الجامعة الأردنية
كلية الدراسات العليا

العلل الواردة في سنن الدارقطني

جمعاً وتصنيفاً ودراسةً

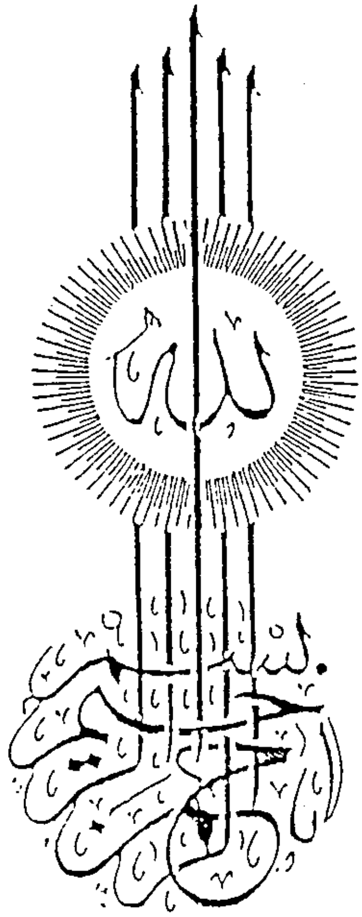
القسم الأول: كتاب الطهارة

إعداد الطالب
خالد خليل يوسف علوان

إشراف فضيلة الدكتور
أمين القضاة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير
في الحديث بكلية الدراسات العليا في الجامعة الاردنية

تشرين ثاني / ١٩٩٣م



" وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا "

" فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم "

Text Stamp
ب

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ ١٥/١١/١٩٩٣م وأجيزت

أعضاء اللجنة		التوقيع
١- الدكتور أمين القضاة	مشرفاً	....
٢- الدكتور محمد عيد الصاحب	عضواً	....
٣- الدكتور سلطان العكايلة	عضواً	....

الإهداء

إلى والدي رحمه الله الذي حبَّب إِليَّ التديُّـن، وشـجعني علـى دراسـة العلم الشرعي.

وإِلى والدتي حفظها الله التي منحتني رضاها، وكانت تزودنـي دائمـا بدعائها.

وإِلى زوجتي وولديَّ عبدالله وفاطمة الذين تحملـوا معـي آلام الغربـة ومتاعبها.

أهدي عملي هذا

شكر وتقدير

بعد شكر الله تعالى، وانطلاقاً من قوله سبحانه: (ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه)، وعرفاناً بالجميل أتقدم بجزيل الشكر والتقدير لفضيلة أُستاذي الدكتور أمين القضاة على ماحضيت به من إشرافه وتوجيهاته ونصائحه القيّمة.

كما أتقدم بالشكر والتقدير لأُستاذيّ الفاضلين عضوي لجنة المناقشة:

فضيلة الدكتور : سلطان العكايلة، حفظه الله.

وفضيلة الدكتور : محمد عيد الصاحب، والذي أشار عليّ باختيار موضوع الرسالة، وتكرم عليّ بتوجيهاته ونصائحه القيمة، فجزاه الله خيراً.

وأتقدم بالشكر إلى كل من أساتذتي أصحاب الفضيلة: الدكتور همام سعيد، والدكتور محمد عويضة، والدكتور شرف القضاة، والدكتور فضل حسن عباس على ما منحوني من علمهم وأدبهم.

وأشكر ذلك الأخ الحبيب والأُستاذ المربي إبراهيم سعيد الذي شجعني على إكمال الدراسة بعد انقطاع عنها دام سبع سنوات، وأسأل الله تعالى أن يرده إلى أهله ووطنه سالماً.

وأشكر فضيلة الأُستاذ الطبيب أحمد جواد الذي أفادني بعلمه وأدبه، وأسأل الله تعالى أن يجزيه خيراً وأن يرده إلى موطنه عزيزاً سالماً.

ولا يفوتني أن أشكر أحبابي والدتي وأشقائي وشقيقاتي الذين منحوني ثقتهم وكانوا عوناً لي.

وأشكر زوجتي وولديَّ عبدالله وفاطمة الذين تحملوا معي متاعب الغربة وآلامها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرس المحتويات

الملخص

العلل الواردة في سنن الدارقطني

جمعاً وتصنيفاً ودراسةً

القسم الأول: كتاب الطهارة

إعداد : خالد خليل يوسف علوان

إشراف : د. أمين القضاة

يعتبر الإمام الدارقطني من أشهر علماء الحديث، لاسيما في علم علل الحديث الذي لايتكلم فيه إلا كبار المحدثين وجهابذتهم الذين جمعوا بين الخديث والفقه، وخصهم الله تعالى بقوة الحفظ ودقة الملاحظة.

وقد ترك الإمام الدارقطني آثاراً تشهد بتقدمه في هذا العلم، وقد وصلنا منها ثلاثة كتب وهي:

١- كتاب "العلل الواردة في الأحاديث النبوية".

٢- كتاب "التتبع".

٣- كتاب "السنن"، ألفه الإمام الدارقطني لبيان العلل الواردة في الأحاديث النبوية التي احتج بها الفقهاء أو بعضهم في كتبهم دون معرفة ضعفها والعلل الواردة فيها التي تقدح بصحتها، فكشف الإمام الدارقطني بمهارته الفائقة ماتضمنته هذه الأحاديث من علل وضعف.

وقد بين العلماء ذلك وصرحوا بأنه لايحتج بالحديث بمجرد وجوده في سنن الدارقطني؛ لأن الدارقطني ألف كتابه لجمع الأحاديث المنكرة والشاذة والواهية.

ولايعني هذا أن جميع الأحاديث الواردة في "سنن الدارقطني" ضعيفة ومعلولة، بل هناك مجموعة ليست قليلة من الأحاديث الصحيحة والحسنة، التي حسنها وصححها الدارقطني نفسه، لكن معظم أحاديث الكتاب معلولة وضعيفة.

وقد تكلم الإمام الدارقطني في علل السند وفي علل المتن، وهذا يوضح لنا أن علماء المسلمين اهتموا بنقد السند وهو طريق الحديث وبنقد المتن؛ فإن علم العلل

بقواعده المختلفة ومباحثه المتنوعة يشكل نظرية نقدية شاملة لكل جوانب الحديث سنداً ومتناً.

ومن خلال هذه الدراسة يتضح لنا أن الحكم على الحديث لايكون إلا بعد النظر في السند وفي المتن، ولايكفي فيه الرجوع إلى الكتب التي تتحدث عن أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً، بل لابد فيه أيضاً من الرجوع إلى كتب علل الحديث.

وقد حاولت في هذه الدراسة أن استخلص صورة اجتهدت أن تكون شبه كاملة لتوضيح منهج الإمام الدارقطني في التعليل مدعماً بذلك بالأمثلة، واقتضى ذلك مني أن استقريء العلل الواردة في كتاب "السنن" كاملاً.

وحاولت جاهداً حصر الحالات التي يعل فيها الإمام الدارقطني الحديث، وذكرت من هذه الحالات تلك التي اختلف فيها العلماء والتي من خلالها يمكن التعرف على منهج الإمام الدارقطني في التعليل.

ولعل من أهم ما يلفت النظر هو أن منهج الإمام الدارقطني قائم على الاحتياط، يعرف ذلك من يتأمل كلامه في علل الحديث، وقد كان الإمام الدارقطني مصيباً في ذلك؛ لأن الاحتياط واجب في الدين، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عماد هذا الدين وقوامه، ولايمكن أن يُفهم القرآن إلا بها؛ فارتباطها بلقرآن ارتباط عضوي، وإن أي دعوة إلى التقليل من شأن السنة هي في الحقيقة دعوة إلى هدم الاسلام من قواعده واقتلاعه جذوره.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين محمد ابن عبدالله، وعلى آله وصحبه ومن سار على دربه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن من مقتضيات حفظ القرآن وصونه أن تكون السنة النبوية محفوظة ومصونة؛ ذلك لأن الارتباط بين القرآن والسنة ارتباطٌ عضوي، لايمكن فصل أحدهما عن الآخر.

لقد عرف المسلمون أنّ أبرز سمات هذا الدين أنّه رباني، وأنّ أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وحي من الله تعالى، لايجوز أنْ تشوبه أوهام البشر وأخطاؤهم، وانطلاقا من هذه العقيدة وضع المحدثون منهجاً قويماً، وقواعد متينة ليحاكموا على أساسها الأحاديث التي يرويها الرواة، ليعرفوا الصحيح من الضعيف، والغث من السمين.

وقد فطن المُحدِّثون؛ بسبب نظرتهم الواقعية لطبيعة البشر :كونهم يخطئون ويعتريهم الوهم والضعف مهما بلغوا من درجات الحفظ والإتقان، فطنوا لضرورة محاكمة مرويات الثقات الحُفَّاظ، فوضعوا قواعد أدق وأخفى، وأنشأوا علماً قائما برأسه، مهمته متابعة مرويات الثقات؛ لاكتشاف أخطائهم وأوهامهم، ذلكم هو علم العلل.

وكان من أبرز علماء هذا الفن الإمام الكبير علي بن عمر الدارقطني رحمه الله.

ولما أردت اختيار موضوع رسالة الماجستير، وقع اختياري وأخوين كريمين هما الأخ فايز سعود أبوسرحان، والأخ محمود رشيد على دراسة العلل الواردة في سنن الدارقطني.

وبسبب الحجم الكبير لهذه العلل، ولأن تعليمات الجامعة الأردنية الخاصة بمواصفات رسائل الماجستير تقضي بأن لايزيد عدد صفحات الرسالة عن ٢٥٠ صفحة، فقد اتفقت والأخوين المذكورين على اقتسام هذا العمل مثالثة بيننا، بحيث أقوم أنا بدراسة حياة الإمام الدارقطني، وبعض القضايا المتعلقة بكتابه "السنن"،

وبدراسة العلل الواردة في الكتاب الأول من "السنن"، وهو كتاب الطهارة، ليقوم الأخوان الكريمان بدراسة ماتبقى من العلل في كتاب "السنن".

وفيما يلي بيان لأهمية هذا البحث وأسباب اختياره ومنهجي فيه:

أولا: أهمية البحث وأسباب اختياره:

يمكن إجمال أهمية هذا البحث، وبواعث اختياره بمايلي:

١- إنَّ مقولات الإمام الدارقطني في علم العلل ذات قيمة علمية؛ لأنها صادرة عن إمام بارع في هذا العلم، فتعتبر مصدراً هاماً من مصادر النقد الحديثي.

٢- إنَّ هذه العلل تتعلق بأحاديث الأحكام، التي تشدد العلماء بشأنها.

٣- إنَّ علم العلل من أدق علوم مصطلح الحديث، لم يبرع فيه إلا حُذَّاق أهل الحديث.

٤- تنبع أهمية هذا البحث -بالإضافة إلى ما سبق- من الحجم الكبير لهذه المقولات الخاصة بالعلل، التي تَضَمَّنَها كتاب "سنن الدارقطني".

ثانيا: منهج البحث:

أوجز منهجي في هذا البحث بالنقاط التالية:

١- التعريف بالإمام الدارقطني، وكتابه "السنن" بشيءٍ من الإيجاز.

٢- تصنيف العلل الواردة في "كتاب الطهارة"، ودراستها.

٣- تخريج الأحاديث ذات الصلة بموضوع العلة، وجمع طرقها بالقدر الذي يخدم دراسة العلة.

٤- الترجمة للرواة بالقدر الذي يخدم دراسة العلة.

٥- رتّبْتُ مادة الدراسة على النحو التالي:

ا- أُخَرّجُ الحديث الذي وقعت فيه العلة.

ب- أُفَصّل مقولة الإمام الدارقطني؛ حيث إن كلامه على الحديث كان يتضمن في غالب الأحيان أكثر من علة.

ج- أثناء دراستي للعلة أذكر تخريج الحديث الخالي من العلة، الذي أورده الدارقطني كالدليل على وجود العلة.

د- أُقَدِّم أولاً كلام الإمام الدارقطني في العلة، ثم أُتبعه بكلام من وافقه من العلماء، ثم بكلام من خالفه، فأجاب عن العلة، وأوضّح جوابه، ثم أُرجِّح ماأراه راجحاً إن أمكن.

هـ- إنْ وجدتُ خلال الدراسة عللاً أخرى في الحديث لم يذكرها الإمام الدارقطني بينتها في آخر الدراسة.

وقد اتبعت هذا الترتيب في غالب المقولات، وخرجت عنه أحياناً في بعض المقولات

٦- بيان منهج الدارقطني في التعليل، والاهتمام في كثير من الأحيان بمقارنة منهجه بمنهج غيره من العلماء.

٧- بيان مصادر الإمام الدارقطني في التعليل.

ثالثا: الجهود السابقة:

إنه وفق المنهج، وطبيعة البحث التي ذكرت لم أجد أحداً درس هذا الموضوع بهذا الشمول والاستيعاب، نعم هناك دراسات حول "سنن الدارقطني" إلا أنها لاتغطي جوانب هذا البحث، وتتلخص هذه الدراسات في أنها تدور حول الإمام الدارقطني: سيرته الذاتية، وحياته العلمية، وحول كتابه "السنن": مايتعلق بمنهجه فيه، ودراسة بعض قضاياه، دون دراسة العلل الواردة فيه بشمول واستيعاب، وهذه الدراسات كالتالي:

١- كتاب "التعليق المغني على الدارقطني"، لأبي الطَّيب محمد آبادي، وهو مطبوع مع كتاب "السنن"، ترجم فيه مؤلفه لجماعة من الرواة والأعلام، وذكر أقوال العلماء فيهم من جرح وتعديل، وخرّج نسبة كبيرة من أحاديث السنن وذكر أقوال العلماء وأحكامهم على كثيرٍ من الأحاديث، وتكلم على بعض العلل الواردة في "السنن"، ولكن بنسبة قليلة، واهتم بتوضيح جملة من غريب أحاديث السنن، كما قام بتوجيه كثير من الآراء الفقهية المستنبطة من الأحاديث.

٢- كتاب "الإمام الدارقطني وكتابه السنن"، رسالة دكتوراه، للدكتور عبدالله بن ضيف الله الرُحَيْلي، تقدم بها سنة ١٤٠٢هـ لنيل درجة الدكتوراه، ذكر الشيخ عبدالفتاح أبوغدة حفظه الله أنها لم تطبع بعد، ذكر ذلك في التتمة والإلحاقة اللتين

جعلهما في آخر كتاب "تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار ومعه نخبة الأنظار على تحفة الأخيار"، للعلامة محمد عبدالحي اللكنوي الهندي (ت١٣٠٤هـ) في طبعته الأولى التي خرجت بعناية الأستاذ عبدالفتاح سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

ولم يتيسّر لي الاطلاع على هذا الكتاب إلا من خلال ما كتبه الشيخ عبدالفتاح أبوغدة في "التتمة والإلحاقة" المشار إليها تحت عنوان "كلمة هامة في بيان حال سنن الدارقطني"، بيّن فيها هدف الإمام الدارقطني من كتابه "السنن"، والفرق بينه وبين كتب السنن الأخرى، وأورد أقوال العلماء في "سنن الدارقطني"، ثم أورد مقتطفات من رسالة الدكتور الرُحيلي، وذكر خلال كلامه بعض عنوانات هذه الرسالة كما يلي:

(وصف كتاب السنن) ، (موضوع سنن الدارقطني)، (الفرق بين سنن الدارقطني وبين غيره من كتب السنن)، (الكلام على المؤلفات حول سنن الدارقطني)، (منهج الإمام الدارقطني في كتاب "السنن" ودرجة أحاديثه)، (بيان مجمل بالملاحظات والنتائج التي استنتجتها من الدراسة السابقة حول موضوع الصحيح والحسن في " السنن" وحكم ما سكت عنه).

ويفهم من اسم الرسالة، وعنواناتها هذه أنها تتحدث عن الإمام الدارقطني، ومنهجه في كتاب "السنن" وبعض القضايا الأخرى دون دراسة العلل الواردة فيه بشمول واستيعاب.

٣-كتاب "تخريج الأحاديث الضعاف في سنن الدارقطني"، للمحدث أبي محمد عبدالله بين يحيى الغَسّاني الجزائري (ت٦٨٢هـ)، ذكر فيه مؤلفه الأحاديث الضعاف في "سنن الدارقطني"(١).

٤- كتاب "السامعون لسنن الدارقطني"، لعبدالرحمن بن يوسف المزي، ولم أقف على هذا الكتاب وقد ذكره فؤاد سزكين (١).

هذا ماوقفت عليه من دراسات حول "سنن الدارقطني"، وليس لواحد من هذه الكتب تعلق بدراسة علل سنن الدارقطني" إلا كتاب "التعليق المغني"، لكنه لم يتعرض إلا لجزء يسير من هذه العلل.

رابعا: خطة البحث:

للوصول إلى الأهداف المرجوة من هذه الدراسة جاء هذا البحث في مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

أما الفصل الأول: فكان حول الدارقطني وعلم العلل، وقد جاء هذا الفصل في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإمام الدارقطني وكتابه "السنن"، وفيه مطلبان:

الأول: الإمام الدارقطني، وتحدثت فيه عن سيرته الذاتية وحياته العلمية.

الثاني: كتاب "السنن"، وتحدثت فيه عن كتاب "سنن الدارقطني" بشكل عام، وعن بعض قضاياه الخاصة.

المبحث الثاني: علم العلل وأثر الدارقطني فيه، وفيه مطلبان:

الأول: علم العلل.

الثاني: أثر الدارقطني في علم العلل.

المبحث الثالث: منهج الدارقطني ومصادره في التعليل، وفيه مطلبان:

الأول: منهج الإمام الدارقطني في التعليل.

الثاني: مصادر الإمام الدارقطني في التعليل.

الفصل الثاني: علل السند، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الانقطاع.

المبحث الثاني: رفع الموقوف.

المبحث الثالث: وصل المرسل.

المبحث الرابع: الوهم في أسماء الرجال.

المبحث الخامس: إبدال راوٍ براوٍ أو إسناد بإسناد.

المبحث السادس: التفرد.

المبحث السابع: الأشباه في العلل.

الفصل الثالث: علل المتن، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تغيير الألفاظ والمعاني.

المبحث الثاني: الإدراج والزيادة في المتن.

المبحث الثالث: مخالفة الراوي لما روى.

ثم الخاتمة: بينت فيها بعض نتائج الدراسة.

وبعد، فإني أحمد الله تعالى أن يسر لي إنجاز هذا العمل، بفضله وعونه، وأسأله تعالى أن يجعله في ميزان حسناتي يوم القيامة، وأسأله المزيد من فضله.

الفصل الأول: الإمام الدارقطني وعلم العلل

المبحث الأول: الإمام الدارقطني وكتابه السنن.

المبحث الثاني: علم العلل وأثر الدارقطني فيه.

المبحث الثالث: منهج الإمام الدارقطني ومصادره في التعليل.

المبحث الأول
في
الإمام الدارقطني وكتابه "السنن"

المطلب الأول
في
الإمام الدارقطني

أ- اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته:

هو الإمام الحافظ الناقد البارع المتفق على إمامته وحفظه أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي (٢،٣).

والدارقطني- بفتح الراء، وضم القاف، وسكون الطاء - نسبة إلى "دارالقطن" حي من أحياء بغداد (٤،٥،٦،٧).

ب- مولده ونشأته:

ولد الإمام الدارقطني سنة ست وثلاثمائة (٢،٥،٧،٨) ونشأ محباً للعلم، حريصا عليه، شغوفاً به، نال إعجاب العلماء به منذ صغره لدقة فهمه، وسرعة حفظه، وتوقد ذهنه، فكان يحضر في حداثته مجالس كبار المحدثين، ويحفظ مالا يمكنهم حفظه، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، قال الخطيب البغدادي: "حدثني الأزهري قال: بلغني أنَّ الدارقطني حضر في حداثته مجلس إسماعيل الصفّار، وقعد ينسخ جزءاً، والصفار يملي، فقال رجل: لايصح سماعك وأنت تنسخ، فقال: فهمي للإملاء خلاف فهمك، أتحفظ كم أملى الشيخ؟ قال: لاأدري، قال: أملى ثمانية عشر حديثاً، الحديث الأول: عن فلان، عن فلان، ومتنه كذا، وكذا، والثاني عن فلان، عن فلان، ومتنه كذا وكذا، ومرَّ في ذلك حتى أتى على الأحاديث، فتعجب الناس منه أو كما قال"(٨).

وقال يوسف القواس: "كنا نمر إلى البغوي، والدارقطني صبي يمشي خلفنا بيده رغيف عليه كامخ" (٢جـ٣: ٩٩٤).

الكامَخ: بفتح الميم، وربما كُسرتْ مُعَرَّب، وهو ما يؤتدمُ به أو المخلَّلات المشّهية (١٠،٩).

وقد روى الإمام الدارقطني في "سننه" عن والده في أكثر من موضع، فيبدو أنَّ والده كان من أهل الحديث محباً للعلم، فأشرب ابنه حب العلم والتعلق بالعلماء.

جـ- عصره:

يمكن إيجاز ملامح العصر الذي عاش فيه الإمام الدارقطني بالنقاط التالية:

١- تمزق الدولة الإسلامية بين أُمراء وحكام المسلمين، وسقوط هيبة الخليفة والخلافة العباسية، وسيطرة العناصر غير العربية على مقاليد الحكم، قال ابن كثير وهو يتحدث عما جرى في سنة أربع وعشرين وثلاثمائة: "ووهى أمر الخلافة جداً، واستقل نواب الأطراف بالتصرف فيها، ولم يبق للخليفة حكم في غير بغداد ومعاملاتها، ومع هذا ليس له مع ابن رائق -أمير الأُمراء- نفوذ في شيء، ولاتفرد بشيء، ولاكلمة تُطاع.... وهكذا صار أمر من جاء بعده من أُمراء الأكابر كانوا لايرفعون رأساً بالخليفة، وأما بقية الأطراف فالبصرة مع ابن رائق هذا، يولي من شاء، وخوزستان إلى أبي عبدالله البريدي، وقد غلب ابن ياقوت على ماكان بيده في هذه السنة مملكة تستر وغيرها... وأمر فارس إلى عماد الدولة ابن بويه.... وبلاد الموصل والجزيرة وديار بكر ومُضر وربيعة مع بني حمدان، ومصر والشام في يد محمد بن طغج، وبلاد إفريقية والمغرب في يد القائم بأمر الله ابن المهدي الفاطمي، وقد تلقب بأمير المؤمنين، والأندلس في يد عبدالرحمن بن محمد المُلقّب بالناصر الأُموي، وخراسان وماوراء النهر في يد السعيد نصر بن أحمد الساماني، وطبرستان وجرجان في يد الدَّيلم، والبحرين واليمامة وهجر في يد أبي طاهر سليمان بن أبي سعيد الجنابي القرمطي" (١١).

٢- قوة شوكة القرامطة الذين كانوا يعيثون في الأرض فساداً، ويقطعون طريق الحجاج، حتى انقطع الحج من طريق العراق سنوات عدة، وبلغ من قوتهم وضعف الخلافة أنهم أخذوا الحجر الأسود إلى بلادهم وأبقوه عندهم اثنتين وعشرين

سنة، من سنة سبع عشرة وثلاثمائة إلى أن ردوه في سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة (١١،١٢).

٣- ظهور الرفض حتى شاع سب الصحابة، وحدث نتيجة ذلك فتن كثيرة بين أهل السنة والشيعة أدّت إلى سفك الدماء، والذي قوّى من اتجاه الرفض أنَّ الأمراء والحكام في ذلك الوقت كانوا إلى الرفض والتشيُّع أقرب منهم إلى السنة، قال ابن كثير: "وقد امتلأت البلاد رفضاً وسباً للصحابة من بني بويه، وبني حمدان، والفاطميين، وكل ملوك البلاد مصراً، وشاماً، وعراقاً،وخراسان، وغير ذلك من البلاد، كانوا رفضاً، وكذلك الحجاز وغيره، وغالب بلاد المغرب، فكثر السب والتكفير منهم للصحابة" (١١ ج١١: ٢٣٣).

٤- هجمات مستمرة من حين إلى آخر من قبل الروم على أجزاء من الدولة الإسلامية، وكانت الهجمات بين الروم وبين بني حمدان متبادلة (١١،١٢).

٥- تدهور الوضع الأمني؛ وذلك بسبب سقوط هيبة الخلافة والخليفة، الذي كان يُعزَل أحياناً وتُسمَلُ عيناه، ولقوة شوكة القرامطة، والرافضة، وماتبع ذلك من فتن سفكت بسببها الدماء، وللهجمات التي ماكانت تنقطع من قبل الروم، وللحروب التي كانت تنشب باستمرار بين أمراء وحكام المسلمين، ولانتشار اللصوص الذين كانت الدولة تعجز عن السيطرة عليهم أحياناً (١١،١٢).

إنَّ الذي يقرأ تاريخ تلك الفترة التي عاش فيها الإمام الدارقطني يتملكه الحزن ويُصيبه الألم؛ لما أصاب الإسلام والمسلمين؛ ولما وصل إليه حال أهل السنة من ضعف، وانحسار، قال ابن كثير - وهو يتحدث عن سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة: " وفيها كتبت العامة من الروافض على أبواب المساجد لعنة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وكتبوا أيضا: ولعن الله من غصب فاطمة حقها، وكانوا يعنون أبابكر، ومن أخرج العباس من الشورى، يعنون عمر، ومن نفى أباذر، يعنون عثمان، رضي الله عن الصحابة، وعلى من لعنهم لعنة الله، ولعنوا من منع من دفن الحسن عند جده، يعنون مروان بن الحكم، ولما بلغ ذلك جميعه معز الدولة لم ينكره، ولم يُغَيِّرْه... قبَّحه الله وقبَّح شيعته من الروافض، لاجرم أنَّ هؤلاء لاينُصرون، وكذلك سيف الدولة بن حمدان بحلب فيه تشيُّع وميل إلى الروافض، لاجَرم أنَّ الله

لاينصر أمثال هؤلاء، بل يديل عليهم أعداءهم لمتابعتهم أهواءَهم، وتقليدهم سادتهم وكبراءَهم وآباءَهم وتركهم أنبياءَهم وعلماءهم، لهذا لما ملك الفاطميون بلاد مصر والشام، وكان فيهم الرفض وغيره، استحوذ الفرنج على سواحل الشام وبلاد الشام كلها، حتى بيت المقدس، ولم يبق مع المسلمين سوى حلب وحمص وحماة ودمشق وبعض أعمالها، وجميع السواحل وغيرها مع الفرنج، والنواقيس النصرانية، والطقوس الإنجيلية تضرب في شواهق الحصون والقلاع، وتكفر في أماكن الإيمان من المساجد وغيرها، والناس معهم في حصر عظيم، وضيق من الدين، وأهل هذه المدن التي في يد المسلمين في خوف شديد، في ليلهم ونهارهم من الفرنج، فإنا لله، وإنا إليه راجعون، وكل ذلك من بعض عقوبات المعاصي والذنوب، وإظهار سب خير الخلق بعد الأنبياء" (١١ جـ١١: ٢٤١).

٦- ويلحظ ان هذه الاوضاع المتردية قد احدثت ردة فعلٍ قوية عند علماء المسلمين ضد هذه الاوضاع؛ فقد وجدنا كتب التراجم مليئة بذكر العلماء والفقهاء والمحدثين الذين ظهروا في هذه الفترة وكانوا يرحلون من قطر إلى قطر؛ لتلقي العلم، وهذا النشاط العلمي في هذه الفترة يوحي بأن العلماء قد رأوا أنَّ هذه الأوضاع السيئة لايصلحها إلا العلم، وأنَّ هذه الموجة القوية من الرفض لايقف أمامها إلا جدار السنة التي تشكل صمّام الأمان لعقيدة الأمة وأفكارها وتشريعاتها، والسبيل الذي لايمكن فهم القرآن إلا به، وأنَّ أي ابتعاد عن السنة سيؤدي إلى انحرافات خطيرة مثل الرفض والاعتزال وغيرها من الأفكار الرديئة والمذاهب المنحرفة.

وقد تكلم الأستاذ محمد محمد أبو زهو في كتابه "الحديث والمُحَدِّثون" عن الوضع السياسي فقط في هذه الفترة، وذَكر أنَّ هذا التقهقر السياسي لم يصحبه تقهقر علمي فقال: "هذا ومما هو جدير بالذكر أنَّ هذه الأحداث التاريخية الهائلة، والتقهقر السياسي الخطير لم يصحبه تقهقر علمي، بل مازالت الحركة العلمية قائمة؛ فالعلماء يرحلون من قطر إلى آخر، ويتلقى بعضهم عن بعض، ويعرضون الكتب والمسموعات على الشيوخ، وكان لهم نشاط علمي في نقد الرجال، وتمحيص الأحاديث ومصنفاتٍ جياد في علل الحديث، وتاريخ الرواة وعلوم الحديث عامة،

غير أنهم لم يبلغوا شأو المتقدمين، بل كثيرا ماكانوا يتكلمون بلسان أهل القرون السابقة" (١٣).

وقد ترجم الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ لأكثر من مائتي حافظ عاشوا في هذا القرن أي القرن الرابع، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أنّ الوضع العلمي كان جيداً.

د- علمه، ورحلاته، وثناء العلماء عليه:

تعدّدت جوانب العظمة العلمية في شخصية إمامنا الدارقطني رحمه الله، أشار إلى ذلك من ترجم له، ودل عليه ماتركه لنا من مؤلفات كان أبرزها كتاب "السنن" وكتاب "العلل"؛ فإن كتاب "السنن" وحده يدل على أنَّ الإمام الدارقطني كان حافظاً للحديث، عارفاً بالسنن، بصيراً بعلل الحديث، عارفاً بأقوال السلف والتابعين، وبمذاهب الفقهاء.

إضافة إلى ذلك فقد كان رأساً في القراءات، عالماً بالنحو وبالشعر، وله مشاركة قوية في المغازي والسّير، وإليك بعضاً مما قال العلماء فيه:

قال تلميذه أبو عبدالله الحاكم: " صار أوحد عصره في الحفظ والفهم والورع، إماماً في القراءات، والنحو، صادفته فوق ماوُصف لي" (١١٦:٥،١٤).

وقال الخطيب البغدادي: " كان فريد عصره، وقريع دهره، ونسيج وحدِهِ، وإمام وقته، انتهى إليه علم الأثر، والمعرفة بالعلل، وأسماء الرجال، مع الصدق وصحة الاعتقاد، والاضطلاع بعلوم سوى علم الحديث، منها القراءات، وقد صنف فيه مصنفاً، ومنها المعرفة بمذاهب الفقهاء.... ومنها المعرفة بالأدب والشعر، فقيل كان يحفظ دواوين جماعة، وقال أبو ذر الهروي: قلت للحاكم هل رأيت مثل الدارقطني؟ قال: هو لم ير مثل نفسه، فكيف أنا" (٨ جـ ١٢: ٣٤-٣٥).

وقال القاضي أبو الطيب الطبري: وكان أمير المؤمنين في الحديث (١٥).

وقال أبوبكر البَرْقاني: "كان الدارقطني يملي علي العلل من حفظه" (١٥ جـ١٦: ٤٥٥).

وقال الذهبي: "وكان من بحور العلم ومن أئمة الدنيا، انتهى إليه الحفظ، ومعرفة علل الحديث ورجاله، مع التقدم في القراءات وطرقها، وقوة المشاركة في الفقه، والاختلاف، والمغازي، وأيام النا س، وغير ذلك" (١٥ جـ١٦: ٤٥٠).

وقال الجَزَري في "طبقات القراء": "وتصدَّر للإقراء في أواخر عمره، وألّف في القراءات كتاباً جليلاً لم يؤلف مثله" (١٦).

أما عن رحلات الإمام الدارقطني، فقد كانت الرحلة في طلب الحديث سنة المحدثين ودأبهم، وكان عيباً ألا يرحل طالب العلم في طلب الحديث، قال يحيى بن معين: "أربعة لايؤنس منهم رشداً –ذكر منهم-: رجل يكتب في بلده ولايرحل في طلب الحديث" (١٧).

ولذا فقد أخذ الدارقطني الحديث أولاً عن مشايخ بلده "بغداد"، وذكر الذهبي أنه رحل إلى البصرة والكوفة وواسط وارتحل في كهولته إلى الشام ومصر (١٥).

وقد ذكر الإمام الدراقطني رحلاته إلى هذه البلاد في أكثر من موضع في "سننه"، فكان يقول: حثنا فلان بمصر، وحدثنا فلان بواسط، وهكذا.

وذكر أيضاً في "سننه" أنه رحل إلى الحجاز، وسمع من بعض مشايخه في مكة، وأنه رحل إلى فلسطين، وسمع من بعض مشايخه في الرملة، وفي القدس، وذلك في أكثر من موضع في "سننه" منها قوله: "حدثنا محمد بن عمر بن أيوب المعدل بالرملة" (١٨).

وقوله: "حدثنا أبوبكر محمد بن عمر بن أيوب المعدل بالرملة ، والحسن بن الخضر المعدل بمكة" (١٨ جـ١: ١٢٠).

وعن رحلته إلى بيت المقدس قال: "حدثنا محمد بن عبدالله الخَلنْجي ببيت المقدس" (١٨ جـ٤: ١٩٣).

واستقصاء ترجمة هذا الإمام العظيم، وثناء العلماء عليه يطول، ومثله أشهر من أن يُعَرّف، ولذا أكتفي بهذا القدر.

هـ- شيوخه:

للإمام الدارقطني شيوخ كثيرون روى عنهم الحديث في "السنن" وفي غيرها من كتبه، منهم أئمة أعلام، مثل الإمام البغوي، والإمام أبي بكر النيسابوري، والإمام أبي طالب البغدادي والإمام يحيى بن محمد بن صاعد.

١) الإمام البغوي:

هو الحافظ الثقة أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي البغدادي، ولد سنة ٢١٤هـ، وعاش مائة سنة وثلاث سنين.

قال الدارقطني: "كان البغوي قل أن يتكلم على الحديث، فإذا تكلم كان كلامه كالمسمار في الساج" وقال أيضاً: "ثقة جبل إمام، أقل المشايخ خطأً"، وقال أبويعلى الخليلي: "البغوي شيخ مُعَمَّر، عنده عن مائة شيخ تفرد بهم في زمانه" (٢جـ٢ : ٧٣٧-٧٣٩).

قال الذهبي: "توفي البغوي في ليلة عيد الفطر سنة سبع عشرة وثلاثمائة، رحمه الله تعالى" (٢ جـ٢: ٧٤٠).

٢) أبوطالب البغدادي:

هو الإمام الحافظ الثقة أحمد بن نصر بن طالب البغدادي.

كان الدارقطني يقول: "أبو طالب الحافظ أستاذي" وقال الخطيب "كان ثقة ثبتاً" (٢جـ٣ : ٨٣٢-٨٣٣).

قال الذهبي: "وكان موته في شهر رمضان سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة" (٢جـ٣ : ٨٣٣).

٣) ابن صاعد:

هو الإمام الحافظ الثقة أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، الهاشمي، البغدادي.

ولد سنة ٢٢٨هـ. قال الدارقطني: "ثقة ثبت حافظ" وقال أبو علي النيسابوري: "لم يكن بالعراق في أقران ابن صاعد أحد في فهمه، والفهم عندنا أجل من الحفظ"، وقال الذهبي: "لابن صاعد كلام متين في الرجال والعلل يدل على تبحره، مات في ذي القعدة سنة ثمان عشرة وثلاثمائة" (٢جـ٢ : ٧٧٦-٧٧٧).

٤) أبوبكر النيسابوري:

هو الإمام الحافظ أبوبكر عبدالله بن محمد بن زياد بن واصل، الفقيه الشافعي. ولد سنة ٢٣٨هـ. قال الحاكم: "كان إمام عصره من الشافعية بالعراق، ومن أحفظ الناس للفقهيات، واختلاف الصحابة"، وقال الدارقطني: "مارأيت أحفظ من ابن زياد، كان يعرف زيادات الألفاظ في المتون (٢جـ٣ : ٨٢٠).

قال الذهبي: "وقال ابن قانع: مات في رابع ربيع الآخر سنة أربع وعشرين وثلاثمائة، رحمه الله تعالى" (٢جـ٣ : ٨٢٠،١٩).

و- تلاميذه:

تلاميذ الإمام الدارقطني كثيرون ومن أشهرهم:

١) عبد الغني الأزْدي:

هو الإمام الحافظ الثقة أبو محمد عبدالغني بن سعيد بن علي بن سعيد الأزْدي المصري، ولد سنة ٣٣٢هـ.

وكان الإمام الدارقطني يثني عليه، قال البرقاني: "سألت الدارقطني لما قدم من مصر: هل رأيت في طريقك من يفهم شيئاً من العلم؟ قال: ما رأيت في طول طريقي إلا شاباً بمصر، يقال له عبدالغني، كأنه شعلة نار، وجعل يفخم أمره، ويرفع ذكره، (٢جـ٣ : ١٠٤٧-١٠٤٨).

توفى سنة ٤٠٩هـ، عليه رحمة الله (٢).

٢) تمام الرازي:

هو الإمام تمام بن الحافظ أبي الحسين محمد بن عبدالله بن جعفر، الرازي، ثم الدمشقي، ولد بدمشق سنة ٣٣٠هـ.

وكان حافظاً للحديث عارفا بالرجال، قال أبوعلي الأهوازي: "مارأيت مثله في معناه، كان عالماً بالحديث، ومعرفة الرجال"، وقال الحافظ الكتاني: "توفى أستاذنا تمام الحافظ في ثالث المحرم سنة أربع عشرة وأربعمائة"، وقال أيضاً: "وكان ثقة، لم أر أحفظ منه في حديث الشاميين" (٢جـ٣ : ١٠٥٦-١٠٥٧).

٣) الإمام البَرْقاني:

هو الإمام الحافظ الفقيه أبوبكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الشافعي، ولد سنة ٣٣٦هـ، واستوطن بغداد، وبها مات.

قال الخطيب: "كان ثقة ورعاً ثبتاً، لم نر في شيوخنا أثبت منه، عارفاً بالفقه، له حظ من علم العربية كثير.... كان حريصاً على العلم منصرف الهمة إليه، سمعته يقول لرجل من الفقهاء الصلحاء: ادع الله لي أن ينزع شهوة الحديث من قلبي؛ فإنَّ حبه قد غلب علي، فليس لي اهتمام إلا به" (٢جـ٣ : ١٠٧٤-١٠٧٥).

توفى سنة ٤٢٥هـ، عليه رحمة الله (٢).

٤) أبوالقاسم السهمي:

هو الإمام الحافظ الثبت حمزة بن يوسف بن إبراهيم بن موسى القُرشي السهمي الجرجاني.

قال الذهبي: "وصنف التصانيف ، وجرَّح، وعدَّل، وصحَّح، وعلَّل، وقال أيضاً: "توفى سنة سبعٍ وعشرين وأربعمائة، وبعضهم أرَّخه سنة ثمان" (٢جـ٣: ١٠٨٩- ١٠٩٠).

ز- وفاته:

توفى إمامنا أبو الحسن الدارقطني في ثامن ذي القعدة، وقيل ذي الحجة، سنة خمس وثمانين وثلاثمائة (٧،٢)، عليه رحمة الله تعالى ورضوانه، وحشرنا في زمرته، وجمعنا به في مستقر رحمته، وواسع جناته، ورزقنا سبحانه ماكان عليه هذا الإمام العظيم من ورع، وتقوى، وعلم، وغيرةٍ على دين الله تعالى، وعلى سنة نبيه المصطفى، صلوات الله تعالى وسلامه عليه.

المطلب الثاني
في
كتاب "السنن"

ا- تسمية الكتاب "بالسنن" :

اسم "السنن" في عرف المحدثين إذا أطلق على كتاب فينبغي أن تتوفر فيه أربعة شروط:

الأول: أنْ يقتصر فيه على الأحاديث المرفوعة، دون ذكر الموقوف والمقطوع، إلا أنْ يكون تبعاً.

الثاني: أن تكون أحاديثه في الأحكام الفقهية.

الثالث: أنْ يكون مرتباً على الكتب والأبواب الفقهية.

الرابع: أنْ يُقتصر فيه على الأحاديث التي تصلح للاحتجاج أو الاستشهاد.

وقد تضمن كلام العلماء ذكر هذه الشروط، قال ابن حجر: "وأصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أنْ يُقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد، بخلاف مارُتب على المسانيد؛ فإنَّ أصل وضعه مطلق الجمع" (٢٠).

وقال الكتاني: "ومنها كتب تعرف بالسنن، وهي في اصطلاحهم الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية من الإيمان والطهارة والصلاة والزكاة إلى آخرها، وليس فيها شيء من الموقوف؛ لأنَّ الموقوف لايسمى في اصطلاحهم سنة، ويسمى حديثاً" (٢١: ٢٥).

وإذا نظرنا إلى واقع "سنن الدارقطني" وجدنا أنه يخالف كتب السنن من حيث أنه اشتمل على كثير من الأحاديث الواهية والضعيفة، فقد ذكر الحافظ الغَسَّاني الجزائري في كتابه "تخريج الأحاديث الضعاف في سنن الدارقطني" ٨٧٠ حديثاً ضعيفاً اشتمل عليها كتاب "السنن" (٢٢)، ويخالفها أيضاً من حيث أنه يكثر من ذكر الأحاديث الموقوفة والمقطوعة، بل إن فيه أبواباً لاتشتمل على حديث مرفوع مثل: "باب ماروي في مس الإبط" (١٨ جـ١ : ١٥٠).

وإذا نظرنا إلى هذه الناحية، فإن كتاب الدارقطني يشبه من هذا الوجه كتاب "المصنف" لعبد الرزاق، و"المصنف" لابن أبي شيبة، ولذا فهو بالمصنفات أشبه منه بالسنن .

ب- هدف الإمام الدارقطني من تأليف السنن:

بالنظر إلى مجموعة من الأمور يمكننا التعرف على هدف الإمام الدارقطني من كتابه "السنن"، فإذا لاحظنا اهتمام الإمام بالجانب الفقهي في كتابه كما سيأتي بيانه، واهتمامه كذلك بإيراد السنن الضعيفة والواهية والغريبة حتى تفرد في رواية كثير منها، واهتمامه كذلك ببيان علل الأحاديث التي يرويها، وهو الإمام الحافظ الذي ما كان ليعجزه أن يؤلف كتاباً في الأحاديث التي تصلح للاحتجاج والاستشهاد على غرار كتب السنن الأخرى، إذا لاحظنا ذلك فيمكننا القول بأنّ هدف الإمام الدارقطني هو رواية أحاديث الأحكام الضعيفة والواهية والغريبة، وبيان عللها، والتي أخذ بها بعض العلماء واحتج بها بعض الفقهاء في كتبهم، ليعرف ضعفها، وتتكشف عللها وقد ذكر العلماء ذلك عن "سنن الدارقطني" وإليك أقوالهم:

١- قال الصَّدَفي: "وسأل ابن يَرْبوع أعزه الله عن "سنن الدارقطني" وقصده فيها، فقصده أن يذكر الأحاديث التي يحتج بها الفقهاء في كتب الخلاف، ويُعلل ما يمكن تعليله، وربما نسبه الحنفية إلى التعصب لمذهب الشافعي رحمه الله..... ولو كان الأمر إلى اختياري ماحدثت به، لأن كثيراً من أحاديثه غريبة (٢٣).

٢- وقال ابن تيمية: "والدارقطني صنف "سننه" ليذكر فيها غرائب السنن، وهو في الغالب يبين حال ما رواه، وهو من أعلم الناس بذلك" (٢٤).

وقال أيضاً: " وأبوالحسن الدارقطني مع تمام إمامته في الحديث، فإنه إنما صنف هذه السنن كي يذكر فيها الأحاديث المستغربة في الفقه، ويجمع طرقها؛ فإنها هي التي يحتاج فيها إلى مثله، فأما الأحاديث المشهورة في الصحيحين وغيرهما فكان يستغنى عنها في ذلك (٢٥).

وقال أيضاً: "وهو -أي الدارقطني- قصد به -أي كتابه "السنن"- غرائب السنن، ولهذا يروي فيه من الضعيف والموضوع مالايرويه غيره، وقد اتفق أهل العلم بالحديث على أن مجرد العزو إليه لايبيح الاعتماد عليه" (٢٦).

٣- وقال الحافظ ابن عبدالهادي: "والدارقطني يجمع في كتابه غرائب السنن، ويكثر فيه من رواية الأحاديث الضعيفة والمنكرة، بل والموضوعة، ويبين علة الحديث، وسبب ضعفه، وإنكاره في بعض المواضع (٢٧).

وقال أيضا: "ومن عادة الدارقطني وأمثاله أن يذكروا هذا -أي الضعيف والموضوع- في "السنن"؛ ليُعرف؛ وهو وغيره يبينون ضعف الضعيف من ذلك (١٧: ٤٠).

ونقل الزيلعي في "نصب الراية" عن ابن عبدالهادي قوله: "والدارقطني قد ملأ كتابه من الأحاديث الغريبة والشاذة، والمعللة، وكم فيه من حديث لايوجد في غيره (٢٨).

٤-وقال الزَّيلَعِي في حديث رواه ابن سَمْعان، عن العلاء بن عبدالرحمن: "وهذه الرواية انفرد بها عن العلاء -وهو ثقة- ابن سَمْعان -وهو كذاب- ولم يخرجها أحد من أصحاب الكتب الستة، ولا في المصنفات المشهورة، والمسانيد المعروفة، وإنما رواه الدارقطني في "سننه" التي يروي فيها غرائب الحديث" (٢٨ج١: ٣٠).

٥- وقال العيني: "روى الدارقطني في "سننه" أحاديث سقيمة ومعلولة ومنكرة وغريبة وموضوعة" (٢٩).

وقال أيضاً: "والدارقطني كتابه مملوء من الأحاديث الضعيفة والغريبة والشاذة والمعللة، وكم فيه من حديث لايوجد في غيره" (٣٠).

٦- وقال الكتاني: "وسنن الدارقطني جمع فيها غرائب السنن، وأكثر فيها من الأحاديث الضعيفة والمنكرة، بل والموضوعة" (٢١: ٢٧).

٧- ونقل المُناوي عن الذهبي أنه وصف "سنن الدارقطني" بأنها "مجْمع الحشرات" (٣١).

وذكر فضيلة الأستاذ عبدالفتاح أبوغدة أن كلمة الحشرات تحريف وأن الصواب "مجْمع المنكرات" فقال: "ووقعت فيه -أي في فيض القدير- هذه الكلمة محرفة إلى (مجْمع الحشرات) وفهم منها المُناوي فهماً خاطئاً، ولعله مبني على هذا التحريف" (٢٢).

٨- وقد تكلم الأستاذ عبدالفتاح أبوغدة حفظه الله في بيان حال "سنن الدارقطني" كلاماً جيداً جعله في آخر كتاب "تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار، ومعه نخبة الأنظار على تحفة الأخيار "للعلامة محمد عبدالحي اللكنوي"، والذي طبع بعناية الأستاذ عبدالفتاح، وقد ذكر فضيلته الأقوال السابقة للعلماء في "سنن" الدارقطني وقال: فقد ألف كتابه المسمى "سنن الدارقطني" ليتعقب فيه الأحاديث التي ذُكرت في "السنن" وفيها مآخذ ومغامز، وقد عمل بها بعض الفقهاء، أو خفيت عللها على بعض المحدثين، فكشف الإمام الدارقطني مافيها بمهارته الفائقة في هذا الفن الدقيق العويص"، وقال أيضاً: "فخرج الكتاب بهذا الصنيع عن أن يكون أو يذكر من كتب "السنن" بالمعنى الاصطلاحي؛ فهي مؤلفة -في نظر مؤلفها- لبيان ماعليه العمل، وكتابه مؤلف لبيان ما في السنن من المغامز والعلل... فحقه أن يكون عنوانه واسمه "السنن المعلولة" تغليباً لمضمون أكثر الكتاب على مضمون جزء يسير منه" (٢٢: ١٤٨- ١٥٠).

وقد يُعتَرض على هذا الكلام بأنه يوجد في كتاب "سنن" الدارقطني أحاديث صحيحة وحسنة بل فيه أبواب -وإن كانت قليلة- ليس فيها إلا الصحيح والحسن.

والجواب من وجهين:

الأول: أن الحكم للأغلب، فموضوع "سنن" الدارقطني هو "جمع أحاديث الأحكام التي استدل بها بعض الفقهاء، وبيان عللها، واختلاف طرقها وألفاظها، وأنها لاتصلح دليلاً على ماذهب إليه من احتج بها من الفقهاء.... هذا في الغالب، وإلاّ فإنه توجد بعض الأبواب يسوقها الدارقطني للاحتجاج بها، وهذا لايخرج الكتاب عن وضعه الأصلي، وهو جمع الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

وماخرج عن هذا القصد، من إيراد حديث صحيح أوحسن، أو الحكم على حديث ما بأنه كذلك، إنما جاء تبعاً، ولم يأت قصداً، وهو أمر لم تخل منه مؤلفات العلل في الحديث ونحوها، وقد جاء في الكتاب من هذا النوع من الحديث المحتج به قدر لابأس به، قد يصل إلى أربعمائة حديث فقط، أجاب بهذا الدكتور الرحيلي، وذلك فيما نقله عنه الأستاذ عبدالفتاح أبوغدة (٢٢: ١٥٦-١٥٧).

الثاني: أن المؤلف قد يخرج عن منهجه؛ لأمور تعرض له "إذ قد يضع المؤلف شرطاً أو منهجاً في التأليف، ولكن يخرج عنه لطول الكتاب، ولتجدد بعض الدواعي أو العوارض الصارفة أحياناً عن دائرة المنهج المختط، كأن يكون منهجه إخراج الأحاديث الضعيفة في الفقه على الأبواب، ثم في باب من الأبواب يتجدد عنده بعض الدوافع لإخراج الأحاديث الصحيحة فيه، كما لو أراد الرد على الأحاديث الضعيفة بذكر الأحاديث الصحيحة، أو كأن يكون منهجه إخراج الأحاديث الضعيفة، وبيان ضعفها، فيجد داع أو أكثر لذكر الطرق المتعددة، والشواهد للحديث ببيان مايجبر ذلك الضعف"، هذا ماذكره الدكتور عبدالله بن ضيف الله الرُحَيْلي (٢٢: ١٥٦-١٧٥).

ومثال منهج الدارقطني في إخراج الأحاديث الصحيحة للرد على الضعيفة ماأخرجه في باب صلاة الإمام وهو جنب أو محدث (١٨جـ١: ٣٦١-٣٦٤)؛ فقد أخرج فيه حديثاً عن سعيد بن المسيِّب: (أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلىّ بالناس وهو جنب، فأعاد وأعادوا).

وأخرج حديثاً موقوفاً عن علي: (أنه صلى بالقوم، وهو جنب، فأعاد، ثم أمرهم فأعادوا). وأعل هذين الحديثين، وأخرج فيه أحاديث لم يعلها ليبين أن الإمام إذا أمّ قوماً، وهو على غير طهارة ناسياً، أعاد ولم يعيدوا.

ومثاله أيضاً: ماأخرجه في "باب في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب" (١٨ جـ٢: ١٣-١٦)، فقد روى فيه حديثاً عن أنس قال: (دخل رجل من قيس، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (قم فاركع ركعتين، وأمسك عن الخطبة حتى فرغ)، وروى حديثاً آخر عن محمد بن قيس مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أنس، وروى في نفس الباب أحاديث صحيحة في أن الرجل إذا دخل يوم الجمعة، والإمام يخطب يصلي ركعتين ثم يجلس؛ ليبين عدم ثبوت الزيادة الواردة في حديث أنس و محمد بن قيس وهي: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أمسك عن الخطبة حتى فرغ.

ومثال منهجه في ذكر الطرق المتعددة والشواهد للحديث لبيان مايجبر ضعف الحديث: حديث القلتين الذي رواه في "كتاب الطهارة" في أول باب منه وهو "باب حكم الماء إذا لاقته النجاسة" (١٨جـ١: ١٣-٢٥).

غير أننا نجد في كتاب "السنن" للدارقطني أبواباً مستقلة، وليست بقليلة، لايظهر فيها أنّ الدارقطني يريد بيان علل الأحاديث التي أوردها فيها أو الرد على الأحاديث الضعيفة، أو لتكون شواهد للأحاديث الضعيفة لينجبر ضعفها مثل : "باب مفتاح الصلاة والطهور" (١٨جـ١: ٣٥٩-٣٦١)، و "بيان تكبيرات صلاة الجنازة" (١٨جـ١: ٤٠٦)، و "سجود القرآن" (١٨جـ١: ٣٥٩-٣٦١) و "باب السنة في سجود الشكر" (١٨جـ١ :٤٠٦)، و"باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد وكيفية صلاة الصحيح خلف الجالس"(١٨جـ١: ٤٢٢-٤٢٣)، وأبواب أُخرى يطول ذكرها.

وإذا لحظنا الهدف الأساس للإمام الدارقطني من كتابه "السنن" وهو بيان ما خفي من علل الاحاديث الضعيفة والغريبة التي رواها في سننه واحتج بها بعض الفقهاء، فإننا حينئذ لانجد ضيراً في تصنيف كتاب "السنن" ضمن كتب العلل، ولأن الاحتجاج بهذه الأحاديث في كتب الفقه من قبل فقهاء أجلاء يوقع المتفقه في الاعتقاد بصحة هذه الأحاديث، وسلامتها من العلل، وهذا يحصل كثيراً لمقلدي المذاهب الذين يخرج تقليدهم عن حد إحسان الظن بأئمتهم إلى التعصب المذموم الذي يرفض أي نقد علمي ولو من محدث بصير مثل الدارقطني.

جـ- محتويات الكتاب:

احتوى كتاب "السنن" للإمام الدارقطني على علوم متنوعة، ففيه الحديث النبوي، وفيه فقه الصحابة، والتابعين ومن بعدهم، وشيء من فقه الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب، وفيه علوم الرواة من جرح وتعديل، وأسماء وكنى، وأنساب، ومواطن الرواة، والمتشابه من أسمائهم، واهتم في بعض الأحيان بذكر طبقة الراوي، لكن أبرز شيء في كتاب "السنن" هو بيان علل الحديث.

إضافة إلى ذلك ففيه منثورات مختلفة وفوائد متنوعة، وإليك بيان ذلك:

أولا: الحديث:

هناك مجموعة من القضايا يلحظها القارىء لكتاب السنن، وأبرزها مايلي:

ا- اهتمام الدارقطني بجمع طرق الحديث:

اهتم الدارقطني بهذه القضية اهتماماً كبيراً، فقد بلغت طرق بعض الأحاديث عنده مايقترب من ثلاثين طريقاً، مثل حديث عبدالله بن عمر مرفوعاً: (إذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيء) (١٨جـ١: ١٣-١٨).

وهذه السمة في كتاب "السنن"، مشتركة بينه وبين كتب العلل، التي تهتم كثيراً بجمع طرق الحديث؛ لاكتشاف العلة.

وظهر لي أن الإمام الدارقطني يفعل ذلك لأحد الأغراض التالية:

١- لبيان أنَّ الحديث قوي؛ لوروده من أكثر من طريق مثل حديث القلتين.

٢- لبيان أنَّ الحديث ضعيف من جميع طرقه مثل حديث: (الأذنان من الرأس) (١٨جـ١: ٩٧-١٠٥)، وحديث "الوضوء بالنبيذ" (١٨جـ١: ٧٥-٧٨).

٣- لاكتشاف العلة، وقد قال علي بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطأه" (٣٢ : ١١٦).

وقد سلك الإمام الدارقطني في رواية الحديث، وذكر طرقه الأساليب التالية:

الأسلوب الأول: جمع أسانيد الحديث في سياق واحد عن طريق الجمع بين الشيوخ، وعن طريق التحويل بين الأسانيد، باستعمال حرف (ح).

الأسلوب الثاني: تعداد الأسانيد، وذكر المتن عقب الإسناد الأول، والإشارة إلى المتن بعد كل إسناد بإحدى الكلمات التالية: "مثله" أو "مثله سواء"، أو "نحوه"، أو "بذلك" أي بذلك المتن، ويبدو أنّ هناك فرقاً بين "مثله" و "مثله سواء"، وهو أن "مثله سواء" تعني المماثلة التامة بين المتنين بلازيادة ولانقص، ولو في حرف واحد،أما إذا قال: "مثله" أو "بذلك" فيمكن أنْ يكون هناك زيادة أونقص يسيران في بعض الكلمات أو في بعض الحروف دون أن يكون ذلك مؤثراً في المعنى، والله تعالى أعلم.

أما إذا قال: "نحوه، فهو إشارة إلى الاتفاق بالمعنى دون اللفظ.

الأسلوب الثالث: رواية أول السند، والإشارة إلى بقيته بقوله: "بهذا الإسناد" وإذا أشار إلى المتن أيضاً قال: "بهذا الإسناد مثله، أونحوه، وقد يشير إلى بقية

الإسناد وإلى المتن بكلمة "بذلك أي بذلك المتن والإسناد، أو بكلمة "بهذا، التي يستعملها البخاري وتعني: بهذا الإسناد وهذا المتن.

الأسلوب الرابع: إفراد كل إسناد مع متنه.

وذلك لزيادة في الألفاظ، ولاختلاف الروايات وهذا أيضاً موجود عند مسلم والترمذي.

وقد أفرد الدارقطني أبواباً مستقلة لهذا الغرض منها: "باب ذكر التكبير ورفع اليدين عند الافتتاح والركوع والرفع منه، وقدر ذلك، واختلاف الروايات " في ذلك (١٨جـ١: ٢٨٧)، و "باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهر بها واختلاف الروايات في ذلك" (١٨جـ١: ٣٠٢) و "باب ذكر قوله صلى الله عليه وسلم من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة، واختلاف الروايات (١٨جـ١: ٣٢٣).

وينهج الدارقطني هذا الأسلوب لبيان العلة، وأمثلته في كتاب "السنن" كثيرة جداً.

ب- أقسام الحديث في "سنن" الدارقطني:

يمكن تقسيم الأحاديث التي رواها الإمام الدارقطني في "سننه" إلى مايلي:

١- أحاديث صححها، أوصحح سندها.

٢- أحاديث حسنها أو حسن سندها.

٣- أحاديث حكم عليها بقوله: "لابأس به" أو "إسناده صالح".

٤- أحاديث ذكر أن رجالها ثقات.

٥- أحاديث ضعفها، وأعلها بعلل مختلفة.

٦- أحاديث سكت عنها، وفيها علل لم يبينها، وبعض ما سكت عنه صحيح.

وقد ذكر الدكتور عبدالله بن ضيف الله الرُحيلي في كتابه "الإمام الدارقطني وكتابه السنن" الملاحظات التالية، وذلك فيما نقله عنه الأُستاذ عبدالفتاح أبوغدة:

١- مجموع مانص الدارقطني على تضعيفه ٥٢٠ حديثاً تقريباً.

٢- مجموع ماسكت عليه الدارقطني من الضعيف ٣٨٠ حديث تقريباً.

٣- مجموع ماحكم الدارقطني بصحته أوحسنه أو صحة سنده ١٨٨حديث.

٤- مجموع ماضعفه الغَسَّاني الجزائري ٨٧٠ حديث تقريباً.

٥- مجموع الأحاديث الضعاف التي لم يذكرها الغَسَّاني سواء حكم عليها الدارقطني أولا: ٣٨٣ حديث تقريباً.

٦- ذكر الدارقطني أبواباً كاملة ليس في شيء منها حديث صحيح، وبلغ عدد هذه الأبواب في الجزء الأول فقط من "السنن": ٣٤ باباً تقريباً.

٧- وذكر أبواباً الغالب فيها أحاديث ضعاف، نص على ضعفها، وسكت عن الباقي..... وفيها -أي الباقي الذي سكت عنه- أحاديث صحيحة.

٨- وذكر أبواباً كاملة ليس في شيء منها حديث ضعيف.

٩- أحاديث المتروكين في "السنن" الذين نص على تركهم ٢٣١ حديث تقريباً، نص على تركهم في ٩٩ حديثاً فقط، وسكت عن بيان تركهم في ١٣٢ حديث من رواياتهم.

١٠- هذه النتائج بعضها ليس بعد تخريج ودراسة الأحاديث، بل بحسب ظاهر النظر.

١١- ذكر مجموعة أحاديث صحيحة وسكت عنها.

١٢- مجموع ماذكره في "السنن" من الأحاديث التي أخرجها الستة أو الشيخان فقط أو أحدهما ٢٩٣ حديث، سكت عن أكثرها.

أما الأحاديث التي حَكم عليها في "السنن" بالصحة أو الحسن أو على سندها فقد بلغت ١٧٤ حديث.

والنتيجة: من المؤكد لديّ من خلال الدراسة أن كتاب "سنن الدارقطني" لم يؤلفه الدارقطني لجمع المحتج به من السنة قطعاً، وإن أورد فيه أحاديث محتجاً بها، ويغلب على ظني أنّ الدارقطني ألفه لغير المحتج به من الأحاديث الضعيفة والموضوعة...؛ لأنّ المتحصل من نتائج نظرتي المتكررة في الكتاب أنّ مجموع عدد الأحاديث الضعيفة والواهية في الكتاب يبلغ نحو ٤٧٠٠ غير مستقصى، ويؤكد هذا ما نقلته عن بعض الأئمة كالزَيْلعي وابن تيمية، وأمّا ما سكت عنه فمنه الصحيح، ومنه الضعيف، ومنه الموضوع، والله الموفق للصواب" (٢٢: ١٦١-١٦٣).

ج- اصطلاحات الإمام الدارقطني في الحكم على الحديث:

استخدم الإمام الدارقطني المصطلحات التالية في حكمه على الأحاديث التي رواها في كتابه "السنن":

١- صحيح.

٢-إسناد صحيح.

٣-حسن.

٤-إسناد حسن.

٥- حسن صحيح.

٦-إسناد حسن صحيح.

٧- إسناد حسن كلهم ثقات.

٨- صحيح إسناده حسن وكلهم ثقات.

٩- صحيح وكلهم ثقات.

١٠-كلهم ثقات.

١١- كلهم ثقات لاأعلم له علة.

١٢- إسناد ثابت صحيح.

١٣- إسناد ليس بثابت.

١٤- باطل.

١٥- ليس فيهم مجروح.

١٦- إسناد صالح.

١٧- لابأس به.

وههنا مجموعة من الأمور والقضايا ينبغي الوقوف عندها لبيانها:

أولا: إن الحكم على سند حديث بالصحة أو الحسن لايعني أن متنه كذلك، إلا أن صدور ذلك عن إمام مثل الدارقطني يوحي بأن المتن كذلك؛ لأنّه لما حكم على السند بالصحة أو بالحسن، وسكت عن المتن دل ذلك على أنه لايعلم في المتن علة.

قال العلامة اللكنوي رحمه الله: "قولهم: هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد دون قولهم: هذا حديث صحيح أو حسن؛ لأنه قد يُقال: هذا حديث صحيح

الإسناد، ولايصح الحديث؛ لكونه شاذاً أو معللاً غير أنَّ المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: صحيح الإسناد، ولم يذكر له علة قادحة، ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم بأنه صحيح في نفسه؛ لأن عدمَ العلة والقادح هو الأصل والظاهر، كذا ذكره ابن الصلاح في "مقدمته" (٣٢: ٥٧-٥٨).

وقال الزين العراقي في شرح الفيته (٣٣: ٤٦) وكذلك إن اقتصر من قوله حسن الإسناد، ولم يعقبه بضعف، فهو أيضاً محكوم له بالحسن.انتهى (٣٤: ١٨٩).

ثانياً: حكم الإمام الدارقطني على بعض الأحاديث بقوله: "إسناد حسن كلهم ثقات" ، وعلى بعضها بقوله: "صحيح كلهم ثقات"، وعلى بعضها بقوله: "صحيح إسناده حسن وكلهم ثقات"، وهذا يعني أن قوله: "إسناد حسن كلهم ثقات" يساوي أن يقول: "إسناد صحيح كلهم ثقات"، ويكون معنى الحسن الجودة والقوة، لاالحسن الاصطلاحي الذي يكون في درجة أقل من الصحة، بدليل قوله: "صحيح إسناده حسن وكلهم ثقات" والله أعلم.

ثالثاً: اكتفى الإمام الدارقطني في كثير من الأحيان بالحكم على رجال السند بقوله: "كلهم ثقات".

واكتفاؤه بذلك يعني أنَّه أغفل الحكم على السند بالاتصال أو الانقطاع، ولم ينف عنه الشذوذ والعلة، بخلاف مالو قال: "إسناد صحيح" فإنه يعني متصل، ورجاله ثقات، وخالٍ من الشذوذ والعلة.

رابعاً: ماذا يعني الدارقطني بحكمه على الحديث بقوله: "إسناده صالح؟

وقد وجدت أنه حكم على حديث واحد في "السنن" بهذا الحكم، وهو ماروراه عن أبي بكر محمد بن عمر بن أيوب المعدل بالرملة، والحسن بن الخضر المعدل بمكة قالا: نا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي، نايحيى بن عثمان السمار، نا إسماعيل بن عيَّاش، عن زَمْعة بن صالح، عن سلمة بن وَهْرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عبدالله بن رواحة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب) (١٨جـ١: ١٢٠).

قال الإمام الدارقطني: "إسناده صالح" (١٨جـ١: ١٢٠).

وظاهر لفظ "صالح" يُفهم أنَّ مراد الدارقطني أحد أمرين:

الأول: أنه صالح للاحتجاج.

الثاني: أنه صالح للاعتبار، فيستعمل في الشواهد والمتابعات.

ويغلب على الظن أنَّ مراد الدارقطني هو الثاني وهو أنَّه صالح للاعتبار وذلك لسببين:

الأول: أنَّ هذا الحديث في سنده إِسماعيل بن عيَّاش، قال عنه الدارقطني: "مضطرب الحديث عن غير الشاميين" (١٨جـ٤: ١١٨).

وقد روى إسماعيل هذا الحديث عن زَمْعة بن صالح "وهو يماني نزل مكة" (٣٥)، وزَمْعة هذا ضعيف، قال الذهبي: "ضعفه أحمد، وابن معين، وقال ابن معين مرة: صويلح، وقال أبو زرعة: لين واهي الحديث، وقال البخاري: يخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيراً، وقال النَّسَائي: ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزهري، وقال أبوداود: ضعيف" (٣٥جـ٢: ٨١).

وقال ابن حجر: "ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون" (٣٦)، أي أنَّ مسلماً روى عنه مقروناً بغيره.

وقد روى زَمْعة عن سلمة بن وَهْرام، قال ابن حجر في ترجمته: "قال عبدالله ابن أحمد، عن أبيه: روى عنه زمعة أحاديث مناكير، أخشى أنْ يكون حديثه ضعيفاً، وقال أبوزَرعة: ثقة، وكذا قال إسحاق بن منصور عن ابن معين، وقال أبوداود: ضعيف، وقال ابن عَدي: أرجو أنه لابأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة... وذكره ابن حبان في "الثقات". قلت: وزاد يعتبر حديثه من غير رواية زمعة ابن صالح عنه" (٣٧).

وبهذا يتضح لنا ضعف هذا السند، ولذا يستبعد أن يكون مراد الدارقطني أنه صالح للاحتجاج.

الثاني: أنَّ قولهم في الراوي: "صالح الحديث" يدل على ضعف في الراوي، لكنه ضعف غير مؤذٍ إلى اطِّراح حديثه كما بينته في الحديث (٤٦) من هذه الدراسة، والدارقطني نفسه أطلق هذا اللفظ "صالح الحديث" على عيسى بن المسيَّب

كما في الحديث (٤٦)، وقد صرح بضعفه في موضع آخر، فقال عنه أيضاً: "ضعيف" (٣٥جـ٣: ٣٢٣)، وهو كذلك .

وهذا يفيد أنَّ إطلاق الدارقطني على الراوي الضعيف ضعفاً غير شديد لفظ "صالح الحديث" منسجم مع إطلاقه على السند الذي فيه ضعف لفظ "صالح"، ومراده: صالح للاعتبار، والله أعلم.

قال الأستاذ نورالدين عتر: "وأما الصالح فيشمل الصحيح والحسن؛ لصلاحيتهما للاحتجاج بهما، ويستعمل أيضاً في الضعيف ضعفاً يسيرا؛ لأنه يصلح للاعتبار" (٣٨).

خامساً: ماذا يعني الدارقطني بحكمه على الحديث بقوله: "لابأس به"؟

من ظاهر هذا اللفظ يفهم أن مراد الدارقطني أحد أمرين:

الأول: لابأس به في الاحتجاج.

الثاني: لابأس به في الاعتبار.

وقد أطلق الدارقطني هذا الحكم "لابأس به" على أكثر من حديث، وتَرجح لديّ أنَّ مراده: لابأس به في الاحتجاج، وذلك من خلال الحديثين التاليين:

الأول: هو الحديث (٤٥) من هذه الدراسة، الذي رواه الإمام الدارقطني من طريق أبي يعقوب عبدالله بن يحيى التوأم، وقد حكم الإمام الدارقطني على هذا الحديث بقوله: :لابأس به، تفرد به أبو يعقوب التَّوأم، عن ابن أبي مُلَيْكة، حدث به عنه جماعة من الرفعاء" (١٨جـ١: ٦١).

وتفرد أبي يعقوب علة قادحة؛ قال عنه ابن حجر في "التقريب": "ضعيف" (٣٦: ٣٢٩).

لكن الدارقطني أشار إلى أن هذه العلة غير قادحة؛ بسبب أن جماعة من الثقات الرفعاء حدثوا بهذا الحديث عن أبي يعقوب، ويبدو أنه يريد بذلك: أنَّ رواية هؤلاء الرفعاء لهذا الحديث عنه قبول منهم لهذا الحديث، واعتقاد منهم بأن أبا يعقوب -مع ضعفه- قد جوّد هذا الحديث.

وعبارة الدارقطني دقيقة في دلالتها؛ فهو لم يقل: حدث عنه جماعة من الرفعاء، وإنما قال: حدّث به -أي بهذا الحديث- عنه جماعة من الرفعاء، أي أنهم

انتقوا هذا الحديث من بين أحاديثه؛ اعتقاداً منهم أنه جود هذا الحديث وأتقنه، والله أعلم.

وهذا حق؛ فإن الضعيف قد يُجّود بعض الأحاديث ويأتي بها على وجهها، إضافة إلى ذلك، فإن مذهب الدارقطني أن رواية الثقات عن شخص معين ترفع من شأنه، وقد بينته في أثناء دراستي للحديث (٤٥).

الثاني: ماروواه الإمام الدارقطني من طريق أبي يحيى القتّات، عن مجاهد، عن ابن عباس رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (عامة عذاب القبر من البول، فتنزهوا من البول) (١٨جـ١: ١٢٨).

قال الدارقطني: "لابأس به" (١٨جـ١: ١٢٨).

وهذا الحديث في إسناده أبويحيى القتّات، قال عنه ابن معين: "ضعيف"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال أحمد: "كان شريك يضعّف أبا يحيى القتّات"، "وروى عثمان بن سعيد عن ابن معين توثيقه"، وقال أحمد: "روى إسرائيل عن أبي يحيى القتات أحاديث مناكير جداً كثيرة" (٣٥جـ٤: ٥٨٦).

وقال عنه ابن حجر في "التقريب" : "ليّن الحديث" (٣٦: ٦٨٤).

ومع هذا فقد حسَّن الشوكاني إسناد هذا الحديث فقال: "رواه عبد بن حميد، في "مسنده"، والحاكم، والطّبَراني، وغيرهم، وإسناده حسن، ليس فيه غير أبي يحيى القتّات، وفيه لين" (٣٩جـ١: ٩٣).

ولهذا الحديث شاهد صحيح عند الدّارقطني من حديث أبي هريرة، رواه الدارقطني قبل حديث ابن عباس مباشرة، ولفظه: "أكثر عذاب القبر من البول" (٣٥جـ١: ١٢٨).

قال الدارقطني: "صحيح" (٣٥جـ١: ١٢٨).

ويبدوا أن الدارقطني في حكمه على حديث ابن عباس بقوله: "لابأس به" قد لاحظ أمرين اثنين:

الأول: أنَّ ضعف أبي يحيى القتّات غير شديد، فهو غير مؤدّ إلى اطّراح حديثه.

الثاني: أنَّ له شاهداً صحيحاً.

لكن يبدو أن الدارقطني عدل في هذين الحديثين عن استعمال اصطلاح "حسن" إلى استعمال اصطلاح "لابأس به"؛ لنكتةٍ لاحظها، وهي أن راوي الحسن يكون أقوى من راوي الحديث الذي يقال فيه "لابأس به" والله أعلم.

وليس ببعيد أن يكون مقصد الدارقطني بقوله: "لابأس به في هذا الحديث أنه حسن لغيره؛ لوجود شاهد صحيح له، كما أنَّ مقصده بالنسبة للحديث الأول أنه حسن؛ بسبب رواية الرفعاء الثقات لهذا الحديث عن أبي يعقوب التَّوأم.

وعليه فيكون اصطلاح "لابأس به" درجة من درجات الحسن الدنيا على اعتبار أن درجات الحسن متفاوتة، فمنه مايقرب من درجة الصحيح، ومنه مايقرب من درجة الضعيف، قال الإمام الذهبي: "ثم لاتطمع بأنَّ للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك؛ فكم من حديث تردد فيه الحفاظ، هل هو حسن أو ضعيف، أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيوماً يصفه بالصحة، ويوماً يصفه بالحسن، ولربما استضعفه.

وهذا حق؛ فإنَّ الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يُرقيَه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لاينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك لصحَّ باتفاق (٤٠).

سادساً: حكم الإمام الدارقطني على أحد الأسانيد بالحُسن، مع أنَّ فيه ابن لَهيعة، وقد ضعفه الدارقطني نفسه.

فقد روى الدارقطني من طريق ابن لهيعة، أخبرني جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن الأشج: أنَّ عون بن عبدالله بن عتبة كتب لي في التشهد، عن ابن عباس وأخذ بيدي، فزعم أن عمر بن الخطاب أخذ بيده فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده فعلَّمه التشهد: (التحيات لله والصلوات الطيبات المباركات لله).

قال الدارقطني: "هذا إسناد حسن، وابن لَهيعة ليس بالقوي" (١٨جـ١: ٣٥١)

وقال في موضع آخر من "السنن": "ضعيف الحديث" (١٨جـ١: ٧٦).

وقال في موضع ثالث من "السنن": "ابن لَهيعة لايحتج به" (١٨جـ٢: ١١٢)

ويبدو أنَّ الإمام الدارقطني قد حسّن هذا الإسناد؛ لأنه اطلع على أن ابن لَهيعة قد جوّد هذا الإسناد وأتقنه، ويدل على ذلك قرينتان موجودتان في الإسناد.

الأولى: أنَّ ابن لهيعة مصري، وقد روى عن بلديّه جعفر بن ربيعة (٣٦)، ولاشك في أنَّ الراوي أقوى في بلديّه منه في غير بلديّه.

الثانية: أنَّ طبيعة هذا الإسناد، ومافيه من تفصيلات تشير إلى أنَّ ابن لهيعة قد أتقنه، وأتى به على وجهه، والله أعلم.

سابعاً: حكم الإمام الدارقطني على بعض الأحاديث بأنها "ليست ثابتة" وعلى بعضها بأنها باطلة"، فهل من فرقٍ بين قوله: "ليس بثابت" وقوله: "باطل"؟

إنَّ قوله: "باطل" يعني أنه خطأ بيّن أو موضوع، أما قوله: "ليس بثابت" فيطلقه الدارقطني على الحديث الضعيف الذي يكون أحد رواته مجهولاً أو ضعيفاً أو متروكاً، أما إذا كان راويه كذاباً أومتهماً بالكذب فلايقول في حديثه: "ليس بثابت".

وقد أنكر الذهبي على الخطيب البغدادي إطلاقه "ليس بثابت" على الخبر الباطل فقال: في ترجمة "الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن العلوي": "روى بقلة حياء، عن الدبري، عن عبدالرزاق بإسناد كالشمس: (عليٌّ خير البشر).... ومالعجب من افتراء هذا العلوي، بل العجب من الخطيب؛ فإنه قال في ترجمته "أخبرنا الحسن بن أبي طالب، حدثنا محمد بن إسحاق القَطِيعي، حدثني أبومحمد الحسن بن محمد بن يحيى صاحب كتاب "النسب" حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً: (عليٌّ خير البشر، فمن أبى فقد كفر)، ثم قال: -أي الخطيب- هذا حديث منكر، مارواه سوى العلوي بهذا الإسناد، وليس بثابت.

قلت: -أي الذهبي- فإنما يقول الحافظ: "ليس بثابت" في مثل "خبر القلّتين" وخبر (الخال وارث)، لافي مثل هذا الباطل الجليّ، نعوذ بالله من الخذلان (٣٥جـ١: ٥٢١).

وبعضهم يرى أنَّ نفي الثبوت قد يكون معناه نفي ثبوت الصحة، وقد يكون الحديث حسناً، قال ابن حجر: "ثبت عن أحمد بن حنبل أنّه قال: لاأعلم في التسمية – أي في الوضوء- حديثاً ثابتاً قلت: لايلزم من نفي العلم ثبوت العدم، وعلى التنزل:

لايلزم مــن نفــي الثبــوت ثبــوت الضعــف؛ لاحتمــال أن يــراد بــالثبوت الصحــة (٣٤: ١٩٤).

وقال أيضاً: "لايلزم من كون الحديث لم يصح أنْ يكون موضوعاً" (٤١).

ثامناً: يّلاحظ تأثُر الإمام الدارقطني في حكمه على الأحاديث بالإمام الترمذي ويظهر ذلك في أمرين:

الأول: إكثاره من إطلاق لفظ "الحسن" في الحكم على الأحاديث.

الثاني: تركيبه بين المصطلحات في الحكم على الحديث، إذ أن الدارقطني يكثر من قوله: "حسن صحيح"، وقد يقول: "صحيح، إسناده حسن، وكلهم ثقات".

د- اهتمام الدارقطني بغريب الحديث:

اهتم الإمام الدارقطني بتفسير الألفاظ الغامضة الواقعة في متون الأحاديث، ومن أمثلة ذلك أنه روى من طريق ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه نهى عن بيع الكاليء بالكاليء)، قال الدارقطني: "قال اللغويون: هو النسيئة بالنسيئة (١٨جـ٣: ٧٢).

وقد تكلم العلماء عن أهمية علم غريب الحديث، قال ابن الصلاح: "النوع الثاني والثلاثون" معرفة غريب الحديث، وهو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم؛ لقلة استعمالها، وهذا فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامة، والخوض فيه ليس بالهّين، والخائض فيه حقيق بالتحري، جدير بالتَّوقِّي، روينا عن الميموني، قال: سئل أحمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث، فقال: سلوا أصحاب الغريب؛ فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن، فأُخطىءُ" (٣٢: ٢٥٨).

هـ- اهتمام الدارقطني ببيان كيفية تحمله الحديث عن مشايخه:

استخدم الإمام الدارقطني عبارات تبين كيفية تحمله الحديث عن مشايخه وبالاستقراء تبين أنه تحمل أحاديث "السنن" عن مشايخه بأربع طرق:

١) السماع من لفظ الشيخ:

وقد استعمل العبارات التالية التي تدل على السماع:

ا- حدثنا فلان إملاءً، وذلك كقوله: "حدثنا أبومحمد بن صاعد إمـلاء" (١٨جـ١ :١٠٦).

وصورة الإملاء ان يحدث الشيخ ، والناس يكتبون، وفي حالة كثرة الجمع يتّخذ مستمليا متيقّظاً يبلغ عنه ،"وفائدة المستملي تفهيم السامع على بعد ، وأما من لم يسمع إلا المبلغ فلايجوز لـه روايتـه عـن المملـي إلا أن يبيـن الحـــال (٤٢)، قـال السخاوي :"أقسام التحمل والأخذ ،وأولها أي أعلاها رتبة سماع لفظ الشيخ ..... هـذا هـو المُعتَمَـد سواء حدّث (كتاباً) أي من كتابه، أو (حفظاً) أي من حفظه إملاء،أو غير إملاء في صورتي الحفـظ والكتـاب ، لكنـه فـي الإمـلاء أعلـى مـايلزم منـه مـن تحرير الشيخ والطالب؛ إذ الشيخ مشتغل بالتحديث ،والطالب بالكتابه عنه، فهما لذلـك أبعد عن الغفله وأقرَبُ إلى التحقيق، وتبيين الألفاظ مع جريان العـادة بالمقابلـة بعـد " (٤٣)

ب - حدثنا فلان من حفظه ، وذلـك كقولـه :"حدثنـا أبوبكـر بـن أبـي داود مـن حفظه "(١٨جـ١: ١٢٨)

ج- حدثنا فلان من كتابه، وذلك كقوله :"حدثني أبو جعفر محمد بن عبيدالله بن طاهر بن يحيى بن الحسـين العلـوي المعروف "بمسلم" بمصـر مـن كتـاب جـــده، حدثـني جـدّي طـــاهـر بن يحـيـى" (١٨ جـ١: ٣٠٨)

د- حدثنا أو حدثنــي فـلان ، مـن غيـر أن يقيـده بشـئ، وهـذه دقـه مـن الإمـام الدارقطني؛ فبعض الرواة ثقة ضابط ، سواء حدث من كتابه أو من حفظه، وبعضهم ضابط إذا حدث من كتابه ،لكنه إذا حدث من حفظه فليس كذلك

٢-القراءة على الشيخ :

ويسميها جمهور المحدثين عرضـاً؛ وذلـك لأنَّ القـارئَ يعـرض علـى الشـيخ مايقرؤه كما يعـرض القـرآن علـى المقرئ، وسـواء كـان التلميـذ هوالقـارئ أو قـرأ غيره، وهو يسمع ،وهذا القسم مـن التّحمـل يـأتي فـي المرتبـة الثانيـة عنـد جمـاهير العلماء ،بعد السماع من لفظ الشيخ ،(٤٤،٤٥،١٣٢).

وقد بين الدارقطني تحمله الحديث بهذه الطريقة بالعبارات التالية:

ا- قريء على فلان، وأنا أسمع، ومن أمثلته قوله: "قرئ على أبي القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، وأنا أسمع" (١٨جـ١: ١٩٠).

وقولة: "وأنا أسمع" شرط لصحة التحمل، وإذا انتفى هذا الشرط كان تدليساً، وقد وجدت مثالاً لذلك عند الدارقطني، وهو قوله: "قرئ، على يحيى بن صاعد، حدثكم أحمد بن المقدام" (١٨جـ١: ٢٨٢).

قال الذهبي: "ومن التدليس أن يقول المحدث عن الشيخ الذي سمعه في أماكن لم يسمعها: قرئ على فلان: أخبرك فلان، فربما فعل ذلك الدارقطني يقول: قرئ على أبي القاسم البَغَوي: أخبرك فلان" (٤٠: ٥٦-٥٧).

وقال ابن طاهر: " له -يعني الدارقطني- مذهب في التدليس، يقول فيما لم يسمعه من البَغَوي: قرئ على أبي القاسم البَغَوي: حدثكم فلان" (١٥جـ١٦: ٤٥١).

وظاهر قولهما يُفهم أنَّ الدارقطني يستعمل هذه الصيغة فقط فيما يرويه عن البَغَوي، مع أنني لم أجد مثالاً واحداً يروي فيه الدارقطني عن البغوي في "السنن" بهذه الصيغة.

ب- أخبرنا فلان قراءةً عليه وأنا أسمع، وهذه الصيغة تساوي قوله: "قرئ على فلان وأنا أسمع".

جـ- حدثنا فلان قراءة عليه، ومن أمثلته قوله: "حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز قراءةً عليه" (١٨جـ١: ٢٥٣).

وهذه الصيغة تعني أنَّ الدارقطني هو الذي قرأ على شيخه، أما التي قبلها فتعني أنَّ أحد التلاميذ كان يقرأ على الشيخ، والدارقطني يسمع، والله أعلم.

٣- الإجازة:

وتَحمُّل الدارقطني بهذه الطريقة نادر في كتاب "السنن"، ولعله لايوجد في "السنن" إلا مثال واحد على التحمل بالإجازة، وهو قول الدارقطني: "حدثنا عبدالله بن سليمان الأشعث لفظاً في كتاب الناسخ والمنسوخ" (١٨جـ١: ١٨٩).

وقول الدارقطني يعني أن عبدالله بن سليمان الأشعث أجازه مشافهة برواية كتاب الناسخ والمنسوخ.

وهذه الصيغة عند الإمام ابن الصلاح لاتخلو من شبهة تدليس، بَيَّن ذلك ابن الصلاح بقوله: "وخصص قوم الإجازة بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس، أو طرف منه كعبارة من يقول في الإجازة: أخبرنا مشافهة، إذا كان قد شافهه بالإجازة لفظاً، وكعبارة من يقول: أخبرنا فلان كتابة، أو فيما كتب إلى أو في كتابه، إذا كان قد أجازه بخطه، فهذا وإن تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين المتأخرين فلا يخلو عن طرف من التدليس؛ لما فيه من الاشتراك والاشتباه بما إذا كتب إليه ذلك الحديث بعينه" (٣٢: ١٨٣).

٤- الوِجَادة:

ومن أمثلة الوِجَادة عند الإمام الدارقطني في كتاب "السنن" قوله: "قرأت في أصل كتاب أحمد بن عمرو بن جابر الرَّمْلي بخطه" (١٨جـ١: ٢٦٩).

د- علل الحديث:

وهذا أبرز ماهتم به الإمام الدارقطني في كتابه "السنن" وسيأتي الحديث عن هذه القضية مفصلاً إن شاء الله.

ثانياً: الفقه:

إنَّ الناظر في كتاب "السنن" للإمام الدارقطني يطَّلع على علوم متنوعة، ومن أبرز هذه العلوم علم الفقه؛ ولذا فقد قال الخطيب البغدادي وهو يعدد الجوانب العلمية التي أبدع فيها الدارقطني: "ومنها المعرفة بمذاهب الفقهاء؛ فإنَّ كتاب "السنن" الذي صنفه يدل على أنه كان ممن اعتنى بالفقه؛ لأنَّه لايقدر على جمع ما تضمَّن ذلك الكتاب إلا من تقدمت معرفته بالاختلاف في الأحكام "(٨جـ١٢: ٣٥).

ويظهر الجانب الفقهي في كتاب "السنن" من خلال الأمور التالية:

ا- تقسيم الكتاب إلى الموضوعات التالية:

١- كتاب الطهارة ٢- كتاب الحيض ٣-كتاب الصلاة ٤- كتاب الجمعة ٥- كتاب الوتر، وأنه ليس بفرض، والوتر على البعير ٦- كتاب العيدين ٧- كتاب الاستسقاء ٨- كتاب الجنائز والمشي أمام الجنازة ٩- كتاب الزكاة ١٠- كتاب زكاة الفطر ١١- كتاب الصيام ١٢- كتاب الحج ١٣- كتاب البيوع ١٤- كتاب الحدود والدّيات وغيره ١٥- كتاب النكاح ١٦- كتاب الطلاق والخلع والإيلاء وغيره ١٧- كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ١٨- كتاب المكاتب ١٩- كتاب الأحباس ٢٠- كتاب في الأقضية والأحكام وغير ذلك ٢١- كتاب الأشربة وغيرها ٢٢- كتاب السبق بين الخيل.

وكذلك فإنَّ كثيراً من هذه الكتب قد قُسِّم إلى أبواب فقهية، وبعضها تُرك بلا تقسيم

ب- تراجم الأبواب:

صدر الإمام الدارقطني كثيراً من أبواب الكتاب بتراجم فقهية استنباطية، بعضها أظهر فيه نصرته لمذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، ومن أمثلة هذه التراجم :

- "باب صفة السهو في الصلاة، وأحكامه واختلاف الروايات في ذلك، وأنه لايقطع الصلاة شيء يمر بين يديه" (١٨جـ١: ٣٦٦).

- "باب من أحدث قبل التسليم في آخر صلاته، أو أحدث قبل تسليم الإمام، فقد تمت صلاته" (١٨جـ١: ٣٧٩).

- "باب من كان يصلي الصبح وحده، ثم أدرك الجماعة، فليصل معها" (١٨جـ١: ٤١٣).

- "باب جواز النافلة عندالبيت في جميع الازمان " (١٨جـ١ : ٤٢٣).

- "باب وجوب قراءة"بسم الله الرحمن الرحيم"، في الصلاة، والجهر بها، واختلاف الروايات في ذلك" (١٨جـ١: ٣٠٢).

- "باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام" (١٨جـ١: ٣١٧).

ويظهر من ترجمة البابين الأخيرين تأييده لمذهب الإمام الشافعي رحمه الله، وقد سبق الإمام البخاري والإمام الترمذي إلى استعمال التراجم الفقهية الاستنباطية.

جـ- الاهتمام بفقه السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم:

وقد سلك الإمام الدارقطني في بيان فقه السلف المسالك التالية:

الأول: أنه كان يروي الأحاديث المرفوعة ثم يروي فتاوى بعض الصحابة أو غيرهم مبيناً أنّ بعض أهل العلم قد عمل بهذه الأحاديث.

ويبدو أن غرض الدارقطني من ذلك هو تقوية الحديث، وذلك ببيان أنه معمول به، مثال ذلك:

- "باب في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن" (١٨جـ١: ١١٧).

روى فيه الإمام الدّارقطني من طرق عن ابن عمر مرفوعاً: (لايقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن) (١٨جـ١: ١١٧-١١٨).

ثم روى بعده من طريق أبي الغَرِيف الهَمْداني قال: (كنا مع علي في الرحبة، فخرج إلى أقصى الرحبة، فوالله ماأدري أبولاً أحدث أوغائطاً، ثم جاء فدعا بكوز من ماء، فغسل كفيه، ثم قبضهما إليه، ثم قرأ صدراً من القرآن، ثم قال: اقرؤوا القرآن مالم يصب أحدكم جنابة، فإنْ أصابته جنابة فلا، ولاحرفاً واحداً).

قال الدارقطني: "هو صحيح عن علي" (١٨جـ١: ١١٨).

وأمثلة هذا كثيرة في "سنن" الدارقطني، وهذا المسلك موجود عند الإمام الترمذي في "جامعه"، فإنه يروي أحاديث الباب وكثيراً مايبين من عمل بها، لكن الدارقطني يروي أقوال السلف بالأسانيد، وليس كذلك الترمذي.

الثاني: أنْ يروي الأحاديث المرفوعة أولاً ثم يذكر بالسند مذاهب السلف واختلافاتهم في القضية، مثال ذلك:

ماأورده في أول "كتاب الحيض" من أحاديث مرفوعة، وبين خلال ذلك مذاهب العلماء في أقل الحيض وأكثره، فروى عن عطاء قال: (أكثر الحيض خمس عشرة)، وقوله: (أدنى وقت الحيض يوم) (١٨جـ١: ٢٠٨).

وروى مثل ذلك عن شريك في أكثر الحيض.

وروى عن الأوزاعي قال: (عندنا ههنا امرأة تحيض غدوة، وتطهر عشية) (١٨جـ١ : ٢٠٩)، وروى عن عبدالله بن مسعود قوله: (الحيض ثلاث، وأربع، وخمس، وست، وسبع، وثمان، وتسع، وعشر، فإنْ زاد فهي مستحاضة).

وبين عدم ثبوت ذلك عن ابن مسعود، فقال: "لم يروه عن الأعمش بهذا الإسناد -يعني إلى ابن مسعود- غير هارون بن زياد، وهو ضعيف الحديث، وليس لهذا الحديث عند الكوفيين أصل عن الأعمش، والله أعلم (١٨جـ١: ٢٠٩).

وروى مثله عن أنس، ووكيع، وسفيان، وروى عن سعيد بن جبير: (الحيض ثلاث عشرة) (١٨جـ١: ٢١٠).

وكتاب الدارقطني من هذه الزاوية يشبه كتب الفقه المقارن، إلا أنَّ هذا المسلك لم يستخدمه الإمام الدارقطني كثيرا.

وقد سبق الإمام التِّرمِذِيّ إلى استخدام هذه الطريقة في بيان مذاهب الفقهاء.

الثالث: أفرد الإمام الدّارقطني أبواباً مستقلة أورد فيها آثاراً عن السلف، ولم يورد فيها حديثاً واحداً، ومن هذه الأبواب:

- "باب البئر إذا وقع فيها حيوان" (١٨جـ١: ٣٣).
- "باب ماروي في مس الإبط" (١٨جـ١: ١٥٠-١٥١).

روى فيه أربعة آثار: عن عمر، وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه يتوضأ من مس الإبط)، وعن ابن عباس (ليس عليه إعادة)، أي إذا توضأ ثم مس إبطه، وعن أيوب: (رب إبط ينبغي أن يغتسل منه) (١٨جـ١: ١٥١).

ويبدو أنَّ الإمام الدارقطني لم يجد حديثاً مرفوعاً في هذا الباب فاكتفى بالآثار الواردة.

وهذا المسلك في بيان فقه السلف موجود بشكل ظاهر في "سنن الدارقطني"، إلا أنه ليس بكثير.

ومما تجدر الإشارة إليه قبل الانتهاء من هذه القضية هو أنَّ الإمام الدارقطني اَهتم أحياناً ببيان علل هذه الآثار الموقوفة ومن أمثلة ذلك: أنه روى من طريق الجلْد ابن أيوب، عن معاوية بن قُرَّة، عن أنس قال: (الحائض تنتظر ثلاثة أيام أو أربعة أو

خمسة إلى عشرة أيام، فإذا جاوزت عشرة أيام فهي مستحاضة وتغتسل وتصلي) (١٨جـ١: ٢١٠).

وأعله بما رواه من طريق أبي زرعة الدمشقي قال: "رأيت أحمد بن حنبل ينكر حديث الجلْد بن أيوب هذا، وسمعت أحمد بن حنبل يقول: لو كان هذا صحيحاً لم يقل ابن سيرين: استحيضت أم ولد لأنس بن مالك، فأرسلوني أسأل ابن عباس رضي الله عنه" (١٨جـ١: ٢١٠).

ثالثاً: علوم الرواة:

اهتم الإمام الدارقطني في كثير من الأحيان ببيان أسماء الرواة وكناهم، وأنسابهم، وذكر في بعض الأحيان ألقابهم، وإذا دعت الحاجة ذكر طبقة الراوي، لكن اهتمامه الأكبر كان ببيان حال الرواة من جرح وتعديل؛ لاتصال ذلك بهدفه الأساسي، وهو بيان ما تضمنته السنن من علل، فكان يتكلم في تضعيف الرواة وتوثيقهم، والترجيح بينهم؛ لضرورة ذلك في معرفة العلة، أو لأنَّ ضعف الراوي هو العلة نفسها.

ونظراً لاهتمام الدارقطني بهذه الأمور فقد تضمن كتابه "السنن" كماً كبيراً من التراجم المختصرة المفيدة في التعرف على حال الراوي، وهو من هذه الزاوية يشبه كتب تراجم الرواة المختصرة، مثل "الكاشف" للذهبي، و"التقريب" لابن حجر.

ولذا فيعتبر كتاب "السنن" للدارقطني مصدراً مهماً للتعرف على رأي الدارقطني في راوٍ معين، وبيان ماسبق الإشارة إليه فيما يلي:

١- الأسماء والكنى:

كان الإمام الدارقطني في كثيرٍ من الأحيان إذا ذكر راوياً في السند باسمه، ذكر كنيته، وإذا ذكره في السند بكنيته ذكر اسمه، وذلك حتى لايتوهم أنهما اثنان، ومن أمثلة ذلك:

ماروا من طريق أبي الخَصِيب، عن هشام، عن عُرْوة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لابد في النكاح من أربعة: الولي، والزوج، والشاهدين).

قال الإمام الدارقطني: "أبوالخَصيب مجهول، واسمه نافع بن ميسرة" (١٨جـ٣: ٢٢٥).

إضافة إلى ذلك كان الإمام الدارقطني يميز بين الأسماء المتشابهة حتى يُعرف أن هناك رجلين بهذا الاسم، ومن أمثلة ذلك:

ماروا من طريق عبدالرزاق، عن مَعْمَر، عن الزّهري، عن عُرْوَة، عن أم حَبِيبَة: (أنها كانت عند عبدالله بن جَحْش فهلك عنها، وكانت ممن هاجر إلى أرض الحبشة، فزوجها النَّجاشِي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي عندهم بأرض الحبشة).

قال الدارقطني: "قال الرَّمادي: كذا قال عبدالرزاق، وإنما هو عُبَيْدالله بن جَحْش الذي مات على النصرانية" (١٨جـ٣: ٢٤٦).

وقد يبين الدارقطني الراوي ليُعرف أن صاحب الاسم واللقب واحد، ومثال ذلك:

ما رواه من طريق عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي، حدثني أبي، عن أبيه عن جده، عن علي: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان قارناً، فطاف طوافين، وسعى سعيين).

قال الدارقطني: "عيسى بن عبدالله يقال له مبارك، وهو متروك الحديث (١٨جـ٢: ٢٦٣).

٢- الأنساب والمواطن:

ومما اعتنى به الدارقطني بيان نسب الراوي وموطنه، ومن أمثلة ذلك: ماروا من طريق عثمان بن عبدالرحمن، عن نافع، عن ابن عمر: (أنه كان يخرج صدقة الفطر عن كل حر وعبد، صغير وكبير، ذكر وأنثى، كافر ومسلم، وحتى إن كان ليخرج عن مكاتبيه وغلمانه).

قال الدارقطني: "عثمان هو الوقاصي متروك"، والوقاصي هو نسب عثمان.

وروى من طريق عبدالملك بن مسلمة، عن المغيرة بن عبدالرحمن، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(لايقرأ الجنب شيئاً من القرآن)، قال الدارقطني: "عبدالملك هذا كان بمصر، وهذا غريب عن مغيرة بن عبدالرحمن وهو ثقة" (١٨جـ١: ١١٧).

٣- طبقة الراوي:

وتعرض الدارقطني أحياناً لبيان طبقة الراوي، لضرورة ذلك في الحكم على السند بالاتصال أو الانقطاع، ومن أمثلة ذلك:

ماروا‌ه من طريق عبدالله بن مَعْقِل بن مُقَرّن قال: قام أعرابي إلى زاوية من زوايا المسجد فانكشف فبال فيها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (خذوا مابال عليه من التراب فالقوه، واهريقوا على مكانه ماء).

قال الدارقطني: "عبدالله بن مَعْقِل تابعي، وهو مرسل" (١٨جـ١: ١٣٢).

٤- الجرح والتعديل:

تكلم الإمام الدارقطني في بيان أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً، وكان كلامه فيهم على نحوين:

الأول: بيان حال الراوي مستقلاً عن غيره، كأنْ يقول في الحديث بعد أنْ يرويه: "تفرد به فلان وهو ثقة، أو وهو ضعيف".

الثاني: بيان حال الراوي بالنسبة لراوٍ آخر في مقام الترجيح بينهما؛ لإظهار العلة، وذلك كقوله في حديث اختلف فيه يحيى بن آدم وأبوأحمد الزُبيري: "وهذا -يعني حديث يحيى- أصح من الذي قبله- يعني حديث الزُبيري-؛ لأنَّ هذا الكلام لايثبت ويحيى بن آدم أحفظ من أبي أحمد الزُبيري وأثبت منه والله أعلم" (١٨جـ٤: ٢٦).

المبحث الثاني
في
علم العلل وأثر الإمام الدارقطني فيه

المطلب الأول
في
علم العلل

علم العلل فن ابتكرته العقلية الإسلامية، وألهمه الله تعالى وعلمّه للمحدثين من علماء المسلمين، بل للجهابذة منهم الذين نظروا إلى سنة نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم نظرة إجلال وقداسة، وعلى أنها دين الله الذي ارتضاه لعباده؛ فينبغي أنْ تحفظ، وأنْ يحتاط لها؛ ولذلك فلم يكتف المحدثون بصحة السند ظاهراً، بل ذهبوا يفتشون عن شيء وراء ذلك في السند أو في المتن من عيب قادح خفي؛ لعلمهم بأنّ الثقة الحافظ قد يخطيء ويهم؛ فلا بد من أخذ ذلك بعين الاعتبار عند الحكم على الحديث.

فالحديث المعلول عرّفه الإمام أبوعَمْرو بن الصَّلاح فقال: "المعلول هو الذي أُطلع فيه على علة قادحة تقدح في صحته مع أنَّ ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر" (٣٢).

أما العلة فقد عرفها الحافظ العراقي فقال: "العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فأثرت فيه، أي قدحت في صحته" (٣٣).

وقد أفاد التعريفان السابقان أنَّ علم العلل إنما يبحث في الأحاديث التي ظاهرها السلامة، أي الأحاديث التي رواها الثقات. وقد صرح بذلك الإمام أبوعبدالله الحاكم فقال: "وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل... وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل؛ فإن حديث المجروح ساقط واهٍ، وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أنْ يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً" (٤٦).

وما من شك في أنَّ واقع كتب العلل مخالف لما قاله الإمام الحاكم، فإننا نجد فيها الإعلال بضعف الراوي فيقولون: فلان "ضعيف"، أو "متروك"، إلىغير ذلك من ألفاظ التضعيف. وقد وجه فضيلة أستاذنا الدكتور همَّام سعيد حفظه الله صنيع هؤلاء العلماء في كتب العلل، فأجاد وأفاد: قال -بعد أن بيَّن أن ميدان علم العلل هو أحاديث الثقات-: "وأما مانجده في كتب العلل من أحاديث أُعلت بالجرح، كأن يقال في أحد رواتها: متروك، أومنكر الحديث، أوضعيف، فيمكن حمل هذه القوادح على علم العلل وإلحاقها به إذا وردت في أحاديث الثقات، كرواية الزهري عن سليمان ابن أرقم، ورواية مالك عن عبدالكريم أبي أميَّة، ورواية الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى، فرواية هؤلاء الأئمة الجهابذة عن هؤلاء الضعفاء توقع كثيرين في العلة اعتماداً على تثبت هؤلاء الأئمة، ومكانة الزُهري، ومالك والشافعي تخفي أمر هؤلاء المتروكين الضعفاء.

وقد يلتبس أمر راوٍ ما على أحد الحفاظ النقاد فيروي عنه ويكون الحديث معلولاً بجهالة أمر هذا الراوي أو بنكارته، ولاتدرك هذه الجهالة والنكارة إلا بمعرفة كبار النقاد.

وهذا تخريج لوجود مثل هذه القوادح التي ذكرت في كتب العلل" (٤٧).

وتحدث الإمام النَّووي عن هذه القضية فقال: "واعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير مقتضاها في الأصل، وهو ما قدمناه، فيطلق على أنواع من أسباب ضعف الحديث كالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحوها، وسمى التِّرْمذِيّ النَّسخ علة، وأطلق بعضهم اسم العلة على مخالفةٍ لاتقدح كإرسال ماوصله الثقة الضابط حتى قال: من الصحيح ماهو صحيح معلل، كما قال آخر: من الصحيح صحيح شاذ، والله أعلم"(٤٨).

المطلب الثاني
في
أثر الإمام الدّارقطني في علم العلل

ذكر علماء الحديث أنه لم يكمل للنظر في علل الأحاديث إلا قلة من جهابذة المحدثين وأذكيائهم؛ ذلك لأن هذا العلم يحتاج صاحبه إلى ذكاء عظيم ونظر ثاقب وفهم عميق؛ كي يستطيع بالأمارات والقرائن أن يكتشف وهم الراوي الثقة، والعلة في الحديث الذي ظاهره السلامة. كما أنه بحاجة إلى خبرة واسعة وحافظة واعية جامعة لطرق الحديث. قال ابن الصلاح: "اعلم أنّ معرفة علل الحديث من أجلّ علوم الحديث وأدقها، وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب" (٣٢: ١١٤).

وممن برز في هذا العلم الإمام الدّارقطني رحمه الله، فقد أهله الله تعالى بماوهبه من ذكاء عظيم وخبرة واسعة، وحافظة مدهشة؛ ليذب عن سنة نبيه المصطفى، صلوات الله وسلامه عليه.

وقد ظهرت إمامته في هذا العلم من خلال ماتركه لنا من مؤلفات في علم العلل تنبيء عن دقة منهجه، وقوة حفظه وعجيب ذكائه.

وقد ترك لنا رحمه الله ثلاثة مؤلفات في علم العلل:

١) كتاب "العلل الواردة في الأحاديث النبوية.

٢) كتاب "التَتَبُّع" وهو ماأُخرج في الصحيحين وله علة.

٣) كتاب "السُّنن".

أولا: كتاب "العلل الواردة في الأحاديث النّبوية":

هذا كتاب ضخم عُجاب أدهش به الإمام الدارقطني العلماء، وأعجزهم أن يأتوا بمثله. قال الإمام ابن كثير: "قد جمع أزمة ماذكرناه كله الحافظ الكبير أبوالحسن الدارقطني في كتابه ذلك، وهو أجل كتاب، بل أجل مارأيناه وضع في هذا الفن، لم يسبق إلى مثله، وقد أعجز من يريد أنْ يأتي، فرحمه الله وأكرم مثواه" (٤٩)، وقال

البلقيني: "وأجل كتاب في العلل كتاب الحافظ ابن المديني وكذلك كتاب ابن أبي حاتم، وكتاب العلل للخلال، وأجمعها كتاب الحافظ الدارقطني".

وقال محمد بن أبي نصر الحُمَيْدي: "ثلاثة كتب من علوم الحديث يجب التَّهمُّم بها: كتاب العلل، وأحسن كتاب وضع فيه كتاب الدّارقطني" (٥٠).

وهذا الكتاب مؤلف على "طريقة السؤال عن حال حديث والجواب عنه فانتثرت فيه المتفقات، واجتمعت فيه المتفرقات، فكانت الفائدة منه تمر بشيء من الصعوبة، والنظر للوصول إليه" (٢٢: ١٤٩).

من أجل ذلك قال ابن كثير: "ولكن يُعْوِزُه شيء لابد منه، وهو أن يرتَّب على الأبواب؛ ليقرب تناوله للطلاب، أو أن تكون أسماء الصحابة الذين اشتمل عليهم مرتبة على أبواب المعجم، ليسهل الأخذ منه؛ فإنه مبدد جداً لايكاد الإنسان يهتدي إلى مطلوبه منه بسهولة" (٤٩: ٦٥).

ثانيا: كتاب "التَّتبُّع" وهو ماأخرج في الصحيحين وله علة:

أورد الإمام الدارقطني في هذا الكتاب مجموعة من أحاديث الصحيحين، وبين عللها، وبدأه الإمام الدارقطني بقوله: "ابتداء ذكر أحاديث معلولة اشتمل عليها كتاب البخاري ومسلم، أو أحدهما بينت عللها، والصواب منها" (٥١).

ورتبه الإمام الدارقطني فذكر أحاديث كل صحابي في موضع واحد، وبين عللها، وبدأ بأحاديث أبي هريرة رضي الله عنه فقال: "ذكر مافي مسند أبي هريرة رضي الله عنه" (٥١: ١٢١).

وكان ممن رد على الإمام الدارقطني ودافع عن هذه الأحاديث الحافظان النَّووي وابن حجر، قال ابن حجر(في "هدي الساري"): "واختلف كلام الشيخ محي الدين في هذه المواضع فقال في "مقدمة شرح مسلم" مانصه: فصل: قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلا فيها بشرطهما، ونزلت عن درجة ما التزماه، وقد ألف الدارقطني في ذلك، ولأبي مسعود الدمشقي أيضا عليهما استدراك، ولأبي علي الغَسَّاني في جزء العلل من التقييد استدراك عليهما، وقد أجيب عن ذلك أو أكثره" (٥٢)، وقال ابن حجر: "وقال -أي النَّوَوي- في "مُقدمة شرح البخاري": فصل: قد استدرك الدارقطني على البخاري ومسلم أحاديث فطعن في بعضها وذلك

الطعن مبني على قواعد لبعض المحدثين ضعيفة جداً، مخالفة لماعليه الجمهور من أهل الفقه والأصول وغيرهم فلاتغتر بذلك" .

وذكر ابن حجر أنَّ عدد الأحاديث التي انتقدها الإمام الدارقطني في صحيح البخاري مائة وعشرة أحاديث. وقد أوردها ابن حجر وأجاب عنها حديثاً حديثاً، وأقر ابن حجر أنَّ بعض انتقادات الإمام الدارقطني كانت صائبة، قال ابن حجر -بعد أن ذكر الأحاديث المُنتقدة- "وليس كلها قادحة -يعني العلل- بل أكثرها الجواب فيه ظاهر، والقدح فيه مندفع، وبعضها الجواب عنه محتمل، واليسير منه في الجواب عنه تعسف" .

أما بالنسبة لكتاب "السنن" فقد مضى الحديث عنه بما يغني عن الإعادة هنا.

وبالإضافة إلى أثر الإمام الدارقطني في علم العلل المتمثل بمؤلفاته التي ضمنَّها نظراته، وآرائه في علل الحديث، فقد ظهر أثره كذلك فيمن جاء بعده من العلماء الذين نقلو عنه آراءه، وأذكر هنا العلماء الذين تأثروا به، والعلماء الذين نقلوا آراءَه، وكان تأثرهم به محدوداً أو قليلاً، وذلك في حدود ما اطلعت عليه، وهم الإمام البيهقي وابن التركماني، والزيلعي وابن حجر من القدماء، وأحمد شاكر، وأحمد الغُماري من المحدثين.

وكان أكثر هؤلاء تأثُراً به الإمام البيهقي؛ فإنه كان ينقل آراءَه كمسلمات بدون مناقشة، وذلك في كتابيه "السنن الكبرى" و "معرفة السنن والآثار".

أما ابن التركماني فكان ينقل آراء الإمام الدارقطني، ويناقشه في غالب الأحيان، ويخالفه في كثير من الأمور، وذلك في كتابه "الجوهر النقي".

أما الزيلعي فكان أحياناً ينقل آراء الدّارقطني دون مناقشة، وأحياناً كان يناقشه ويخالفه، وذلك في كتابه "نصب الراية".

أما أحمد شاكر وأحمد الغماري رحمهما الله فكانا يناقشان الإمام الدارقطني في كثير من الأحيان، ويردان عليه، وأحياناً يردان بحدة، وفي بعض الأحيان كانا ينقلان عنه بدون مناقشة.

وقد نقلت كثيراً من آراء هؤلاء العلماء في أثناء دراستي للعلل الواردة في "سنن" الدارقطني بما يغني هنا عن ضرب الأمثلة.

ويبدو لي أن هؤلاء العلماء، وإن خالف بعضهم الدارقطني في بعض آرائه أو في كثير منها، إلا أنهم تأثروا به، وأنه كان للإمام الدارقطني فضل كبير في تكوين ملكتهم النقدية، والله أعلم.

المبحث الثالث

في

منهج الإمام الدارقطني ومصادره في التعليل

المطلب الأول

في

منهج الإمام الدارقطني في التعليل

إنَّ الدارس للعلل الواردة في سنن الإمام الدارقطني يتبين له جلياً أنَّ الدارقطني رحمه الله قد التزم في إعلاله للأحاديث قواعد معينة لايحيد عنها، ومنهجاً يسير عليه ولايخرج عنه.

كما أنَّ الإمام الدارقطني قد استعمل عبارات دقيقةً، ينبغي فهمها أولاً قبل الحكم على منهجه في التعليل، وتتضح لنا معالم هذا المنهج من خلال الأمور التالية:

أولاً: مبدأ الاحتياط:

هذا المبدأ الذي التزمه الدارقطني في تعليله للأحاديث جعل بعض الأئمة مثل ابن الجوزي، وابن التركماني، وابن تيمية صاحب "المنتقى"، ومثل الشيخ أحمد شاكر، والشيخ أحمد الغماري من المحدثين يعترضون على الإمام الدارقطني، وبعضهم رد عليه بحدة.

وقد أدى التزام هذا المنهج بالإمام الدارقطني إلى انتقاد بعض الأحاديث التي في "الصحيحين".

وستتضح لنا معالم هذا المبدأ عند الإمام الدارقطني من خلال الكلام عن الحالات التي يعل فيها الإمام الأحاديث، ومن خلال دراستنا الأحاديث التي أعلها.

ثانياً: الحالات التي يُعل الإمام الدارقطني فيها الحديث:

لن أتكلم هنا عن الحالات التي لايُخْتَلف فيها بين العلماء أو لايكاد يُختلف فيها مثل الحديث الذي رفعه الضعيف، ووقفه الثقة؛ فإن الحكم هنا للثقة الذي وقف الحديث بلا خلاف.

وإنما كلامي هنا عن الحالات التي اختلف فيها العلماء، والتي يتضح لنا من خلالها معالم منهج الإمام الدارقطني رحمه الله، مثل الحديث الذي رفعه ثقة، ووقفه ثقة آخر، وفيما يلي بيان هذه الحالات:

١) إعلال المرفوع بالموقوف والموصول بالمرسل، وبيان ذلك فيما يلي:

ا- إذا رفع الحديث ثقة، ووقفه من هو أوثق منه، فإن الإمام الدارقطني يُعل المرفوع بالموقوف، وبعضهم يجعل الرفع زيادة ثقة مقبولة.

ففي الحديث (١٤) من هذه الدراسة، الذي رفعه إسحاق بن يوسف الأزرق، وهو ثقة، ووقفه وكيع وهو أوثق منه وأحفظ، رجَّحَ الدارقطني حديث وكيع الموقوف على حديث إسحاق المرفوع.

في حين صوب ابن الجوزي، وابن تيمية صاحب "المنتقى" الرفع، وجعلاه زيادة ثقة مقبولة.

قال ابن الجوزي: "وإسحاق إمام مخرج له في "الصحيحين"، ورفعه زيادة، وهي من الثقة مقبولة، ومن وقفه لم يحفظ" (٢٨جـ١: ٢١٠).

وقال ابن تيمية: "قلت: هذا لايضر؛ لأن إسحاق مخرج عنه في "الصحيحين"، فيقبل رفعه وزيادته" (٥٣).

ب- إذا روى الحديث جماعة من الثقات، فرفعه بعضهم ووقفه آخرون، فإن الإمام الدارقطني يرجح الوقف احتياطاً.

مثاله الحديث (١٩) من هذه الدراسة، رفعه وكيع، والخُرَيْبي، وقرة بن عيسى، ومحمد بن ربيعة، وعبدالله بن نُمير، وسعيد الوراق، وعلي بن هاشم، ووقفه حفص بن غيَاث، وأبوأسامة، وأسباط بن محمد، وهؤلاء الثلاثة قال عنهم الدارقطني: "أثبات" (١٨جـ١: ٢١١)، مرجحاً جانبهم مع أن سبعة رواة رفعوا الحديث فيهم ثلاثة رواة ثقات وهم: وكيع، والخُريبي، وعبدالله بن نُمير (٣٦).

وهناك مثال آخر يدل على أنَّ الإمام الدارقطني ميّال دائماً إلى جانب الوقف، بل ملتزم بذلك، أوردت هذا المثال ضمن دراستي للحديث (٢٤) من هذه الدراسة، وهو مارواه الدارقطني في "سننه" من طريق أبي عَوَانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: (أكثر عذاب القبر من البول).

قال الإمام الدارقطني: "صحيح".

وعندما سئل الدارقطني في كتاب "العلل" عن هذا الحديث قال: "يرويه الأعمش، واختلف عنه، فأسنده أبوعوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وخالفه ابن فضيل، فوقفه، ويشبه أنْ يكون الموقوف أصح" (٥٤جـ٨: ٢٠٨).

جـ- يعل الإمام الدارقطني الموصول بالمرسل، وإنْ جمع الراوي بين الإسنادين، فرواه موصولاً ومرسلاً، لكن يمكن أن الدارقطني إنما يفعل ذلك عندما يكون المرسلون للحديث جماعة حفاظاً، كما في المثال التالي، وهو الحديث (٢٥) من هذه الدراسة، الذي رواه إسماعيل بن عَيَّاش، "حدثني ابن جُرَيْج، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا قاء أحدكم..... وذكر الحديث)، ثم قال ابن عياش: قال ابن جريح وحدثني ابن أبي مُلَيكة عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله" (١٨جـ١: ١٥٣).

ومع هذا فإن الإمام الدارقطني أعلَّه بالإرسال؛ لأن أصحاب ابن جريح الحفاظ يروونه عن ابن جريح، عن أبيه مرسلاً، كما ذكر ذلك الدارقطني عقب الحديث.

وأجاب عن هذه العلة ابن التركماني، فقال: "فهذه الروايات التي جمع فيها ابن عَيَّاش بهذين الإسنادين -أعني المرسل والمسند- في حالة واحدة مما يبعد الخطأ عليه؛ فإنه لورفع ماوقفه الناس ربما تطرق الوهم إليه، فأما إذا وافق الناس على المرسل، وزاد عليهم المسند، فهو يشعر بتحفظ، وتثبت، وإسماعيل ثقة، وثقه ابن معين، وغيره، وقال يعقوب بن سفيان ثقة عدل، وقال يزيد بن هارون: مارأيت أحفظ منه" (٥٥).

وماقاله ابن التركماني وجيه وقوي.

د- قد يعل الدارقطني الحديث المرفوع، فيصوِّب وقفه، وكذلك الموصول، فيصوب إرساله، من غير أن يكون هناك حديث موقوف يعارض المرفوع، أو مرسل يعارض الموصول.

ومن المؤكد أن الدارقطني إنما يفعل ذلك عند وجود أمارة أو قرينة تومىء إلى وهم في رفع الموقوف أو وصل المرسل، والله أعلم.

مثال ذلك الحديث (٩) من هذه الدراسة، الذي رواه ابن عباس مرفوعاً (ماء البحر طهور)، وصححه الحاكم (٥٥)، وقال ابن حجر: "رواته ثقات، لكن صحَّحَ الدارقطني وقفه" (٥٦).

وهذا الحديث لم يُرو على الوجهين: مرفوعاً وموقوفاً، وقد بدا لي أن الدارقطني صوّب وقف الحديث بسبب تفرد ابن عباس بلفظٍ مغاير لما رواه بقية الصحابة، فقد ورد هذا الحديث من وجوه أخر عن عدد من الصحابة مرفوعاً بلفظ: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته).

٢) الاختلاف في السند:

ا- إذا ورد الحديث بسندين قويين، وفي أحد السندين راوٍ زائد، فإن الإمام الدارقطني قد يعل أحد السندين بالآخر، وقد يصوبهما معاً، وقد يجعل السند الذي فيه زيادة أولى بالصواب؛ لأنه زيادة ثقة، وأنا أقرر ذلك حسب ماالطلعت عليه من أمثلة.

ومثال الحالة الأولى: وهي أن يعل أحد السندين بالآخر الحديث (٣٧) من هذه الدراسة، الذي رواه أبوأسامة، عن عبيدالله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبَّان، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة مرفوعاً.

وتابعه الثقة عَبْدة بن سليمان عن عبيدالله (٢٨).

وهذا الحديث صحيح أخرجه مسلم (٥٧)، وغيره.

ورواه وُهَيْب، ومُعتَمر، وابن نُمَيْر، فرووه عن عبيدالله، وقالوا: "عن الأعرج عن عائشة، ولم يذكروا أبا هريرة.

وأعل الإمام الدارقطني الطريق الأول بهذا الطريق.

ومثال الحالة الثانية: وهي أنْ يصوب السندين معاً ماأخرجه الدارقطني من طريق عبدالرزاق، عن ابن جُرَيْح، حدثني حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس، عن عكرمة، وعن كُرَيْب مولى ابن عباس: (أن ابن عباس قال: ألا أخبركم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.... وذكر الحديث) (١٨جـ١: ٣٨٨).

قال الدارقطني: "روى هذا الحديث حَجَّاج، عن ابن جُرَيْح، قال: أخبرني حسين، عن كُرَيب وحده، عن ابن عباس.

ورواه عثمان بن عمر، عن ابن جُرَيْج، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس، وراه عبدالمجيد، عن ابن جُرَيْج، عن هشام بن عروة، عن حسين، عن كُرَيب، عن ابن عباس.

وكلهم ثقات، فاحتمل أنْ يكون ابن جُرَيْج سمعه أولاً من هشام بن عروة، عن حسين كقول عبدالمجيد عنه، ثم لقي ابن جُرَيْج حسيناً، فسمعه منه، كقول عبدالرزاق وحَجَّاج، عن ابن جُرَيْح حدثني حسين.

واحتمل أن يكون حسين سمعه من عكرمة، ومن كُرَيْب جميعاً، عن ابن عباس، وكان يحدث به مرة عنهما جميعاً كرواية عبدالرزاق عنه، ومرة عن كُرَيْب وحده كقول حَجَّاج، وابن أبي رَوَّاد، ومرة عن عكرمة وحده، عن ابن عباس، كقول عثمان بن عمر، وتصح الأقاويل كلها والله أعلم" (١٨جـ١: ٣٨٨-٣٨٩).

ويبدو لي أن الدارقطني صحح السندين معاً لسببين:

الأول: أن رواة الوجهين ثقات.

الثاني: أن ابن جُرَيْج صرح بالسماع، كما في رواية عبدالرزاق وحَجَّاج، وتصريحه بالسماع ضروري ليحكم على السند بالاتصال، لأنه يدلس (٣٥).

لكن المثال الوارد في الحالة الأولى، لايوجد فيه تصريح بالسماع، ولذا لم يصحح الدارقطني الوجهين معاً، والله أعلم.

وقد يصحح الإمام الدارقطني الوجهين معاً، من غير أن يكون تصريح بالسماع، كمافعله في كتاب "التتبع"، حيث قال: "وأخرجا جميعاً -يعني البخاري ومسلم- حديث يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله، عن سعيد المقْبُري، عن أبيه،

عن أبي هريرة، قصة المسيء وصلاته، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ارجع، فصل فإنك لم تصل).

قال الدارقطني: "وقد خالف يحيى أصحاب عبيدالله كلهم، منهم أبوأسامه، وعبدالله بن نُمَيْر، وعيسى بن يونس، وغيرهم، ورووه عن عُبيْدالله، عن سعيد، عن أبي هريرة، فلم يذكروا أباه.

ورواه مُعْتَمِر، عن عُبيْدالله، عن سعيد مرسلاً، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويحيى حافظ، ويشبه أن يكون عبيدالله حدث به على الوجهين والله أعلم" (٥١: ١٣١-١٣٢).

ويظهر أنه صوب الوجهين معاً؛ لأن راوي الزيادة ثقة حافظ، وهو يحيى القطّان، والذين رووا السند بلازيادة جماعة ثقات (٣٦).

ومثال الحالة الثالثة: وهي أن يجعل السند الذي فيه زيادة أولى بالصواب، ما فعله في "التتبع" حيث قال: "وأخرج البخاري حديث علي بن المبارك، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا قال الرجل لأخيه: ياكافر باء به أحدهما).

قال البخاري: وقال عكرمة بن عَمَّار، عن يحيى، عن عبدالله بن يزيد، سمع أباسلمة، سمع أباهريرة، عن النبي صلىالله عليه وسلم مثله.

قال أبو الحسن: يحيى بن أبي كثير يدلس كثيراً، ويشبه أن يكون قول عكرمة ابن عَمَّار أولى بالصواب، لأنه زاد رجلاً، وهو ثقة" (٥١: ١٢٥-١٢٦).

وبعد هذا كله يمكننا القول: أنَّ الدارقطني له في كل حالة نظرة معينة حسب مايبدو له من قرائن وأمارات، فقد يُصوِّب السند الخالي من الزيادة، وقد يفعل العكس، فيصوب السند الذي فيه زيادة، وقد يصوبهما معاً، وذلك حسب القرائن والأمارات التي تبدو له، والله أعلم.

ب- إذا جاء الحديث من طريقين فيهما إبدال راوٍ براوٍ فإن الإمام الدارقطني يصحح الوَجهين معاً بشرطين:

الأول: إذا كان رواة الوجهين ثقات.

الثاني: أن يرويه أحدهم على الوجهين معاً.

مثاله: الحديث الذي رواه الإمام الدارقطني من طرق كثيرة، عن أبي أسامة، قال: "حدثنا الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزُبير، عن عبدالله بن عمر، عن أبيه قال: (سُئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون بأرض الفلاة، وما ينوبه من السباع والدواب فقال: إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء) (١٨جـ١: ١٣-١٥).

ورواه أيضاً من طرق كثيرة، عن أبي أسامة، حدثنا الوليد بن كثير، عن محمد ابن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه مرفوعاً (١٨جـ١: ١٥-١٨).

قال الإمام الدارقطني: "فلما اختلف على أبي أسامة في إسناده، أحببنا أن نعلم من أتى بالصواب، فنظرنا في ذلك فوجدنا شُعيب بن أيوب قد رواه عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، على الوجهين جميعاً، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ثم أتبعه عن محمد بن عباد بن جعفر، فصح القولان جميعاً، عن أبي أسامة، وصح أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزُبير، وعن محمد بن عباد بن جعفر جميعاً، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، فكان أبوأسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر، بن الزبير، ومرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، والله أعلم (١٨جـ١: ١٨).

وقد وجدت مثالاً آخراً لهذه الحالة، في كتاب "السنن"، أوردته في فرع "أ" كمثال على الحالة الثانية، ويصلح أن يذكرهنا، فارجع إليه إن شئت.

٣) الإعلال بالانقطاع:

ا- يظهر من خلال صنيع الإمام الدارقطني، مقارنة مع صنيع غيره، من العلماء أنه يشترط ثبوت اللقاء بين الراوي، ومن روى عنه، إذا عنعن الراوي الحديث، والذي يدل على أن هذا هو مذهب الإمام الدارقطني أمران:

الأول: أنه يستعمل صيغة "لايثبت سماع فلان من فلان" عندما يكون الراويان متعاصرين.

مثاله الحديث(١) من هذه الدراسة الذي أعله الإمام الدارقطني بقوله: "علي بن رباح لايثبت سماعه من ابن مسعود، ولايصح" (١٨جـ[١]: ٥٦) مع أنهما متعاصران.

ومثاله أيضاً الحديث (٤) من هذه الدراسة الذي أعله الإمام الدارقطني بالانقطاع في رواية "حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن الزبير" مع أنهما متعاصران، وقد قال ابن عبدالبر: "وحبيب لاينكر لقاؤه عروة؛ لروايته عمن هو أكبر من عروة، وأقدم موتاً (٢٨جـ[١]: ٧٢).

الثاني: أنه يستعمل صيغة "فلان لم يسمع فلان" أو صيغة "فلان لم يدرك فلان" إذا كانا غير متعاصرين.

مثاله: الحديث رقم (٥) من هذه الدراسة الذي أعله الإمام الدارقطني بالانقطاع في "رواية عمر بن عبدالعزيز، عن تميم الداري"، وذلك بقوله: "عمر بن عبدالعزيز لم يسمع من تميم الداري ولا رآه" (١٨جـ[١]: ١٥٧)، وذلك لأن تميماً الداري متوفى سنة ٤٠هـ، وعمر مولود سنة ٦٣هـ و(٥٨،٣٧).

ب-إذا روى راوٍ الحديث عن آخر، ثم جاء الحديث عن الأول من طريق آخر بزيادة شخص آخر بينهما، فإن الإمام الدارقطني قد يعل الطريق الأول بالانقطاع مثاله: الحديث رقم (٢) من هذه الدراسة فقد رواه جماعة عن خالد الحذاء، عن عراك بن مالك، عن عائشة مرفوعاً (١٨).

ورواه علي بن عاصم، وحماد بن سلمة، عن خالد الحَذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عِراك، عن عائشة مرفوعا (١٨).

قال الإمام الدارقطني: "هذا أضبط إسناد، وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْت وهو الصواب" (١٨جـ[١]: ٦٠).

٤) إذا روى الراوي عن شيخ حديثاً غير موجود في مصنفات ذلك الشيخ، فإن الإمام الدارقطني يعل الحديث بذلك.

مثاله: الحديث الذي أوردته ضمن دراستي للحديث رقم (٤٤)؛ فقد روى الإمام الدارقطني حديثاً من طريق حماد بن سلمة ثم قال: "وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة" (١٨جـ[١]: ٧٧).

ومراد الدارقطني -والله أعلم- عدم ثبوت الحديث عن حماد بن سلمة؛ إذ لو كان هذا الحديث عنده لوضعه في مصنفاته، أو أنَّ مراده أنَّ هذا الحديث معلول بترك حماد بن سلمة له؛ إذْ لم يضعه في مصنفاته، فلو كان سالماً من العلة لوضعه.

وقد وجدت أبا حاتم الرّازي رحمه الله يعل بهذا؛ فقد قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قَتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخليل اللحية، قال أبي: لم يُحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عَروبة، قلت: صحيح؟ قال: لوكان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عَروبة" (٥٩).

٥) الإدراج في أثناء المتن:

مثاله: الحديث رقم (٥٠) الذي رواه الإمام الدارقطني من حديث بُسْرة بنت صفوان، قالت: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من مس ذكره أو أُنثيه أو رُفْغَيه فليتوضأ)، قال الإمام الدارقطني: "كذا رواه عبدالحميد بن جعفر عن هشام، ووهم في ذكر الأُنثيين والرفغ، وإدراجه ذلك في حديث بُسْرة عن النبي صلى الله عليه وسلم" (١٨جـ١: ١٤٨).

واستبعد ابن دقيق العيد، والذهبي أنْ يكون لفظ الأُنثيين والرفغين مدرجاً قال ابن دقيق العيد: "ومما قد يضعف فيه -أي الإدراج- أن يكون مدرجاً في أثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم لاسيما إن كان مقدماً على اللفظ المروي، أو معطوفاً عليه بواو العطف، كما لو قال: (من مس أُنثيه وذكره فليتوضأ)، بتقديم لفظ الأُنثيين على الذكر، فههنا يضعف الإدراج؛ لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل -أي بفعل: مس- الذي هو من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم" (٦٠).

قال الذهبي: "ويبعد الإدراج في وسط المتن كما لو قال: من مس أُنْثيه وذكره فليتوضأ" (٤٠: ٥٤).

٦) إذا لم يكن الراوي مشهوراً بالحفظ والإتقان، ولم يكن له كتاب يحدث منه.

مثاله الحديث الذي رواه الإمام الدارقطني من طريق حاجب بن سليمان، عن وكيع عن الأعمش عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: (قبَّل رسول الله

صلى الله عليه وسلم بعض نسائه ثم صلّى ولم يتوضأ، ثم ضحكت) (١٨جـ[١]: ١٣٦).

قال الإمام الدارقطني: "تفرد به حاجب عن وكيع، ووهم فيه، والصواب عن وكيع بهذا الإسناد: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم)، وحاجب لم يكن له كتاب، إنما كان يحدث من حفظه" (١٨جـ[١]: ١٣٦).

وقد رد الإمام الزيلعي على الإمام الدارقطني (٢٨)، وكذلك رد عليه الشيخان أحمد شاكر(٦١) وأحمد الغُماري(٦٢)، وقد أوردت كلامهم، وتوجيهي لكلام الإمام الدارقطني في أثناء دراستي للحديث رقم (٥٢).

٧) مخالفة الراوي للحديث:

وقد أفردت لهذا الموضوع مبحثاً مستقلاً أوردت فيه ثلاثة أحاديث أعلها الإمام الدارقطني بمخالفة الراوي.

وإعلال الحديث بمخالفة الراوي هو مذهب الإمام أحمد وآخرين (٤٧،٦٣).

وذكر ابن التُركماني أنَّ مذهب المحدثين أنَّ مخالفة الراوي للحديث ليس بجرح فيه (٥٥)، وقد أوردت كلامه، وبيَّنت رأيي في هذا الموضوع في الحديث رقم (٥٣) من هذه الدراسة.

٨) الإعلال بالتفرد:

بعد النظر في مقولات الإمام الدارقطني، والاستقراء التام للعلل التي ذكرها في "السنن" تبين أنَّ الدارقطني لايعتبر مجرد التفرد علة، وأنَّ التفرد إنما يكون علة في حالتين:

الأُولى: إذا لم يكن في الراوي المتفرد من الإتقان والحفظ مايجبر تفرده، ولذا فقد أعل كثيراً من الأحاديث بتفرد رواتها مع ضعف فيهم، كما أوضحت ذلك بالأمثلة في مبحث التفرد.

الثانية: إذا انضاف إلى تفرد الراوي مخالفة من هو أوثق منه له.

وهذا مطابق لما ذكره الإمام ابن الصلاح في حديثه عن "الشاذ" حيث قال: "فخرج من ذلك أنَّ الشاذ المردود قسمان، أحدهما: الحديث الفرد المخالف، والثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط مايقع جابراً لمايوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم" (٣٢: ١٠٤).

ومن الأمثلة على أنَّ الدارقطني لايعتبر مجرد التفرد علة قوله في مجموعة من الأحاديث رواها من طريق عبدالوهاب الثَّقَفِي: "هذه كلها صحاح، ولم يروها إلا الثقفي" (١٨جـ١: ٣٤٩).

إضافة إلى ذلك، فإنَّ الدارقطني يقبل زيادة الثقة، سواءً كانت في المتن، أو في السند، وهذا منه تأكيد على أنه لايعتبر مجرد التفرد علة؛ لأن زيادة الثقة تفرد.

ومن الأمثلة على أنه يقبل زيادة الثقة في المتن مارواه من طريق عبدالله بن إدريس، عن ابن جُرَيْج، عن أبي الزُبَيْر، عن جابر قال: (قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشفعة في كل شرك لم يقسم..... وذكر الحديث) (١٨جـ٤: ٢٢٤).

قال الدارقطني: "لم يقل "يقسم" في هذا الحديث إلا ابن إدريس، وهو من الثقات الحفاظ" (١٨جـ٤: ٢٢٤).

ومن الأمثلة على أنَّ الدارقطني يقبل الزيادة من الثقة في السند قوله في كتاب "التتبع" في حديث رواه عكرمة بن عمار، وزاد في سنده رجلاً: "ويشبه أن يكون قول عكرمة بن عمار أولى بالصواب؛ لأنه زاد رجلاً، وهو ثقة" (٥١: ١٢٥-١٢٦).

لكن الإمام الدارقطني يفرق بين زيادتين من الثقة في السند:

الأولى: زيادة مقبولة.

الثانية: زيادة لايقبلها، وهي التي تكون رفعاً لموقوف أو وصلاً لمرسل، وقفه أو أرسله من هو في درجة الواقف أو المرسل، أو من هو أوثق منه وأكثر عدداً.

والأمثلة على ذلك كثيرة، سبق ذكر بعضها، وستأتي بقيتها في مبحث رفع الموقوف، ومبحث وصل المرسل.

هذا في حين أنَّ بعض العلماء يجعل رفع الثقة للحديث الذي وقفه ثقة آخر، أو وقفه من هو أوثق من الواقف، وكذلك بالنسبة لوصل المرسل، يجعله زيادة ثقة مقبولة، وبعضهم يجعل الموقوف فتوى صحابي، والمرفوع حديثاً نبوياً، لايرى بينهما تعارضاً.

وإنصافاً للإمام الدارقطني ينبغي القول: إنَّ تفريقه بين هاتين الزيادتين في السند يدل على دقة في النظر، وخبرة واسعة بأوهام الرواة، والمواضع التي يكثر فيها وهمهم؛ فإن هذه الحلقة من سلسلة السند، وهي الصحابي، يكثر عندها وهم الرواة، يدرك ذلك من ينظر في كثرة اختلاف الرواة عند هذا الموضع من السند.

٩) بقي أن أشير إلى قضية ذكرها الإمام الذهبي رحمه الله، وتكلمت عنها في دراستي للحديث (٥٢)، وهي إنَّ الإمام الدارقطني رحمه الله يعل حديث الثقة بحديث الواهي، قال الذهبي: "المضطرب والمعلل: ماروى على أوجه مختلفة، فيعتل الحديث، فإن كانت العلة غير مؤثرة بأن يرويه الثبت على وجه، ويخالفه واه، فليس بمعلول، وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في كتاب "العلل" فلم يصب؛ لأن الحكم للثبت" (٤٠: ٥١-٥٢).

وقد وجدت مثالاً على ماذكره الإمام الذهبي، وهو الحديث الذي رواه الدارقطني من طريق الوليد بن صالح، حدثنا عبيدالله بن عمرو، عن عبدالكريم الجَزَري، عن عطاء، عن عائشة: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل، ثم يصلي، ولا يتوضأ) (١٨جـ١: ١٣٧).

قال الإمام الدارقطني: "يُقال إن الوليد بن صالح وهم في قوله: عن عبدالكريم وإنما هو حديث غالب (١٨جـ١: ١٣٧).

ثم روى الإمام الدارقطني حديث غالب من طريق جَنْدَل بن والق، حدثنا عبيدالله بن عمرو، عن غالب، عن عطاء، عن عائشة "قالت: (ربما قبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلي ولا يتوضأ) (١٨جـ١: ١٣٧).

ويُفهم من كلام الإمام الدارقطني رحمه الله أنه يعل حديث الوليد بن صالح بحديث جَنْدَل بن والق، مع أنَّ الوليد بن صالح ثقة مطلقاً (٣٦)، وجَنْدَل لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة، إلا البخاري في "الأدب المفرد"، وقال عنه مسلم: "متروك" وقال البزَّار: "ليس بالقوي"، وقال أبوحاتم: "صدوق"، وذكره ابن حبّان في "الثقات" (٣٧ جـ٢: ١٠٢-١٠٣)، وقال ابن حجر: "صدوق يغلط، ويصحف" (٣٦: ١٤٣).

فإن كان ماقاله الإمام الذهبي دقيقاً وكان مافهمته من هذا المثال صحيحاً فإن احتياط الإمام الدارقطني رحمه الله يكون قد خرج عن الحد المقبول الذي يفضي إلى رد حديث الثقة بحديث من هو أقل منه.

والصواب في مثل هذا أن يُقال: إن حديث الضعيف معلول بشيئين: بضعف راويه، وبحديث الثقة.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يغفر لي إنْ كنت تطفلت على إمامنا الدارقطني رحمه الله، ففهمت من كلامه مالم يرد، وماكنت لأجسرَ على قول هذا الكلام لولا كلام الإمام الذهبي رحمه الله.

لكن الذي يبدو لي أن الإمام الدارقطني لايعل حديث الثقة بحديث الواهي، وأن هذا ليس من منهجه، وأنه إنْ فعل مايوهم أنه يعل حديث الثقة بحديث الواهي، فإنما يفعله اعتماداً منه على قرائن احتفت بالحديث، قد تنبه لها وغابت عن غيره من العلماء، وتشير هذه القرائن إلى أنَّ الثقة قد وهم، وأنَّ الضعيف قد أصاب؛ لأن الثقة قد يهم أحياناً، والضعيف قد يصيب أحياناً، ويجود الحديث الذي وهم فيه الثقة.

وأختم هذا الموضوع بماقاله الإمام الذهبي نفسه، مبيناً أنَّ أقوال الأئمة المتقدمين أولى بالأخذ في علم العلل من أقوال المتأخرين، حيث قال في كتابه "الموقظة": "وهذا في زماننا يعسر نقده على المحدث؛ فإنَّ أولئك الأئمة كالبخارى وأبى حاتم، وأبي داود عاينوا الأصول، وعرفوا عللها، وأما نحن فطالت علينا الأسانيد، وفقدت العبارات المتيقنة، وبمثل هذا ونحوه دخل الدَّخَل على الحاكم في تصرفه في المستدرك" (٤٠: ٤٦).

ثالثاً: منهج الإمام الدارقطني في بيان العلة:

١) انتقى الإمام الدارقطني عباراته في بيان العلة انتقاء؛ لتعبر عن العلة أدق تعبير، وأبين هنا أهم هذه العبارات، وهذه الكلمات، التي أكثر الإمام الدارقطني من استخدامها، والتي قد يظن أنها متماثلة في المعنى، وهي ليست كذلك، وبيان ذلك فيما يلي:

ا- قول الإمام الدارقطني عند الترجيح بين حديثين، وبيان علة أحدها: "وهو الصواب، أو: "وهو الصحيح" -ويعني بذلك الحديث الراجح الخالي من العلة -يريد بذلك أن الحديث المرجوح خطأ أو وهم، أو أنه ضعيف جداً.

ويدل على أن هذا هو مراد الدارقطني قرينتان:

الأولى: أنَّ إطلاق حكم "الصواب"، وكذلك "الصحيح" على شيء، مقابل شيء آخر يشعر بأن الأخير خطأ؛ لأن عكس الصواب والصحيح هو الخطأ.

الثانية: أنَّ الإمام الدارقطني في غالب الأحيان إذا حكم على حديث بأنه "الصواب" أو "الصحيح"، في مقابل حديث آخر، وصف الأخير بأنه وهم، وقد يبين أن في سنده ضعيفاً، أو متروكاً.

والأمثلة على ذلك كثيرة جداً أذكر منها:

١- قول الإمام الدارقطني في حديث عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (في الكلب يلغ في الإناء أنه يغسله ثلاثاً، أو خمساً، أوسبعاً): "تفرد به عبدالوهاب، عن إسماعيل، وهو متروك الحديث، وغيره يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد (فاغسلوه سبعاً)، وهو الصواب" (١٨جـ١: ٦٥).

٢- وقوله في حديث آخر عن ابن عمر مرفوعاً: "رفعه وهم، والصواب عن ابن عمر مرفوعاً من قوله، والقاسم بن يحيى هذا ضعيف "يعني أنَّ القاسم الذي رفع الحديث ضعيف (١٨جـ١: ٩٧).

٣- وقوله في حديث روي عن ابن المسيَّب مرسلاً ومسنداً: "الصحيح من الحديث أنه مرسل عن ابن المسيِّب، ومن أسنده فقد وهم" (١٨جـ٤: ٢٢٠).

ب- أما قول الإمام الدارقطني: "وهذا أصح"، أو هذا أولى بالصواب"، أو "يشبه أن يكون أولى بالصواب"، فمراده -والله أعلم- أن المرجوح، أي الحديث المعلول قوي، قريب في قوته من الراجح، أو أقل ضعفاً من الذي يقال في مقابله "وهو الصواب أو الصحيح".

مثال ذلك الحديث الذي أوردته ضمن دراستي للحديث (٢٤)، وهو مارواه الدارقطني في "سننه" من طريق أبي عَوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعا: (أكثر عذاب القبر من البول).

قال الإمام الدارقطني: "صحيح" (١٨جـ١: ١٢٨).

وعندما سئل الإمام الدارقطني في كتاب "العلل" عن هذا الحديث قال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فأسنده أبو عَوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وخالفه ابن فضيل، فوقفه، ويشبه أن يكون الموقوف أصح" (٥٤جـ١: ٢٠٨).

ومثاله أيضاً ماأورده الدارقطني في كتاب "التتبع"، حيث قال: "وأخرج البخاري حديث علي بن المبارك، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا قال الرجل لأخيه: ياكافر باء به أحدهما).

قال البخارى: وقال عكرمة بن عمار، عن يحيى، عن عبدالله بن يزيد، سمع أباسلمة، سمع أباهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

قال أبوالحسن: يحيى بن أبي كثير يدلس كثيراً، ويشبه أن يكون قول عكرمة ابن عمار أولى بالصواب؛ لأنه زاد رجلاً، وهو ثقة" (٥١: ١٢٥-١٢٦).

ويلحظ أن الدارقطني لم ينف أن يكون حديث علي بن المبارك صحيحاً، بل إن قوله عن حديث عكرمة: "أولى بالصواب، يوحي بأنَّ حديث علي بن المبارك صواب أيضاً، لكن حديث عكرمة أولى بالصواب لسببين:

الأول: أن يحيى بن أبي كثير يدلس كثيراً، فيمكن أنه ترك ذكر عبدالله بن يزيد رغبة في علو السند، أو لغير ذلك.

الثاني: أنَّ عكرمة ثقة قد زاد رجلاً، وزيادة الثقة عند الدارقطني مقبولة.

لكن الإمام الدارقطني قد خالف هذا المنهج، وهو التمييز في الاستعمال بين "الصحيح"، و "الأصح" و "الصواب"، و "الأولى بالصواب"، وذلك في حالات قليلة، فأطلق وصف أصح و "أولى بالصواب" في مقابل الحديث الضعيف الذي حكم على راويه في بعض الأحيان بالوهم، ويمكن أن الدارقطني فعل ذلك لأمر لاح له، والله أعلم، كما يمكن أنْ يكون في النسخة التي بين أيدينا شيء من التحريف؛ إذ أنها كثيرة الأخطاء.

وقد وجدت في كتب الفقه من ميَّز بين هذه الألفاظ على النحو الذي وجدته عند الإمام الدارقطني، قال الإمام النووي -وهو يبين طريقته في توجيه الأقوال الفقهية والترجيح بينها في كتابه "روضة الطالبين"-: "وإذا ضعف الخلاف قلت: على الصحيح، أو المشهور، وإذا قوي قلت: على الأصح" (٦٤).

٢) وكما استعمل الإمام الدارقطني العبارة الصريحة في ذكر العلة، فقد استعمل أيضاً الإشارة إلى العلة، وإلى بيان الراجح.

مثال ذلك الحديث (١٤) من هذه الدراسة، حيث قال الإمام الدارقطني بعد أن رواه: "لم يرفعه غير إسحاق الأزرق، عن شريك، عن محمد بن عبدالرحمن، وهو ابن أبي ليلى، ثقة في حفظه شيءٌ (١٨جـ١: ١٢٤).

ذكر الإمام الدارقطني أمرين ليدلل بهما على أن الصواب هو وقف الحديث، وهذا الأمران هما:

الأول: تفرد إسحاق الأزرق برفعه.

الثاني: أن ابن أبي ليلى في حفظه شيء.

ومثال الإشارة إلى الراجح الحديث (١٩) من هذه الدراسة، الذي قال فيه الإمام الدارقطني بعد أن رواه من طريق علي بن هاشم: "تابعه وكيع، والخُريبي، وقرة بن عيسى، ومحمد بن ربيعة، وسعيد بن الورّاق، وابن نُمير، عن الأعمش، فرفعوه، ووقفه حَفْص بن غيَاث، وأبوأسامة، وأسباط بن محمد، وهم أثبات (١٨جـ١: ٢١١).

فقول الدارقطني عن رواة الحديث بالوقف: "وهم أثبات" إشارة إلى ترجيح الوقف على الرفع، وترك الإشارة إلى توثيق الذين رفعوا الحديث وهم سبعة، فيهم ثلاثة رواةٍ ثقات، وهم: وكيع، والخُرَيْبي، وابن نُمَيْر (٣٦).

٣) الإشارة إلى العلة مع السكوت عن بيان الراجح:

مثاله الحديث (٣٩) من هذه الدراسة، الذي رواه الإمام الدارقطني من طريق ابن أخي الزهري، عن الزُّهري.

وأعله الدارقطني بقوله: "خالفه منصور بن زاذان في إسناده" (١٨جـ١: ١٣٥).

المطلب الثاني
في
مصادر الإمام الدارقطني في التعليل

معظم الأحاديث التي أعلها الإمام الدارقطني في كتاب الطهارة، كان الإمام الدارقطني مصدر نفسه في بيان عللها، وقد وجدته في بعض الأحيان ينقل عن بعض الأئمة أقوالهم في بيان علة بعض الأحاديث، وأحصيت من نقل عنهم ذلك في كتاب الطهارة فكانوا اثني عشر إماماً، وأنا أذكرهم هنا -إن شاء الله- مع إيراد ترجمة موجزةٍ لكل واحد منهم.

١) أبوبكر النيسابوري:

وقد ترجمت له في شيوخ الدارقطني.

٢) الإمام أحمد بن حنبل:

هو الإمام الحافظ الفقيه الورع الزاهد أبوعبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني البغدادي، ولد سنة ١٦٤هـ كان حافظاً للحديث، فقيهاً به، عارفاً بعلله، وله في علم العلل مؤلف معروف، وأبرز آثاره العلمية كتاب "المسند"، توفى الإمام أحمد سنة ٢٤١هـ، عليه رحمة الله تعالى (٢،٨،١١،٦٥،٦٦).

٣) الإمام أبوحاتم الرازي:

هو الإمام الحافظ العلم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، ولد سنة ١٩٥هـ، كان حافظاً للحديث، عارفاً بعلله، وله معرفة تامة بالرجال، توفى أبوحاتم سنة ٢٧٧هـ، عليه رحمة الله تعالى (٢،١٥،٦٧).

٤) أبو زُرعة الرازي:

هو الإمام الحافظ عبيدالله بن عبدالكريم بن يزيد الرازي قال الذهبي: "كان من أفراد الدهر حفظاً وذكاءً وديناً وإخلاصاً وعِلماً وعملاً، حدث عنه من شيوخه حرملة وأبوحفص الفلاس وجماعة، ومسلم، وابن خالته الحافظ أبوحاتم والترمذي وابن ماجة والنسائي" (٢) مات أبوزُرعة سنة ٢٦٤هـ (٢) عليه رحمة الله تعالى.

٥) يحيى بن معين:

قال الذهبي: "هو الإمام الفرد سيد الحفاظ أبوزكريا المري مولاهم البغدادي، مولده في سنة ثمان وخمسين ومائة.... قال ابن المديني: لانعلم أحداً من لدن آدم عليه السلام كتب من الحديث ما كتب يحيى بن معين..... وقال أحمد بن حنبل: يحيى بن معين أعلمنا بالرجال... توفى في ذي القعدة غريباً بمدينة النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، رحمه الله تعالى (٢جـ٢: ٤٢٩-٤٣١).

٦) يحيى بن سعيد القطان:

قال الذهبي: "يحيى بن سعيد بن فَرُوخ الإمام العلم سيد الحفاظ أبوسعيد التميمي مولاهم البصري القطان، ولد سنة عشرين ومائة.... قال أحمد: مارأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان... وقال ابن المديني: مارأيت أحداً أعلم بالرجال منه" (٢جـ١: ٢٩٨).

مات سنة ١٩٨هـ، عليه رحمة الله تعالى (٣٦).

٧) الإمام سفيان الثوري:

هو الإمام العلم الفقيه المجتهد سيد الحفاظ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبوعبدالله الكوفي، وكان عابداً ورعاً، وكان ربما دلس (٣٦).

قال الذهبي: "قال أحمد: لم يتقدمه في قلبي أحد.... وقال عبدالرزاق قال سفيان: ماastودعت قلبي شيئاً قط فخانني، وقال الأوزاعي: لم يبق من تجتمع عليه الأمة بالرضى والصحة إلا سفيان.... مات في البصرة في الاختفاء من المهدي؛ فإنه كان قوالاً بالحق شديد الإنكار، مات في شعبان سنة إحدى وستين ومائة، رضي الله عنه" (٢جـ١: ٢٠٦).

٨) موسى بن هارون:

هو الإمام الحافظ أبوعمران موسى بن هارون بن عبدالله بن مروان، البغدادي، ولد سنة ٢١٤هـ، وكان ثقة حافظاً، مهيباً ورعاً عالماً بعلل الحديث، وكان كثير الحج والعبادة، مات سنة ٢٩٤، (٦٧،٢،٨،٣٦).

٩) أبو داود السجستاني:

هو الإمام الثبت سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السِّجستاني، صاحب السنن، ولد سنة اثنتين ومائتين، وكان يُشبه بأحمد بن حنبل في هديه وسمته.

قال الصاغاني: "لِين لأبي داود الحديث كما لين لداود الحديد"، وتوفى سنة ٢٧٥هـ، في البصرة رحمه الله تعالى (٢جـ٢: ٥٩٢).

١٠) محمد بن سيرين:

ولد هذا الإمام لسنتين بقيتا من خلافة عثمان، وسمع أباهريرة، وعمرأن بن حصين، وابن عباس وابن عمر، "وكان فقيهاً إماماً غزير العلم ثقة ثبتاً علامه في التعبير، رأساً في الورع" (٢جـ١: ٧٨). توفى سنة (١١٠)هـ، رحمه الله تعالى (٥جـ١: ١٣٨،٢جـ١: ٧٨).

١١) سليمان بن حرب الأزدي الواشجي، البصري، قاضي مكة:

كان إماماً حافظاً قال أبو حاتم: "إمام لايدلس، ويتكلم في الرجال والفقه، وليس هو بدون عفان، وقد ظهر من حديثه نحو عشرة آلاف حديث، ومارأيتُ في يده كتاباً قط، حضرت مجلسه ببغداد فحُزِرَ بأربعين ألفاً"، توفى سنة ٢٢٤هـ، رحمه الله تعالى (٢جـ١: ٣٩٣،٣٦: ٢٥٠).

١٢) عثمان بن أبي شَيْبَة:

قال الذهبي: "الحافظ الكبير أبوالحسن عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي صاحب المسند والتفسير، سمع شَريكاً وهُشيماً وإسماعيل بن عياش وابن المبارك، وطبقتهم، وعنه الجماعة سوى التِّرمذي... قال ابن معين: ثقة مأمون، وسئل عنه أحمد بن حنبل فقال: ماعلمت إلا خيراً. قلت -أي الذهبي- له أفراد وغرائب، وقد أكثر عنه البخاري" ، "ومات سنة تسع وثلاثين ومائتين، رحمه الله تعالى" (٢جـ٢ :٤٤٤).

الفصل الثاني: علل السند

المبحث الأول: الانقطاع

المبحث الثاني: رفع الموقوف

المبحث الثالث: وصل المرسل

المبحث الرابع: الوهم في أسماء الرجال

المبحث الخامس: إبدال راوٍ براوٍ أو إسناد بإِسناد

المبحث السادس: التفرد

المبحث السابع: الأشباه في العلل

المبحث الأول

في

الانقطاع

١- روى الإمام الدارقطني من طريق موسى بن علي، عن أبيه، عن عبدالله ابن مسعود: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى أنْ نستنجي بعظمٍ حائل، أو روثةٍ، أو حممة) (١٨جـ١: ٥٦).

قال الدارقطني: "على بن رباح لايثبت سماعه من ابن مسعود ولا يصح" (١٨جـ١: ٥٦).

الدراسة:

ماذهب إليه الدارقطني يُفهم أن مذهبه عدم الحكم بالاتصال، إذا عنعن الراوي الحديث، ولم يثبت أنه لقي من روى عنه، وإلا فإن سماع علي بن رباح من ابن مسعود يصعب نفيه؛ لأنهما متعاصران، ولذا لم يقل الدارقطني": لم يسمع علي بن رباح من ابن مسعود، وإنما قال: "لايثبت سماعه".

وعرفنا أنهما متعاصران من التاريخ، فإن علياً ولد سنة ١٠هـ واختلف في سنة وفاته: فقيل إنَّ وفاته كانت سنة ١١٤هـ، وقيل سنة ١١٧هـ (٣٧جـ٧ : ٢٨٠-٢٨١).

أما عن وفاة ابن مسعود فقد قال الذهبي: "اتفق موته بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، وله نحو من ستين سنة" (٢جـ١: ١٤).

ومذهب الإمام مسلم أنَّ هذا السند محكوم له بالاتصال؛ لأن علي بن رباح غير متهم بالتدليس.

٢- روى الإمام الدارقطني من طريق هشام بن بَهْرام، نا يحيى بن مطر، نا خالد الحَذَّاء، عن عِرَاك بن مالك عن عائشة قالت: (سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم يكرهون أن يستقبلوا القبلة بغائطٍ، أو بول فحول مقعدته إلى القبلة) (١٨جـ١: ٥٩).

قال الدارقطني: "هكذا رواه أبوعوانة، والقاسم بن مُطَيَّب، ويحيى بن مطر، عن خالد الحَذّاء، عن عِرَاك ورواه علي بن عاصم، وحمّاد بن سلمة، عن خالد الحذّاء، عن خالد بن أبي الصلت، عن عراك، وتابعهما عبدالوهاب الثقفي، إلا أنه قال: عن رجل" (١٨جـ١: ٥٩).

ثم روى الدارقطني من طريق علي بن عاصم، عن خالد الحَذّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت قال: (كنت عند عمر بن عبدالعزيز في خلافته، وعنده عِرَاك بن مالك، فقال عمر: مااستقبلت القبلة ولااستدبرتها ببول ولا غائط مذ كذا وكذا، فقال عِراك: حدثتني عائشة قالت: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قول الناس في ذلك أمر بمقعدته، فاستقبل بها القبلة) (١٨جـ١: ٦٠).

قال الدارقطني: "هذا أضبط إسناد، وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْت، وهو الصواب" (١٨جـ١: ٦٠).

الدراسة:

يفهم من كلام الدارقطني أنَّ هذا الحديث له عن عائشة طريقان:

الأول: عن خالد الحذّاء، عن عِرَاك بن مالك، عن عائشة.

وقد رواه عن خالد الحذّاء هكذا: أبوعَوَانة والقاسم بن مُطَيَّب، ويحيى بن مطر.

وقد أخرج الدارقطني رواية أبي عَوَانة ورواية القاسم (١٨جـ١: ٥٩).

وأخرجه أيضاً الترمذي في "العلل الكبير" (٦٨).

وقد أعل الإمام الدارقطني الحديث من هذا الطريق بالانقطاع؛ وذلك لأنه رُوِي من طريق ثانٍ بذكر واسطة بين خالد الحذّاء وعِرَاك، فقد رواه علي بن عاصم، وحماد بن سلمة، عن خالد الحذّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عِرَاك، وتابعهما عبدالوهاب الثقفي، إلا أنه قال: عن رجل، وقد مر قول الدارقطني: "هذا أضبط إسناد".

وحديث علي بن عاصم أخرجه الإمام أحمد (٦٩)، والبيهقي (٦٣جـ١: ٩٢)

وحديث حماد بن سلمة أخرجه ابن ماجه(٧٠)، وأحمد (٦٩جـ٦ : ١٣٧-٢١٩).

وحديث عبدالوهاب الثقفي أخرجه الدارقطني (١٨جـ١: ٦٠)، وأحمد (٦٩جـ٦: ١٨٣).

وقد نقل ابن حجر عن بعض العلماء: أن خالد بن مِهْران الحذاء "لم يسمع من عِرَاك بن مالك؛ بينهما خالد بن أبي الصلت" (٣٧جـ٣: ١٠٥).

وذكر العلائي أن من طرق معرفة المرسل الخفي أن يروي شخص الحديث عن شخص آخر ثم يجيء عن الأول من طريق آخر بزيادة شخص آخر بينهما فيحكم على الأول بالإرسال؛ إذ لو سمعه منه لمارواه بواسطة بينهما، وسيأتي كلام العلائي بعد قليل.

وأشار الدارقطني إلى ذلك بقوله: " هذا أضبط إسناد، وزاد فيه خالد، بن أبي الصلت، وهو الصواب".

وفي الحديث علة انقطاع ثانٍ لم يذكرها الإمام الدارقطني، وهي أن الإمام أحمد أنكر سماع عراك بن مالك من عائشة، قال ابن أبي حاتم: "كتب إلي علي بن أبي طاهر، ثنا أحمد بن محمد بن هانيء، سمعت أبا عبدالله، وذكر حديث خالد بن أبي الصّلت، عن عِرَاك، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "حولوا مقعدتي إلى القبلة" فقال: مرسل، قلت له: عِرَاك بن مالك قال: سمعت عائشة رضي الله عنها؟ فأنْكره، وقال: عراك بن مالك من أين سمع عائشة؟ إنما يروي عن عروة، هذا خطأ قال: من روى هذا؟ قلت: حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء. فقال: رواه غير واحد عن خالد الحذّاء ليس فيه "سمعت"، وقال غير واحد أيضاً: عن حماد بن سلمة ليس فيه "سمعت" (٧١).

ويُفهم من كلام الإمام أحمد رحمه الله أنه أنكر سماع عراك هذا الحديث من عائشة لسببين:

الأول: أن الراوية التي رواها حمّاد بن سلمة، وفيها تصريح عِراك بالسماع معارضَة بماروا٥ غير واحد عن خالد ليس فيه "سمعت" وبما رواه غير واحد أيضاً عن حمّاد بن سلمة ليس فيه "سمعت".

وصدق الإمام أحمد، فرواية أبي عَوَانة والقاسم ويحيى بن مطر والثقفي، عن خالد الحذّاء ليس فيها "سمعت" ولا "أخبرتني ولاحدثتني".

ورواه وكيع عن حماد بن سلمة ليس فيه تصريح بالسماع كما في رواية ابن ماجه وأحمد اللتين سبق الإشارة إليهما.

ورواه بَهْز بن أسد العَمّي، عن حماد ليس فيه تصريح بالسماع كما في رواية الإمام أحمد.

ورواية علي بن عاصم هي الوحيدة من بين هذه الروايات جاء فيها: "فقال عِراك حدثتني عائشة".

وعلي بن عاصم قال فيه ابن حجر: "صدوق يخطيء ويصر" (٣٦ : ٤٠٣).

الثاني: أنَّ عِراك بن مالك يروي في العادة عن عروة، عن عائشة.

وقد كشف الإمام أبوحاتم الرازي عن علة هذا الحديث، وذلك فيما رواه ابن أبي حاتم الرازي عن أبيه قال: "فلم أزل أقفو أثر هذا الحديث حتى كتبتُ بمصر عن إسحاق بن بكر بن مضر، أو غيره، عن بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك عن عروة، عن عائشة موقوف، وهذا أشبه" (٥٩جـ١: ٣٢).

وقد ذكر العلائي طرق معرفة المراسيل الخفي إرسالها فقال: "ولمعرفته –أي هذا النوع من المراسيل– طرق:

إحداها: عدم اللقاء بين الراوي والمروي عنه أو عدم السماع منه، وهذا هو أكثر مايكون سبباً للحكم......

الطريق الثاني: أن يذكر الراوي الحديث عن رجل ثم يقول في رواية أُخرى نبئتُ عنه أو أُخبرتُ عنه، ونحو ذلك.

والثالث: أن يرويه عنه، ثم يجيء عنه بزيادة شخص فأكثر بينهما، فيحكم على الأول بالإرسال؛ إذ لو سمعه منه لما قال: "أُخبرت عنه، ولارواه بواسطة بينهما" (٧٢).

الطريق الثاني لحديث عائشة: عن خالد الحذّاء، عن خالد بن أبي الصلْت، عن عراك، عن عائشة وقد مر الكلام على هذا الطريق في أثناء الكلام عن الطريق الأول

وأعل الإمام البخاري الحديث من هذا الطريق بقوله: "خالد بن أبي الصلْت عن عِراك مرسل" (٣٧جـ٣: ٨٥).

ويمكن أن يُجاب عن هذه العلة بأن رواية علي بن عاصم ورد فيها مايفهم أنَّ خالد بن أبي الصلت التقى بعراك بن مالك في مجلس عمربن عبدالعزيز، وسمع منه هذا الحديث، والله تعالى أعلم.

٣- روى الإمام الدارقطني من طريق بشر بن بكر، حدثنا الأوزاعي عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب..... وذكر الحديث) (١٨جـ١: ٦٤).

قال الإمام الدارقطني: "الأوزاعي دخل على ابن سيرين في مرضه ولم يسمع منه" (١٨جـ١: ٦٤).

الدراسة:

هذا الحديث بهذا الإسناد أخرجه البيهقي (٦٣جـ١: ٢٤٠).

ويُفهم من كلام الإمام الدارقطني أنَّ هذا الحديث معلول بالانقطاع، وقد قال الأوزاعي نفسه: "قدمت البصرة بعد موت الحسن بنحو من أربعين يوماً، فدخلت على ابن سيرين، واشترط علينا ألا نجلس فسلمنا عليه قياماً" (٣٧جـ٦: ٢١٨).

قال الذهبي: "رأى محمد بن سيرين مريضاً، ويقال إنه سمع منه" (٢جـ١ :١٧٩).

بقي أن أبين أنَّ حديث أبي هريرة بهذا المتن صحيح؛ أخرجه مسلم (٥٧جـ١: ٢٣٤)، والنسائي (٧٣) وأبوداود (٧٤) والتِّرمذي (٧٥) وابن ماجة (٧٠جـ١: ١٣٠) وابن خُزَيمة (٧٦) وأحمد (٦٩جـ٢ : ٢٤٥) والطحاوي (٧٧)، لكنهم أخرجوه من غير طريق الأوزاعي.

٤- روى الإمام الدارقطني من طريق علي بن هاشم ووكيع بن الجراح، عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة، ولم يتوضأ، قال عروة: فقلت لها من هي إلا أنت؟ فضحكت) (١٨جـ١: ١٣٩).

ورواه أيضاً من طريق أبي يحيى الحِمَّاني، وأبي بكر بن عياش، عن الأعمش بهذا الإسناد والمعنى متقارب.

قال الإمام الدارقطني: "حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا عبدالرحمن بن بشر، قال سمعت يحيى بن سعيد يقول وذكر له حديث الأعمش عن حبيب، عن عروة، فقال: أما إن سفيان الثوري كان أعلم الناس بهذا، زعم أنَّ حبيباً لم يسمع من عروة" (١٨جـ١: ١٣٩).

الدراسة:

حديث الأعمش بهذا الإسناد رواه أبوداود (٧٤جـ١ :٤٦) والترمذي (٧٥جـ١: ١٣٣) وابن ماجة (٧٠جـ١: ١٦٨) وأحمد (٦٩جـ٦: ٢١٠) والبيهقي (٦٣جـ١: ١٢٦) وابن جَرير في التفسير (٧٨).

ويُفهم من كلام الإمام أبي الحسن أن سفيان الثوري قد أعل هذا الحديث بالانقطاع؛ لأن حبيباً لم يسمع من عروة.

وأعله بهذا أيضاً البخاري(٧٥جـ١: ١٣٥).

وأُعِلّ أيضاً بأن عروة المذكور ليس هو ابن الزُبير وإنما هو عروة المزني، وهو مجهول.

قال أبوداود: "وروي عن الثوري قال: ماحدثنا حبيب إلا عن عروة المزني، يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزُبير" (٧٤جـ١: ٤٦).

وقال البيهقي: "فهذا أشهر حديث روى في هذا الباب، وهو معلول بما أخبرنا أبوعلي الروذباري، قال أخبرنا أبوبكر بن داسة، قال حدثنا أبوداود قال: حدثنا إبراهم بن مَخْلَد الطالْقاني، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مَغْراء، قال حدثنا الأعمش،

قال أخبرنا أصحاب لنا، عن عروة المزني، عن عائشة بهذا الحديث" (٧٩جـ١: ٢١٦).

وقال أيضاً: "فعاد الحديث إلى رواية عروة المزني، وهو مجهول" (٦٣جـ١ :١٢٦).

وَأعله بجهالة المزني ابن حزم أيضاً (٨٠).

والذي ترجح لدي صحة حديث عائشة الذي يترتب عليه صحة سماع حبيب من عروة، وأن الحديث يعود لعُرْوة بن الزُبير، وليس لعُرْوة المزني، وذلك لما يلي:

أولاً: إن الحديث قد صححه جماعة، وهم ابن جرير (٧٨جـ٥ :٦٨)، وابن التُركماني (٥٥جـ١ :١٢٥)، والزَّيلعي (٢٨جـ١ : ٧٢) وأحمد شاكر (٦١جـ١ : ١٣٤) وقال ابن عبدالبَر: "صححه الكوفيون" (٢٨جـ١ : ٧٢).

ثانياً: بالنسبة لسماع حبيب من عروة بن الزُبير فقد قال ابن عبدالبر: "وحبيب لاينكر لقاؤه عروة؛ لروايته عمن هو أكبر من عروة وأقدم موتاً" (٢٨جـ١ : ٧٢).

وقال الشيخ أحمد الغُماري: "وذلك أنهم اتفقوا على روايته عن ابن عمر الذي توفي قبل عروة بنحو عشرين سنة، وعن ابن عباس الذي توفى قبل عروة بأزيد من ذلك أيضاً، فإن ابن عباس توفي قبل عُرْوة بن الزبير بنحو ست وعشرين سنة" (٦٢جـ١ : ٣٥٠).

وقال أبوداود: "وقد روى حمزة الزيّات، عن حبيب، عن عروة بن الزُبير، عن عائشة حديثاً صحيحاً" (٧٤جـ١ : ٤٦)، وهذا مصير من أبي داود إلى صحة سماع حبيب من عروة بن الزبير.

وكل من صحح الحديث، صحح سماع حبيب من عروة بطريق اللزوم.

ثالثا: وقولهم إن عروة المذكور هو عروة المزني المجهول مردود لسببين:

الأول: أن رواية أحمد وابن ماجة ورد فيهما نسبة عروة؛ فإن فيهما "عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن الزُبير".

الثاني: أن عروة المزني لايجرؤ على أن يسأل السيدة عائشة هذا السؤال، وأنَّ الذي يمكن أن يسألها مثل هذا السؤال هو ابن أختها عُروْة بن الزُبير، ولذا فقد ضحكت أم المؤمنين من سؤاله (٨١).

٥- روى الإمام الدارقطني من طريق بقية، عن يزيد بن خالد، عن يزيد بن محمد، عن عمر بن عبدالعزيز، قال: قال تميم الداري: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الوضوء من كل دم سائل)(١٨جـ١ : ١٥٧).

قال الدارقطني: "عمر بن عبدالعزيز لم يسمع من تميم الداري، ولارآه، ويزيد ابن خالد، ويزيد بن محمد مجهولان" (١٨جـ١ : ١٥٧).

الدراسة:

كلام الإمام يتضمن أن هذا الحديث فيه علتان:

الأولى: الانقطاع؛ لأن عمر بن عبدالعزيز لم يسمع من تميم الداري ولم يره؛ وذلك لأن تميماً الداري توفي سنة ٤٠هـ (٣٧).

وعمر ولد سنة ٦٣هـ، وقيل سنة ٦١هـ، (٥٨،٣٧).

الثانية: جهالة يزيد بن خالد، ويزيد بن محمد.

وبالنسبة ليزيد بن خالد، فقد قال فيه الذهبي: "شيخ لبقية، لايُدرى من هو" (٣٥جـ٤ : ٤٢١).

وقال عن يزيد بن محمد: "حدث عن عمر بن عبدالعزيز لايُدرى من هو" (٣٥جـ٤ : ٤٣٩).

والحديث فيه علة أخرى لم يذكرها الدارقطني وهي أنَّ بقية مدلس (٧٤)، وقد عنعن الحديث.

٦- روى الإمام الدارقطني من طريق بقية، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في دم الحبوب -يعني الدّماميل- وكان عطاء يصلي، وهي في ثوبه) (١٨جـ١ : ١٥٨).

وقال الدارقطني: "هذا باطل عن ابن جُرَيْج، ولعل بقية دلسه عن رجل ضعيف والله أعلم" (١٨جـ١ : ١٥٨).

الدراسة:

كلام الإمام الدارقطني يفيد أن هذا الحديث فيه علتان:

الأولى: أن بقية مدلس، ويدلس عن الضعفاء أيضاً.

وبقية كما قال الإمام الدارقطني يُدلس، بل كثير التدليس عن الضعفاء (٣٥).

الثانية: أن مارواه بقية، عن ابن جُرَيْج: (أن عطاء كان يصلي، وهي في ثوبه) باطل لايصح، وأن الصحيح خلافه.

وقد وجدت مايدل على بطلانه وهو مارواه عبدالرزاق في "مصنفه"، عن ابن جريج قال: "قال لي عطاء: (توضأ من كل دم خرح فسال، وقيح، ودمل، أو نفطةٍ يسيرة، وإذا خرج فسال، فيه الوضوء، قال: وإن نزعت سناً فسال دم فتوضأ" (٨٢جـ١ : ١٤٣).

وهذا يؤكد أنَّ بقية دلَّسه، عن رجل ضعيف، وقد ذكر ابن حِبَّان أنَّه كتب نسخة بهذا الإسناد: بقية عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً، كلها موضوعة (٨٣).

٧- روى الإمام الدارقطني من طريق حسّان بن إبراهيم الكِرْماني، حدثنا عبدالملك، عن العلاء قال: سمعت مكحولاً يقول، عن أبي أُمامة الباهلي قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لايكون الحيض للجارية والثيت التي قد أيست من الحيض أقل من ثلاثة أيام، ولا أكثر من عشرة أيام، فإذا رأت الدم فوق عشرة أيام فهي مستحاضة، فمازاد على أيام أقرائها قضت، ودم الحيض أسود خاثر تعلوه حُمْرة، ودم المستحاضة أصفر رقيق، فإنْ غلبها فلتحتشي كُرْسُفاً، فإن غلبها فلتُعليها بأُخرى، فإن غلبها في الصلاة فلا تقطع الصلاة وإن قطر) (١٨جـ١ : ٢١٨).

قال الدارقطني: "لايثبت؛ عبدالملك، والعلاء ضعيفان، ومكحول لايثبت سماعه"، وقال أيضاً: "وعبدالملك هذا رجل مجهول، والعلاء هو ابن كثير، وهو ضعيف الحديث، ومكحول لم يسمع من أبي أُمامة شيئا" (١٨جـ١ : ٢١٨).

الدراسة:

هذا الحديث رواه ابن عدي (٨٤) من حديث حسان بن إبراهيم بهذا الإسناد، ورواه ابن حبان في كتاب "المجروحين" من حديث سليمان بن عمْرو، وأبي داود النَّخَعِي، عن يزيد بن جابر، عن مكحول به (٨٣جـ١: ٣٣٣).

وقال عن أبي داود النَّخَعي: (كان يضع الحديث (٨٣جـ١: ٣٣٣).

وأفاد الإمام الدارقطني رحمه الله أنَّ هذا الحديث معاول بأمرين:

الأول: ضعف العلاء، وعبدالملك (٣٥).

الثاني: أن مكحولاً لم يسمع من أبي أمامة.

وأعله بهذا الإمام أبوحاتم الرازي؛ قال ابن أبي حاتم: "حدثنا أبي، قال: سألت أبا مُسهر: هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: ماصح عندنا إلا أنس بن مالك" (١٧: ١٦٥).

وقال أيضاً: "محكول لم ير أبا أُمامة (٧١: ١٦٦).

بقي أن أشير إلى حديثين أعلها الإمام الدارقطني بالانقطاع، أوردتهما في غير هذا المبحث، وهما الحديث (١٢) في هذه الدراسة أوردته في مبحث رفع الموقوف؛ لأن الإمام الدارقطني صوب وقفه، والثاني هو الحديث (٣٨) في هذه الدراسة أوردته في مبحث إبدال راوٍ براوٍ أو إسناد بإسناد؛ لأن الإمام الدارقطني ذكر فيه هذه العلة.

المبحث الثاني
في
رفع الموقوف

٨- روى الإمام الدارقطني من طريق عبدالله بن الحسين بن جابر، حدثنا محمد بن كثير المُصَيْصِي، عن زائدة، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا كان الماء قُلتين فلاينجسه شيء) (١٨جـ١: ٢٣).

قال الإمام الدارقطني: "رفعه هذا الشيخ، عن محمد بن كثير، عن زائدة ورواه معاوية بن عَمْرو، عن زائدة موقوفاً وهو الصواب" (١٨جـ١: ٢٣).

الدراسة:

حديث المُصَيْصي أخرجه البيهقي (٦٣جـ١: ٢٦٢).

وأعله الإمام الدارقطني بماروواه معاوية بن عَمْرو، عن زائدة، عن ليث، عن مُجاهد، عن ابن عمر مثله موقوفاً، وصوَّب الدارقطني وقفه.

وقد أخرج الدارقطني (١٨جـ١: ٢٤) والبيهقي (٦٣جـ١: ٢٦٢) حديث معاوية هذا والوهم في رفع الحديث إما أن يكون من عبدالله بن الحسين؛ فهو ضعيف (٨٥،٨٣) ، وإما أن يكون من المُصَيْصي فهو أيضاً ضعيف عند جمهور العلماء (٣٥).

والصواب ما صوَّبه الدارقطني، وهو أنَّ الحديث موقوف؛ لأن الوقف رواية معاوية بن عَمْرو، وهو ثقة (٣٧).

٩- قال الإمام الدارقطني: حدثنا أبوبكر أحمد بن موسى بن مجاهد، حدثنا إبراهيم بن راشد، حدثنا سُرَيج بن النعمان، حدثنا حمّاد بن سلمة، عن أبي التَّيَّاح، حدثنا موسى بن شلمة، عن ابن العباس رضي الله عنهما قال: (سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر، فقال: (ماء البحر طَهُور) (١٨جـ١: ٣٥).

قال الدارقطني: "كذا قال، والصواب موقوف" (١٨جـ١: ٣٥).

الدراسة:

هذا الحديث أخرجه الحاكم وقال: "وهذا حديث صحيح على شرط مسلم، وشواهده كثيرة، ولم يخرجاه" (٥٥جـ١: ٢٣٧).

أعلَّ الإمام الدارقطني هذا الحديث فصوَّب وقفه، مع أنه غير مُعارضٍ بحديث موقوف؛ فلم أعثر على الرواية بالوقف عند الدارقطني ولاعند غيره، ولم يذكر الإمام الدارقطني من وقف الحديث.

وهذا مخالف لضيعه؛ فإنه في العادة يروي الحديث، ثم يذكر العلة التي فيه، فيقول -مثلاً في الحديث المرفوع الذي أعلَّه بالوقف-: "وقفه فلان وهو الصواب"، وبعد ذلك إما أن يُبقي الرواية بالوقف هكذا معلقة مكتفياً بقوله: "وقفه فلان"، وإما أن يرويها بسنده، وهو الغالب.

ويبدو -والله أعلم- أن الإمام الدارقطني صوَّب وقف الحديث؛ بسبب تفرُّد ابن عباس بهذا اللفظ، فقد ورد الحديث من وجوهٍ أُخر عن عدد من الصحابة مرفوعاً بلفظ: (هو الطهور ماؤه الحلُّ ميتته).

رواه هكذا أبوداود من حديث أبي هريرة (٧٤جـ١: ٢١)، والدارقطني من حديث أبي هريرة وجابر وعلي وأنس وأبي بكر (١٨جـ١: ٣٤-٣٥).

فيكون الإمام الدارقطني قد لاحظ أن وقف الحديث هو الصواب بسبب وجود بعض الأمارات والقرائن التي تشير إلى احتمال الوهم في رفع الحديث.

فتكون القرينة التي لاحظها الإمام الدارقطني بالنسبة لهذا هي تفرد ابن عباس بهذا اللفظ المغاير لما رواه أبوهريرة وجابر وعلي وأنس وأبوبكر، والله تعالى أعلم.

وهذا منهج عند المحدثين أشار إليه الإمام أحمد فقال: "كان مذهبهم أن يقصروا بالحديث ويوقفوه" (٤٧جـ٢: ٦٨٩).

ويمكن أن يُجاب عن هذه العلة من وجهين:

الأول: أنَّ الحديث صححه الحاكم، وقال ابن حجر: "رواته ثقات" (٥٦جـ١: ١١).

الثاني: أنَّ الحديث غير مُعارَضٍ بموقوف، أي أنه لم يُختلف في رفعه ووقفه.

ولذا يكون تصويب الوقف على الرفع تغليطاً للرواةِ من غير دليل، والله تعالى أعلم.

١٠- روى الإمام الدارقطني من طريق أبي القاسم يحيى بن عبدالباقي، حدثنا المُسَيب بن واضح، حدثنا مُبَشِّر بن إسماعيل الحلبي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء) (١٨جـ١: ٧٥).

قال الإمام الدارقطني: "ووهم فيه المُسَيَّب بن واضح في موضعين: في ذكر ابن عباس، وفي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد اختُلف فيه على المُسَيَّب بن واضح، فحدثنا به محمد بن المظفر، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان، حدثنا المُسَيَّب بهذا الإسناد موقوفاً غير مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

والمحفوظ: أنه من قول عكرمة غير مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولا إلى ابن عباس.

والمُسَيَّب ضعيف" (١٨جـ١: ٧٥).

الدراسة:

أفهم كلامُ الإمام الدارقطني أن هذا الحديث معلول من وجهين:

الأول: وهم ابن واضح في ذكر ابن عباس، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم.

وماذكره الإمام الدارقطني صحيح؛ فإن حديث ابن واضح مُعارضٍ لمارواه الثقات: هِقْل بن زياد، والوليد بن مُسْلم (٣٧)، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة قال: (النبيذ وضوء إذا لم يجد غيره)، وبما رواه الثقتان: شَيْبان النَّحْوي، وعلي بن المبارك (٣٧)، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة موقوفاً نحوه.

وقد أخرج أحاديث هؤلاء الأربعة الدارقطني في "سننه" (١٨جـ١: ٧٥).

الثاني: ضعف المُسَيَّب بن واضح (٣٥).

هذا، ولم يُتابع المُسَيَّب من قبل ثقةٍ أو صدوق؛ قال البيهقي: "وكل من تابعه عليه -أي على هذا الحديث- أضعف منه" (٧٩جـ١: ١٤٢).

وممن تابعه أبان بن عيَّاش عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

وقد أخرج الدارقطني حديث أبان، وقال: "أبان هو ابن أبي عيّاش متروك الحديث" (١٨جـ١: ٧٦).

وبالنسبة لرواية محمد بن محمد بن سليمان الذي وقف الحديث على ابن عباس، فقد تابعه عليه عبدالله بن مُحَرَّرٍ، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفاً.

وقد أخرج الدارقطني حديث ابن مُحَرَّرٍ، وقال: "ابن مُحَرَّرٍ متروك الحديث" (١٨جـ١: ٧٦).

بقي أن أشير إلى أن السبب في وهم هؤلاء الرواة في ذكر ابن عباس، وفي رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم هو أنَّ هذا الطريق: عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً، طريق مألوف تسبق إليه ألسنة الرواة، لاسيما الضعفاء منهم والله تعالى أعلم.

١١- روى الإمام الدارقطني من طريق محمد بن أبي السَّرِيّ، حدثنا عبدالرزاق عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الأذنان من الرأس) (١٨جـ١: ٩٨).

قال الإمام الدارقطني: "كذا قال عبدالرزاق عن عبيدالله.

ورفعهُ أيضاً وهم.

ورواه إسحاق بن إبراهيم قاضي غزة، عن ابن أبي السري، عن عبدالرزاق، عن الثوري عن عبدالله.

ورفعُه أيضاً وهم، وَوَهِم في ذكر الثوري.

وإنما رواه عبدالرزاق، عن عبدالله بن عمر أخي عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر عنه موقوفاً (١٨جـ١: ٩٨).

الدراسة:

ذكر الشيخ الألباني أن هذا الحديث أخرجه تمام في "الفوائد" من طريق ابن أبي السَّرِيّ عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً (٨٦).

ويُفْهم من كلام الإمام الدارقطني أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه:

الأول: الوهم في رفعه.

الثاني: الوهم في جعل الحديث عن عُبيدالله، وإنما هو عن عبدالله بن عمر أخي عبيدالله.

الثالث: الوهم في ذكر الثوري في رواية إسحاق بن إبراهيم.

وماقاله الإمام الدارقطني صحيح؛ فإن رفع الحديث، وجَعْله عن عبيدالله، وذكر الثوري كل ذلك وهم من ابن أبي السَّرِيّ، وهِم به على عبدالرزاق؛ فقد أخرج عبدالرزاق في "مصنفه" هذا الحديث، عن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: (الأذنان من الرأس) (٨٢جـ١: ١١).

وكما يُلاحظ فإنَّ رواية عبدالرزاق موقوفة، وليس فيها "عُبيدالله"، وإنما عبدالله، وليس فيها كذلك ذكر الثوري.

إضافة إلى رواية عبدالرزاق في "مصنفه"، فقد رواه الدارقطني من طريق ابن إسحاق وعبدالله بن نافع (فرّقهما)، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً (١٨جـ١: ٩٨).

وكذا رواه الدارقطني (١٨جـ١: ٩٨)، والطحاوي (٧٧جـ١: ٣٤) وأحمد في العلل (٨٧) ثلاثتهم من حديث غَيْلان بن عبدالله، ورواه الدارقطني (١٨جـ١: ٩٨) وابن أبي شَيْبة (٨٨) كلاهما من حديث هلال بن أسامة الفِهْري، روياه أي هلال بن أسامة وغَيْلان، عن ابن عمر موقوفاً.

ويبدو أنّ الوهم في هذا الحديث من ابن أبي السَّرِيّ؛ قال الذهبي: في ترجمته: "وثقه ابن معين، وقال أبوحاتم: لَيِّن الحديث، وقال ابن عَدي: كثير الغلط" (٣٥جـ٤: ٢٤)، وقال مسلمة بن قاسم:" كان كثير الوهم لابأس به" (٣٧جـ٩: ٣٧٧)، وقال ابن حجر: "صدوق عارف له أوهام كثيرة" (٣٦: ٥٠٤).

وقد وجدت لحديث ابن أبي السَّرِيّ متابعة، لكنها معلولة، فقد روى الدارقطني من طريق القاسم بن يحيى بن يونس البزاز (١٨جـ١: ٩٧)، وابن عَدي من طريق ضَمْرة (٨٤جـ١: ٣٠٠) كلاهما عن إسماعيل بن عَيَّاش، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الأذنان من الرأس).

قال الإمام الدارقطني: "رفعه وهم، والصواب عن ابن عمر من قوله، والقاسم ابن يحيى ضعيف" (١٨جـ١: ٩٧).

أما الحديث من طريق ضمرة وهو رواية ابن عَدي فرجاله ثقات، لكنه معلول؛ فإن رواية إسماعيل بن عَيَّاش عن الحجازيين ليست قوية وهذا الحديث منها:

قال ابن حجر في "تكته على ابن الصَّلاح": "رجاله ثقات، إلا أنَّ رواية إسماعيل بن عَيَّاش عن الحجازيين فيها مقال، وهذا منها، والمحفوظ من حديث نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله" (٨٩جـ١: ٤١٣).

وماقاله ابن حجر صحيح؛ فقد قال التِّرمذي: "رواية إسماعيل بن عَيَّاش عن أهل العراق، وأهل الحجاز ليس بذاك فيما تفرد به؛ لأنه روى عنهم مناكير، وروايته عن أهل الشام أصّح، هكذا قال محمد بن إسماعيل» (٣٥جـ١: ٢٤٣،٣٧جـ١: ٢٨٣،٧٥جـ٤: ٤٧٧) .

١٢- روى الإمام الدارقطني من طريق على بن جعفر بن زياد الأحمر، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان، حدثنا أشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الأذنان من الرأس) (١٨جـ١: ١٠٢).

قال الإمام الدارقطني: "رفعه علي بن جعفر، عن عبدالرحيم، والصواب موقوف، والحسن لم يسمع من أبي موسى" (١٨جـ١: ١٠٢).

الدراسة:

هذا الحديث أخرجه ابن عَدي (٨٤جـ١: ٣٧٣)، والعُقَيلي (٩٠) كلاهما من حديث علي بن جعفر بهذا الإسناد مثله.

وقد أفهم كلام الدارقطني أنَّ هذا الحديث فيه علتان:

الأولى: في رفعه.

وماذهب إليه الدارقطني وهو أن الصواب وقف الحديث هو الأحوط؛ وذلك لأن علي بن جعفر وإنْ كان ثقة (٣٦،٨) إلا أنه خالف من هو أوثق منه، وهما الحافظان الثقتان عبدالله بن أبي شَيبة، وإبراهيم بن موسى الفراء (٣٦)؛ اللذان رويا الحديث، عن عبدالرحيم بن سليمان، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي موسى قال: (الأذنان من الرأس).

وقد أخرج الدارقطني (١٨جـ١: ١٠٣) وابن عَدي (٨٤جـ١: ٣٧٣) حديث ابن أبي شيبة.

أما حديث إبراهيم بن موسى فقد أعله الدارقطني بعد روايته لحديث ابن أبي شيبة بقوله: تابعه إبراهيم بن موسى الفرّاء وغيره عن عبدالرحيم" (١٨جـ١: ١٠٣).

ولم يخرج الإمام الدارقطني رواية إبراهيم بن موسى الفراء، بل أبقاها معلقة، وكذلك لم يخرج رواية غيره الذين أشار إليهم، ولم أعثر على رواية أحد منهم.

ثم وجدت ابن أبي حاتم الرّازي قد قال: "سمعت أبي-وذكر حديث علي بن جعفر الأحمر، عن عبدالرحيم بن سليمان، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الأذنان من الرأس) فقال أبي: ذاكرت أبازرعة بهذا الحديث، فقال: حدثنا إبراهيم بن موسى، عن عبدالرحيم فقال: عن أبي موسى موقوف" (٥٩جـ١: ٥٣).

العلة الثانية: الانقطاع؛ لأنَّ الحسن لم يسمع من أبي موسى.

ويلاحظ أنَّ الإمام الدارقطني قد جزم بعدم السماع مع أنَّ الحسن وأبا موسى متعاصران، فإنَّ أبا موسى توفي سنة ٤٤هـ (٢جـ١: ٤٤)، والحسن توفي سنة ١١٠هـ، وله ثمان وثمانون سنة (٢جـ١: ٧٢)، وهذا يعني أنَّ أبا موسى عندما مات كان عمر الحسن اثنتين وعشرين سنة.

وذهب إلى عدم سماع الحسن من أبي موسى: ابن المديني وأبوحاتم وأبوزرعة الرّازيان (٣٧).

ولم أجد أحداً قال بسماع الحسن من أبي موسى، ويبدو أنه اتفاق بين العلماء، والله تعالى أعلم.

وعادة الإمام الدارقطني إذا كان الراو يات متعاصرين في مثل هذه الحالة أنْ يقول: "لايثبُت سماع فلان من فلان"، وهذا يُفهم أنه قد ثبت لدى الإمام الدارقطني أن الحسن وأبا موسى لم يلتقيا، والله تعالى أعلم، ولذا جزم بعدم السماع.

١٣- روى الإمام الدارقطني من طريق هشام بن عمّار، حدثنا عبدالحميد بن أبي العِشْرين، حدثنا الأوزاعي، حدثني عبدالواحد بن قيس، حدثني نافع، عن ابن عمر: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك، وشبك لحيته بأصابعه من تحتها) (١٨جـ١: ١٠٧).

قال الإمام الدارقطني: "وقال ابن أبي حاتم: قال أبي روى هذا الحديث الوليد، عن الأوزاعي، عن عبدالواحد، عن يزيد الرَّقاشي وقَتادة قالا: كان النبي صلى الله عليه وسلم، مرسلاً، وهو أشبه بالصواب" (١٨جـ١: ١٠٧).

ثم روى الإمام الدارقطني من طريق أبي المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا عبدالواحد بن قيس، عن نافع: (أنَّ ابن عمر كان إذا توضأ) (١٨جـ١: ١٠٧).

قال الإمام الدارقطني: نحو قول ابن أبي العِشْرين إلا أنه لم يرفعه، وهو الصواب" (١٨جـ١: ١٠٧).

الدراسة:

حديث ابن أبي العشرين بهذا الإسناد أخرجه ابن ماجه (٧٠جـ١: ١٤٩)، والبيهقي (٦٣جـ١: ٥٥) وابن عَدي (٨٤جـ٥: ٢٩٧).

وقد أعله أبوحاتم -كما ذكر الدارقطني- بالحديث المرسل الذي رواه الوليد بن مَزْيَد، عن الأوزاعي، عن عبدالواحد، عن يزيد الرَّقاشي وقَتادة مرسلاً.

وهي علة قادحة؛ لأن ابن أبي العِشْرين متكلم فيه (٩٢،٩١،٣٧). وقد خالف من أوثق منه، وهو الوليد من مزْيَد، وهو ثقة مطلقاً، وهو أيضاً من أوثق الناس في الأوزاعي (٣٧،٣٦).

وأعله الإمام الدارقطني بالحديث الموقوف الذي رواه أبو المغيرة، عن الأوزاعي، عن عبدالواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وأبوالمغيرة هو عبدالقدوس بن الحجّاج الخَوْلاني، وهو ثقة (٣٧،٣٦).

وابن أبي العشرين يكون برفعه للحديث قد خالف من هو أوثق منه، وهو أبو المغيرة.

وفي الحديث علة لم يذكرها الدارقطني، وهي أن عبدالواحد بن قيس متكلم فيه، قال الذهبي في ترجمته: "قال البخاري: روى عنه الأوزاعي، وكان الحسن ابن ذَكوان يحدث عنه بعجائب.

وقال ابن المديني: سمعت يحيى وذكر عنده عبدالواحد بن قيس الذي يروي عنه الأوزاعي فقال: كان شبه لاشيء......

وقال عثمان الدّارمي عن يحيى: عبدالواحد بن قيس ثقة، وقال العجلي ثقة شاميّ، وروى المفضل الغلابي عن يحيى: لم يكن بذاك ولاقريب، وقال أبوحاتم: ليس بالقوي، وقال ابن عَدي: أرجو أنه لابأس به؛ لأن في روايات الأوزاعي عنه استقامة، وتركه البَرقاني، وقال أبوأحمد الحاكم: منكر الحديث" (٣٥جـ٢: ٦٧٥-٦٧٦).

وقال ابن حجر: "عبدالواحد بن قيس السَّلَمي..... صدوق له أوهام ومراسيل" (٣٦: ٣٦٧).

وقال البيهقي: "تفرد به عبدالواحد بن قيس، واختلفوا في عدالته، فوثقه يحيى ابن معين، وأباه يحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن إسماعيل البخاري" (٦٣جـ١: ٥٥).

بعد أنْ تبين لنا حال عبدالواحد بن قيس يمكننا القول: إنَّه لايبعد أنْ يكون الاختلاف في هذا الحديث -رفعاً ووقفاً وإرسلاً- اضطراباً من عبدالواحد بن قيس، والله تعالى أعلم.

بقي أن أقول: إن ماذهب إليه الإمام الدارقطني، وهو تصويب الموقوف وترجيحه على المرفوع والمرسل، هو الصواب؛ لأن الوليد بن مَزْيَد قد رواه من طريق آخر موقوفاً، وهو ماأخرجه البيهقي من طريق الوليد بن مَزْيَد، عن الأوزاعي، قال حدثني عبدالله بن عامر، حدثني نافع: (أنَّ ابن عمر كان يعرك عارضيه، ويشبك لحيته بأصابعه أحياناً، ويترك) (٦٣جـ١: ٥٥).

وفي هذا الحديث علة لم يذكرها البيهقي، وهي أنّ عبدالله بن عامر ضعيف (٣٦،٧٤).

وهذه المتابعة، وإن كانت معلولة بضعف عبدالله بن عامر إلا أنها تصلح في المتابعات؛ لأن عبدالله بن عامر وإنْ كان ضعيفاً إلا أنَّه لم يصل إلى درجة المتروك.

١٤- روى الإمام الدارقطني من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، حدثنا شَريك، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عطاء، عن ابن عباس قال: (سئل النبي صلى

الله عليه وسلم عن المنيّ يصيب الثـوب، قـال: إنمـا هـو بمنزلـة المخـاط، والـبزاق، وإنما يكفيك أن تمسحه بخرقةٍ أو بإذخرة) (١٨جـ١: ١٢٤).

قال الإمام الدارقطني: "لم يرفعه غير إسحاق الأزرق، عن شَريك، عن محمد ابن عبدالرحمن، وهو ابن أبي ليلى، ثقة في حفظه شيء" (١٨جـ١: ١٢٤).

الدراسة:

حديث إسحاق الأزرق بهذا الإسناد أخرجه البيهقي فـي "الكـبرى" (٦٣جـ٢: ٤١٨).

وقد أعله الإمام الدارقطني من وجهين:

الأول: تفرد إسحاق الأزرق برفعه.

وقد أجاب عن هذه العلة ابن تيمية صاحب "المنتقى"، وابن الجوزي.

قال ابن تيمية: "قلت: هذا لايضر؛ لأنَّ إسحاق مخـرج عنـه فـي "الصحيحيـن"؛ فيقبل رفعه وزيادته" (٥٣جـ١: ٥٣)، وقال ابن الجوزي: (واسـحاق إمـام مخـرج لـه في الصحيحين، ورفعه زيادة، وهي من الثقة مقبولة، ومن وقفه لم يحفظ" (٢٨جـ١ : ٢١٠).

والجواب عن كلام ابن تيمية وابن الجوزي هو أنّ وكيعاً، وهـو ثقـة حـافظ قد روى الحديث عن ابن أبي ليلى موقوفاً على ابن عباس.

قال البيهقي -بعد أنْ روى حديث إسحاق الأزرق-: "رواه وكيع، عن ابن أبـي ليلى موقوفاً على ابن عباس، وهو الصحيح" (٦٣جـ٢: ٤١٨).

وحديث وكيع هذا قد أخرجه الدارقطني في "سننه" (١٨جـ١: ١٢٥).

ونحن نوافق ابن الجوزي وابن تيميـة علـى أنَّ تفـرد إسحاق الأزرق مقبـول؛ لأنَّه ثقة (٣٦،٣٧)، إلا أنَّه لما خـالف مـن هـو أوثـق منـه وهـو وكيـع (٢،٣٦،٣٧)، أوجبت مخالفته علةً في تفرده، والله تعالى أعلم.

إضافة إلى ذلك فقد جاء الحديث من طريق آخر موقوفاً، وهو مارواه البيهقـي في "الكبرى" (٦٣جـ٢: ٤١٨)، وفي "المعرفة" (٧٩جــ٢: ٢٤٤) مـن طريـق سـفيان، عن عمرو بن دينار وابن جريج، كلاهما يخبره، عن عطاء، عن ابن عباس" موقوفاً.

بقيت قضية لم يشر إليها الإمام الدارقطني رحمه الله، وهي الاختلاف على ابن أبي ليلى بمارواه وكيع عنه موقوفاً، وبما رواه شَريك عنه مرفوعاً.

ولاشك في أن وكيعاً مقدم على شَريك؛ فوكيع ثقة حافظ متفق عليه، وشَريك وُصف بكثرة الغلط (٣٥،٣٧).

ولم يتابع شَريك على رفعه، وقد توبع وكيع على وقفه.

ولهذا فإنّ رفع الحديث يبدو أنه وهم من شَريك، لامن إسحاق، والله تعالى أعلم.

ولهذا فإن كلام الإمامين ابن تيمية، وابن الجوزي إذا كان يصلح للرد على كلام الدارقطني، فإنه لايصلح للرد على ماقلناه؛ لأننا لاننسب الخطأ في رفع الحديث إلى إسحاق، وإنما ننسبه إلى شَريك لسببين:

الأول: تفرد شَريك برفع الحديث، مع أنه وُصف بكثرة الغلط.

الثاني: أنه قد خولف برواية الثقة الحافظ وكيع، الذي قد توبع على وقف الحديث، والله تعالى أعلم.

الوجه الثاني: أنّ أبي ليلى في حفظه شيء.

وماقاله الدارقطني عن ابن أبي ليلى صحيح؛ فإن أكثر العلماء على تضعيفه (٣٥،٣٧). قال الذهبي: "صدوق إمام سيء الحفظ، وقد وُثق (٣٥جـ٣: ٦١٣). وقال ابن حجر: "صدوق سيء الحفظ جداً" (٣٦: ٤٩٣).

ويبدو أنه في عطاء أضعف منه في غيره؛ قال الذهبي: "قال أحمد بن حميد: سألت أحمد عن حديث همّام عن مطر، عن عطاء، عن عائشة قالت: (الحامل لاتحيض، إذا رأت الدم صلت)، قال: كان يحيى يضعف ابن أبي ليلى ومطراً عن عطاء" (٣٥جـ٣: ٦١٥).

بقي أن أقول إنّ الإمام الدارقطني في قوله: "في حفظه شيء -يعني ابن أبي ليلى- يمكن أنه أراد بذلك الإشارة إلى أنّ الخطأ في رفع الحديث يمكن أن يكون من ابن أبي ليلى، وليس من إسحاق الأزرق، والله تعالى أعلم.

ولايبعد أن يكون الأمر كذلك، إذا علمنا أنّ الإمام أحمد رحمه الله قال عن ابن أبي لبلى: "مضطرب الحديث".

وإذا كان ابن أبي ليلى مضطرب الحديث، فلا يبعد أنْ يكون رَفَع الحديث مرة كما في رواية إسحاق الأزرق، ووقفه مرة أُخرى، كما في رواية وكيع، والله تعالى أعلم.

١٥- قال الإمام الدارقطني: "حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد المُقْرِي، حدثنا أبوحاتم الرازي، حدثنا مُعَلَّى بن أسد، حدثنا عبدالعزيز بن المختار، عن عاصم الأحول، عن عبدالله بن سَرْجِس: (أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يغتسل الرَّجل بفضل المرأة، والمرأة بفضل الرَّجل، ولكن يشرعان جميعاً) (١٨جـ١: ١١٧).

قال الإمام الدارقطني: "خالفه شعبة، حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا الحسن ابن يحيى، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن عبدالله بن سَرْجس قال: (تتوضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرَّجل، وطهوره، ولايتوضأ الرَّجل بفضل غسل المرأة، ولاطهورها)، وهذا موقوف صحيح، وهو أولى بالصواب" (٢٥جـ١: ١١٧).

الدراسة:

حديث عبدالله بن سَرْجِس مرفوعاً أخرجه ابن ماجة (٧٠جـ١: ١٣٣)، والطَّحاوي (٧٧جـ١: ٢٤)، والبيهقي (٦٣جـ١: ١٩٢)، وابن حزم (٨٠جـ١: ٢٠٥).

وقد أعله الإمام الدارقطني بالحديث الموقوف الذي رواه شعبة.

وحديث شعبة أخرجه البيهقي في "الكبرى" (٦٣جـ١: ١٩٣).

وأعله بهذه العلة أيضاً الإمام البخاري، بل إنَّ الإمام البخاري صرح بأنَّ رفع الحديث خطأ؛ قال التِّرمذي: "حديث عبدالله بن سَرْجِس في هذا الباب الصحيح هو موقوف، ومن رفعه فهو خطأ" (٦٣جـ١: ١٩٣).

ورجَّح رواية الوقف أيضاً ابن القيِّم في "شرحه لسنن أبي داود"؛ فقد نقل كلام الإمام البخاري في هذا الحديث، ثم قال: "وقال أبوعُبَيْد في كتاب الطهارة: "حدثنا علي بن مَعْبَد، عن عُبَيْدالله بن عمرو، عن مَعْمَر، عن عاصم بن سليمان، عن عبدالله بن سَرْجِس أنه قال: أترون هذا الشيخ -يعني نفسه- فإنه قد رأى نبيكم صلى الله عليه وسلم، وأكل معه، قال عاصم: فسمعته يقول: "لابأس بأن يغتسل الرَّجل

والمرأة من الجنابة من الإناء الواحد؛ فإنْ خَلَتْ به فلا تقربنّه . فهذا هو الذي رجَّحه البخاري، ولعل بعض الرواة ظن أنَّ قوله: "فسمعته يقول" من كلام عبدالله بن سَرْجِس، فوهم فيه، وإنما هو من قول عاصم بن سليمان يحكيه، عن عبدالله" (٩٣).

وأجاب عن هذه العلة ابن التُركماني، فقال: "ومن يُقَدِّم المرفوع على الموقوف، ويجعل الموقوف فتوى، لايُعارض المرفوع، وعبدالعزيز بن المختار أخرج له الشيخان، وغيرهما، ووثقه ابن معين، وأبوحاتم، وأبوزرعة، فلايضره وقف من وقفه" (٥٥جـ١: ١٩٣).

ويمكن الرد على كلام ابن التُركماني، بأنَّ الجمع بين المرفوع والموقوف، على اعتبار أن الموقوف إنما هو فتوى من الصحابي لاتعارض المرفوع، غير سليم؛ لأن التعارض حاصل بين مضمون المرفوع ومضمون الموقوف، كما هو ظاهر.

ويبدو أنَّ الخطأ إنما هو في مضمون الحديث الموقوف الذي رواه وهب بن جرير، عن شعبة، عن عاصم، عن عبدالله بن سَرْجِس؛ وذلك من خلال رواية أبي عُبَيْدالله التي ساقها ابن القيِّم، والتي جاءت مطابقة في مضمونها لرواية الرفع، وهذا يشير إلى خطأ من أحد الرواة.

ويبدو أن الخطأ إنما هو من وهب بن جَرير؛ فإنه وإنْ كان ثقة، إلا أنَّ سماعه من شعبة متكلم فيه، قال عبدالله بن الإمام أحمد: "سمعت أبي يقول: قال عبدالرحمن ابن مهدي ههنا قوم يحدثون عن شعبة، مارأيناهم عند شعبة، قلت له: من تعني؟ قال: وهب بن جرير، قال أبي: مارُؤي وهب عند شعبة قط، ولكن وهب صاحب سنة، حدَّث عن شعبة، زعموا نحواً من أربعة آلاف حديث، فقال عفَّان: هذه أحاديث الرَصاصي، قلت لأبي: ماهذا الرصاصي؟ قال: كان إنسان بالبصرة يقال له الرَّصاصي، وكان سمع من شعبة أحاديث كثيرة" (٣٥جـ٤: ٣٧،٣٥١جـ١١: ٨٤،١٤٢جـ٧: ٩٠،٦٩جـ٤: ٣٢٤).

وممن صوَّب رواية الرفع الشيخ أحمد الغُماري رحمه الله، فقد قال: "فإنَّ الذي رفعه ثقة من رجال الصحيح، فزيادته مقبولة، مقدمة على رواية من وقفه، لا سيما وقد رواه أحمد (٦٩جـ٤: ١١١)، وأبوداود (٧٤جـ١: ٢١) والنسائي

(٧٣جـ١: ١٣٠)، والطَّحاوي (٧٧جـ١: ٢٤) من طريق داود بن عبدالله الأَوْدي، عن حُمَيْد بن عبدالرحمن الحِمْيَري قال: (لقيت رجلاً صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه أبوهريرة أربع سنين، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تغتسل المرأة، ويغتسل الرَّجل بفضل المرأة، وليغترفا جميعاً)، فالظاهر أنَّ هذا الرَّجل هو عبدالله بن سَرْجِس؛ لأن المتن واحد، فتكون متابعة صحيحة على رفعه، فالحديث صحيح مرفوع ولابد" (٦٢جـ١: ٣٠٣).

قال ابن حجر عن هذا الحديث من طريق داود بن عبدالله الأَوْدي: "رجاله ثقات، ولم أقف لمن أعله على حجة قوية" (٩٤).

والذي يظهر لي أنَّ الحديث المرفوع صحيح، وخالٍ من العلة؛ بعد أنْ وجدنا هذا الحديث الذي وثَّق رجاله ابن حجر، والذي لايبعد أنْ يكون متابعةً صحيحة، وأنَّ الصحابي المبهم هو عبدالله بن سَرْجِس؛ لأن المتن واحد.

وبالنسبة لحديث أبي عُبَيْد الذي اعتمد عليه ابن القيم في ترجيح الموقوف، فإن هذا الحديث يحمل في كلماته ما يُشير إلى أنه حديث مرفوع، وأنَّ أحد رواته وهم في وقفه، وذلك من قول الصحابي: "أترون هذا الشيخ -يعني نفسه- فإنه قد رأى نبيكم صلى الله عليه وسلم، وأكل معه، فيبدو أنه ذكر لهم هذا الكلام، وكأنه يقول لهم: سأحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث من صحبه مدة طويلة؛ ليكون كلامه أوقع في نفوسهم، والله أعلم.

ويمكن أنْ يكون مَعْمَر قد وهم في رواية هذا الحديث عن عاصم، فوقف الحديث؛ وذلك لأنَّ مَعْمَر ضعيف في العراقيين، وعاصم بن سليمان الأحول بصري (٣٦).

قال أبوحاتم في مَعْمَر: "صالح الحديث، وماحدث به بالبصرة ففيه أغاليط" (٣٥جـ٤: ١٥٤).

وقال ابن رجب: "قال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا حدثك مَعْمَر عن العراقيين فخفه، إلا عن الزُهري، وابن طاووس؛ فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا" (٤٧جـ٢: ٧٧٤)..

١٦- روى الإمام الدارقطني من طريق عاصم الأحول، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: (رُخص للمريض التَّيمُّم بالصَّعيد) (١٨جـ١: ٧٨).

قال الإمام الدارقطني: "رواه على بن عاصم، عن عطاء ورفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه ورَقاء وأبوعَوانة، وغيرهما، وهو الصواب" (١٨جـ١: ٧٨).

الدراسة:

علق الإمام الدارقطني أحاديث هؤلاء الثلاثة، ولم يروها بسنده.

ويبدو أنه تردَّد في جعل حديث ابن عباس: (رُخِّص للمريض التيمم بالصعيد) مرفوعاً؛ ولذا قال: "رواه علي بن عاصم"، ولم يقل تابعه، كما يفعل ذلك في العادة.

وقد أعل الإمام الدارقطني هذا الحديث بالحديث الموقوف الذي رواه ورَقاء وأبوعَوانة.

وعاصم الأحول الذي يبدو أنَّ الإمام الدارقطني شك في رفع حديثه ثقة (٣٦،٣٧)، أما علي بن عاصم الذي رفع الحديث فقد قال عنه الذهبي: "وهو مع ضعفه في نفسه صدوق له صولة كبيرة في زمانه" (١٨جـ٣: ١٣٨)، وقال ابن عَدي: "والضعف بَيِّن على حديثه، وابناه خير منه الحسن وعاصم؛ لأنه ليس لابنيه من المناكير عشر ماله" (٨٤جـ٥: ١٩٤).

وقال ابن حجر: "صدوق يُخطيء، ويصر" (٣٦: ٤٠٣).

وأما ورَقاء بن عمر اليَشكُريّ فتكلم فيه بعضهم، ووثقه أحمد وابن معين ووكيع، وذكره ابن حبان في "الثقات" (٣٧،٩٥،٩٦).

وقال أبوحاتم: "كان شعبة يثني عليه، وكان صالح الحديث" (٣٧جـ١١: ١٠٢).

وأما أبوعَوانة، وهو وَضَّاح اليَشكُريّ فهو ثقة مطلقاً (٣٧)؛ قال عنه ابن حجر في تقويبه: "ثقة ثبت" (٣٦: ٥٨٠)، وقال العجلي: "ثقة" (٩٧).

وزبدة القول أنَّ ماذهب إليه الدارقطني هو الصواب والأحوط؛ لثلاثة أسباب:

الأول: أن حديث عاصم الأحول غير مُصرَّح فيه بالرفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الثاني: أنَّ علي بن عاصم الذي رفع الحديث ليس بالقوي.

الثالث: أنَّ الحديث المرفوع معارض بما رواه وَرْقاء وأبو عَوانة.

١٧- روى الإمام الداقطني من طريق علي بن ظِبْيان، عن عُبَيْدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (التيمم ضربتان ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين) (١٨جـ١: ١٨٠).

قال الإمام الدارقطني: "كذا رواه علي بن ظِبْيان مرفوعاً، ووقفه يحيى بن القطان، وهُشَيم وغيرهما، وهو الصواب" (١٨جـ١: ١٨٠).

الدراسة:

حديث علي بن ظِبْيان بهذا أخرجه الحاكم، وقال: "ولاأعلم أحداً أسنده عن عبيدالله غير علي بن ظِبْيان، وهو صدوق، وقد أوقفه يحيى بن سعيد، وهُشَيم بن بشير، وغيرهما" (٥٥جـ١: ٢٨٧).

وقد أعل الإمام الداقطني هذا الحديث بالحديث الموقوف الذي رواه يحيى بن القطان وهُشيم، وغيرهما.

وقد أخرج الدارقطني حديث يحيى و هُشَيْم (١٨جـ١: ١٨٠).

وأخرجه البيهقي في "الكبرى" من طريق الدارقطني (٦٣جـ١: ٢٠٧).

وعلي بن ظِبيان ضعيف؛ قال الذهبي: قال أبوحاتم: متروك، وقال يحيى بن معين: كذاب خبيث، وقال مَرة هو وأبوداود: ليس بشيء، وقال الدارقطني: ضعيف" (٣٥جـ١: ١٠٤).

وهو مع ضعفه فقد خالف الثقتين يحيى بن سعيد القطان، وهُشَيْم بن بَشير (٣٦).

ولذا فإننا نحكم على رفعه للحديث بأنه وهم منه، والله تعالى أعلم.

١٨- روى الإمام الدارقطني من طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي، حدثنا عثمان بن محمد الأنماطي، حدثنا حَرَمِيّ بن عُمارة، عن عَزْرَة بن ثابت، عن أبي الزُّبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (التيمم ضربة للوجه وضربة للذراعين إلى المرفقين" (١٨جـ١: ١٨١).

وقال الإمام الدارقطني: "رجاله كلهم ثقات، والصواب موقوف" (١٨جـ١: ١٨١).

الدراسة:

هذا الحديث أخرجه الإمام الدارقطني (١٨جـ١: ١٨٢)، والحاكم (٥٥جـ١: ١٨٨) كلاهما من طريق إبراهيم الحربي، حدثنا أبو نُعيم، حدثنا عَزْرة بن ثابت، عن أبي الزُبير، عن جابر قال: (جاء رجل فقال: أصابتني جنابة، وإني تمعكت في التراب قال: اضرب، فضرب بيده فمسح وجهه، ثم ضرب بيده أُخرى فمسح بها يديه إلى المرفقين)، هذا لفظ الدارقطني.

وقد صحح الحاكم هذا الحديث وجعله مرفوعاً (٥٥).

وجَعْل هذا الحديث مرفوعاً فيه نظر؛ لأنَّ متن الحديث يحتمل أنه كلام أبي الزُبير وقفه على جابر، وليس في الحديث تصريح بذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ولهذا فقد أعلَّ الدارقطني الحديث المرفوع الذي رواه حَرَمِيّ بن عمارة، بهذا الحديث الذي لايوجد فيه تصريح بالرفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

يدل على ذلك أنَّ الإمام الدارقطني بعد أن روى حديث حَرَمِيّ أتبعه بالحديث الآخر غير المصرح برفعه؛ فإنَّ من عادة الإمام الدارقطني أنه إذا روى حديثاً وأعله بحديث آخر روى الأخير بعد الأول مباشرة.

١٩- روى الإمام الدارقطني من طريق علي بن هاشم، عن الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة قالت: (أتت فاطمة بنت أبي حُبَيْش النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يارسول الله إني استحضت فما أطهر؟ فقال: ذري الصلاة أيام حيضتك، ثم اغتسلي وتوضئي عند كل صلاة، وإن قطر الدم على الحصير) (١٨جـ١: ٢١١).

قال الإمام الدارقطني: "تابعه وكيع، والخُرَيبي، وقرة بن عيسى، ومحمد بن ربيعة، وسعيد بن الوراق وابن نُمَير عن الأعمش فرفعوه.

ووقفه حفص بن غيَاث وأبو أُسامة وأسباط بن محمد، وهم أثبات" (١٨جـ١: ٢١١).

الدراسة:

هذا الحديث رواه الدارقطني من طريق قرة بن عيسى، ووكيع، وعبدالله بن داود الخُرَيْبي، ومحمد بن ربيعة، وسعيد بن محمد الوراق (فرَّقهم، وجمع بين وكيع والخُرَيْبي)، كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد (١٨جـ١: ٢١١ -٢١٢).

ورواه ابن ماجه من طريق وكيع، عن الأعمش بهذا الإسناد (١٨جـ١: ٢٠٤).

وقد أشار الدارقطني إلى أكثر من علة في هذا الحديث:

الأولى: أنَّ حفصاً بن غِيَاث، وأبا أسامة، وأسباط بن محمد قد رووه موقوفاً، أشار الإمام الدارقطني إلى هذه العلة بقوله: "وهم أثبات".

وقد أخرج الإمام الدارقطني حديث حفص، وحديث أبي أسامة، وعلَّق حديث أسباط (١٨جـ١: ٢١٣).

والإمام الدارقطني لم يصرح بهذه العلة، لكننا فهمنا مراده من خلال منهجه، فإنه قد يعل حديث الثقة بحديث من هو دونه، وقد سبق قول الإمام الذهبي: "فإن كانت العلة غير مؤثرة، بأن يرويه الثبت على وجه، ويخالفه واهٍ فليس بمعلول، وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في كتاب "العلل" فلم يصب؛ لأنَّ الحديث للثبت" (٤٠: ٥٢).

والإمام الدارقطني ذكر أنَّ الذين رووا الحديث موقوفاً أثباتٌ، ولم يذكر أنَّ الذين رفعوه أثبات، فإنَّ وكيعاً، وعبدالله بن داود الخُرَيْبي، وعبدالله بن نُمَيْر ثقات مطلقاً (٣٦،٣٧).

والذي أراه صواباً في مثل هذا ألاّ يُعَلَّ المرفوع بالموقوفِ، بل يجعل الموقوف فتوى من الصحابي والله تعالى أعلم.

العلة الثانية: أن ابن داود رواه عن الأعمش مرفوعاً أوله، وأنكر أنْ يكون فيه الوضوء عند كل صلاة.

قال الإمام الدارقطني -بعد أن روى الحديث-: حدثنا محمد بن مخلد قال: سمعت أبا داود السِّجستاني يقول: "ومما يدل على ضعف حديث الأعمش هذا أنَّ حفص بن غِيَاث وقفه عن الأعمش، وأنكر أنْ يكون مرفوعاً...... ورواه ابن داود

عن الأعمش مرفوعاً أولـه، وأنكـر أنْ يكـون فيـه الوضـوء عنـد كـل صـلاة" (١٨جـ١: ٢١٣).

والجواب عن هذه العلة هو أن في رواية وكيع: (وتوضئي لكل صـلاة)، وفـي رواية قرة بن عيسى: (وتتوضأ لكل صلاة)، وفي رواية محمد بن ربيعة: (وتوضئي عند كلا صلاة)، إضافة إلى ورودها في رواية علي بن هاشـم، فـلا معنـى لـرد هذه الزيادة وقد رواها أربعة فيهم الحافظ العَلَمُ وكيع، رحمه الله (٢).

العلة الثالثة: أنَّ الزُهري رواه، عن عروة، عن عائشـة، وقـال فيـه: (فكـانت تغتسل لكل صلاة)، أعلَّه بهذا أبوداود كما روى الدارقطني: "حدثنـا محمـد بـن مخلـد قال: سمعت أبا داود السِّجستاني يقول: ومما يدل على ضعف حديـث الأعمـش...... ودل على ضعف حديث حبيب، عن عروة أيضاً أنَّ الزُهري رواه، عن عروة، عن عائشة، وقال فيه: (كانت تغتسـل لكـل صـلاة)، هـذا كلـه قـول أبـي داود" (١٨جـ١: ٢١٣).

العلة الرابعة: أنّ حبيباً بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبـير، فقـد روى الدارقطني بسنده إلى يحيى بن سعيد القطان قال: "أمـا إنَّ سـفيان الثـوري كـان أعلـم النـاس بهذا، زعـم أنَّ حبيـب بـن أبـي ثـابت لـم يسـمع مـن عـروة بـن الزبـير شـيئاً" (١٨جـ١: ٢١٣).

وقد تكلمت على هذه العلة في الحديث (٤) في مبحث الانقطاع بمـا يُغنـي عـن الإعادة هنا.

بقي أن أشير في ختام هذا المبحث إلى الحديث (٤٧) فـي هـذه الدراسـة الـذي جعلته في مبحث تغيير الألفاظ والمعاني، وقد ذكر فيه الدارقطني علة رفع الموقـوف وقمت بدراستها في ذلك الموضع.

المبحث الثالث
في
وصل المرسل

٢٠- روى الإمام الدارقطني من طريق مروان بن محمد، حدثنا رِشْدين بن سعد، حدثنا معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن ثَوْبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الماء طهور إلا ماغلب على ريحه أو على طعمه) (١٨جـ١: ٢٩).

وروى أيضاً عن ابن الصواف، حدثنا حامد بن شعيب، حدثنا سريج، حدثنا أبوإسماعيل المؤدِّب وأبو معاوية، عن الأحوص عن راشد بن سعد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لاينجس الماء إلا ماغير طعمه أوريحه) (١٨جـ١: ٢٩).

وروى أيضاً من طريق محمد بن يوسف الغضيضي، حدثنا رِشْدين بن سعد أبو الحجّاج، عن معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أُمامة الباهلي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لاينجس الماء شيء إلا ما غَيَّر ريحه أو طعمه) (١٨جـ١: ٢٩).

قال الإمام الدارقطني: "لم يرفعه غير رِشْدين بن سعد، عن معاوية بن صالح، وليس بالقوي، والصواب في قول راشد" (١٨جـ١: ٢٩).

الدراسة:

هذا الحديث أخرجه ابن جرير في "تهذيب الآثار" من طريق رِشْدين بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أُمامة مرفوعاً (لاينجس الماء إلا ماغير ريحه أو طعمه) (٩٨).

ويُفهم من كلام الدارقطني أنّ هذا الحديث فيه علتان:

الأُولى: تفرد رِشْدين بن سعد برفع الحديث مع أنه ضعيف(٣٥).

وأجاب عن هذه العلة ابن دقيق العيد، قال الزيلعي: "واعترضه -أي الدارقطني- الشيخ تقي الدين في "الإمام"، فقال: إنه قد رُفِع من وجهين، غير طريق رِشْدين أخرجهما البيهقي (٦٣جـ١: ٢٦٠):

أحدهما: عن عطية بن بقية بن الوليد، عن أبيه، عن ثور بن يزيد، عن راشد ابن سعد، عن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أن الماء طاهر إلا إن تغير ريحه أو طعمه أو لونه بنجاسة تحدث فيه).

الثاني: عن حفص بن عمر، حدثنا ثور بن يزيد، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة مرفوعاً: (الماء لاينجس إلا ماغير طعمه أو ريحه) انتهى" (٢٨جـ١: ٩٤).

ويمكن أن يجاب عما أورده الإمام ابن دقيق العيد بأنَّ مَقْصِد الداقطني بتفرد رِشْدين بن سعد هو التفرد النسبي، لا التفرد المطلق، فيكون معنى كلام الإمام الدارقطني أنه لم يروه عن معاوية بن صالح مرفوعاً إلا رِشْدين بن سعد، والله تعالى أعلم.

وبهذا يتضح أنَّ رِشْدين بن سعد لم يتفرد برفعه، وإنما تابعه على رفعه ثَور بن يزيد، وهو ثقة (٣٦).

لكن هذه المتابعة معلولة بمن رويا عن ثور هذا الحديث، وهما بقية الذي يدلس، وحفص بن عمر، قال عنه الذهبي: "وثقة محمد بن حماد الطِّهراني، وحدث عنه، وقال أبوحاتم: لَين الحديث، وقال ابن عدي: عامة مايرويه غير محفوظ، وقال النَّسائي: ليس بثقة" (٣٥جـ١: ٥٦٠).

وقال ابن عدي: "أحاديثه كلها إما منكر المتن أو منكر الإسناد، وهو إلى الضعف أقرب" (٨٤جـ٢: ٣٩٠).

والجواب عن هذه العلة من وجهين:

الأول: قال ابن معين وأبوزُرعة: "إذا روى بقية عن ثقة فهو حجة، وقال ابن عدي: "إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت" (٢جـ١: ٢٨٩، ٣٥جـ١: ٣٣١، ٨٤جـ٢: ٨٠)، وقد روى بقية هنا عن ثور، وهو شامي ثقة (٣٦).

الثاني: أنَّ حفص بن عمر قد توبع هنا على حديثه فانجبر حاله.

العلة الثانية: أنَّ الحديث قد رواه الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد مرسلاً.

وأعله بهذه العلة أيضاً أبوحاتم، وذلك فيما رواه عنه ابنه قال: سألت أبي عن حديث رواه عيسى بن يونس، عن الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لاينجس الماء إلا ماغلب عليه طعمه ولونه)، فقال أبي: يوصله رِشْدين بن سعد، يقول: عن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورِشْدين بن سعد ليس بالقوي، والصحيح مرسل" (٥٩جـ١: ٤٤).

وفي المرسل علة لم يشر إليها الدارقطني، ولا أبوحاتم، وهي أنه من رواية الأحوص بن حكيم، قال عنه ابن معين "لاشيء"، وقال النسائي، "ضعيف"، وقال ابن المديني: "ليس بشيء، ولايكتب حديثه"، وقال أحمد: "واهٍ"، وقال ابن عدي: "هو ممن يكتب حديثه"، وقال أيضاً: "وليس فيما يرويه شيء منكر، إلا أنه يأتي بأسانيد لايتابع عليها" (٣٥جـ١: ١٦٧،٨٤جـ١: ٤١٥، ٩٠جـ١: ١٢١).

بعد هذا كله أجد في نفسي ميلاً إلى ترجيح الموصول وهو حديث أبي أمامة على المرسل، والله تعالى أعلم.

وقبل الانتهاء من الكلام على هذا الحديث أشير إلى أنَّ رِشْدين بن سعد قد جعل الحديث عن ثَوْبان تارة، وعن أبي أمامة تارة أخرى، ويبدو أنه اضطراب منه، والله تعالى أعلم، لكنه قد توبع على جَعل الحديث عن أبي أمامة.

٢١- روى الإمام الداقطني من طريق وكيع وعبدالرزاق وسفيان وصِلَة بن سليمان وعبدالوهاب خمستهم، عن ابن جُرَيْج، عن سليمان بن موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم: (الأذنان من الرأس) (١٨جـ١: ٩٩-١٠٠).

وروى أيضاً من طريق علي بن عاصم، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن أبي هريرة مرفوعاً: (الأذنان من الرأس) (١٨جـ١: ٩٩-١٠٠)، ثم قال: "وهم علي بن عاصم في قوله: عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، والذي قبله أصح عن ابن جريج" (١٨جـ١: ٩٩-١٠٠).

الدراسة:

مرسل سليمان بن موسى أخرجه عبدالرزاق (٨٢جـ١: ١١)،وابن أبي شَيْبَة (٨٨جـ١: ١٧) كلاهما عن وكيع، عن ابن جريج بهذا، وأخرجه العُقَيْلي من طريق عبدالرزاق عن وكيع بهذا (٩٠جـ٤: ٣٢٠).

وللحديث عن أبي هريرة أربعة طرق:

الأول: طريق علي بن عاصم، وقد أعلـه الإمـام الدارقطنـي بمـارواه الجماعـة مرسلاً، وحكم على علي بن عاصم بالوهم في وصله.

وماقاله الإمام الدارقطني هو الصواب؛ فإنَّ علي بن عاصم –مـع أنـه منسـوب إلى الضعف عند أكثر العلماء (٣٥،٣٧،٨٤،٩٠) –قد خالف خمسة فيهـم ثلاثـة رواة ثقات حفاظ وهم: وكيع وعبدالرزاق وسفيان (٣٦).

وذهب ابن الجوزي إلى توثيق علي بن عاصم، وإلـى أنَّ زيادتـه مقبولـة، قـال الشيخ الألباني: "وأجاب ابن الجوزي بما خلاصته أن زيادة الثقـة مقبولـة، يعنـي أنَّ علي بن عاصم زاد في السند أباهريرة، فهي زيادة مقبولة" (٨٦جـ١: ٤٩).

الطريق الثاني: أخرجه الدارقطني من حديث علي بن هاشم، عن إسماعيل بـن مسلم، عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً: (إذا توضأ أحدكم فليتمضمض وليستنشق، والأذنان من الرأس) (١٨جـ١: ١٠١).

وقد اختُلف على اسماعيل، فرواه القاسم بن غُصْن عنه، عن عطـاء، عـن ابـن عبـاس مرفوعـاً، وقـد أخـرج روايـة القاسـم بـن غُصْـن الدارقطنـي فـي "سـننه"، وقال:"اسماعيل بن مسلم ضعيف، والقاسم بـن غُصْـن مثلـه، خالفـه علـي بـن هاشـم، فرواه عن إسماعيل بن مسلم المكي عن عطاء عن أبي هريرة، ولا يصح" (١٨جـ١: ١٠١).

وماقاله الإمام الدارقطني عن إسـماعيل بـن مسـلم صحيـح، فـإن العلمـاء كـادوا يجمعون على ضعفه، وكذلك القاسم بن غُصْن (٣٥،٣٧).

الطريـق الثـالث: رواه ابـن ماجـة (٧٠جـ١: ١٥٢)، والدارقطنـي (١٨جـ١: ١٠٢) من طريق عَمرو بن الحُصَين؛ نا ابن عُلاثة، عـن عبدالكريـم الجَزَري، عـن سعيد بـن المُسيَّب، عـن أبـي هريـرة مرفوعـاً. قـال الإمـام الدارقطنـي: "عَمرو بـن الحُصَين وابن عُلاثة ضعيفان" (١٨جـ١: ١٠٢)

الطريق الرابع: رواه الدارقطني من طريق سعيد بن شُرَحْبيل، حدثنا البَخْتَري ابن عُبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً، ثم قـال: "البَخْتَري بـن عُبيـد ضعيـف، وأبوه مجهول" (١٨جـ١: ١٠٢).

٢٢- روى الإمام الدارقطني من طريق عبدالسلام بن صالح، حدثنا إسحاق ابن سُويد، عن العلاء بن زياد، عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرْضيّ (أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم ذات يوم، وقد اغتسل وقد بقيت لمعة من جسده لم يصبها الماء، فقلنا: يارسول الله، هذه لمعة لم يصبها..... وذكر الحديث) (١٨جـ١: ١١٠).

قال الدارقطني: "عبد السلام بن صالح هذا بصري ليس بالقوي، وغيره من الثقات يرويه عن اسحاق، عن العلاء مرسلاً" (١٨جـ١: ١١٠).

الدراسة:

ذكر الإمام الدارقطني في هذا الحديث علتين:

الأولى: أنَّ عبدالسلام بن صالح ليس بالقوي.

ولم أجد لأحد حكماً عليه، سوى قول الدارقطني، وقد ترجم له الذهبي في الميزان، ولم يورد فيه إلا قول الدارقطني: "ليس بالقوي" (٣٥جـ٢: ٦١٥).

الثانية: أنَّ الثقات يروون هذا الحديث مرسلاً.

وممن رواه كذلك هُشيم، وابن عُلَيَّة، ومُعْتَمِر بن سليمان، وهم ثقات (٢،٣٦،٣٧).

وقد أخرج هذا المرسل ابن أبي شَيْبة، فقال: "حدثنا هُشَيْم وابن عُلَية ومُعْتَمِر عن إسحاق بن سُوَيد العدوي، قال: حدثنا العلاء بن زياد، قال: (اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم.... وذكر الحديث) (١٨جـ١: ٤١).

وأخرجه أيضاً الدارقطني من حديث هُشَيم، عن إسحاق بهذا، وقال: "هذا مرسل وهو الصواب" (١٨جـ١: ١١٠).

وبهذا يتضح أنه لابد من موافقة الدارقطني على تصويب المرسل؛ فإنّ حديث عبدالسلام بن صالح معلول به لو لم يخالف، فكيف وقد خالف الثقات.

٢٣- روى الإمام الدارقطني من طريق علي بن الجَعْد، عن أبي جعفر الرّازي، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تنزهوا من البول؛ فإنّ عامة عذاب القبر منه) (١٨جـ١: ١٢٧).

قال الإمام: "المحفوظ مرسل" (١٨جـ١: ١٢٧).

الدراسة:

هذا الحديث من طريق أنس لم أجده عند غير الدارقطني.

ثم وجدت ابن أبي حاتم قد أشار إلى متابعة لهذا الحديث علّقها بقوله: "سألت أبي وأبازرعة عن حديث رواه حبّان بن هلال وحَرَمِيّ وإبراهيم بن الحجّاج، عن حمّاد بن سلمة، عن ثُمامة بن أنس، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (استنزهوا من البول؛ فإنّ عامة عذاب القبر من البول)، قال أبي: حدثنا أبوسلمة، عن حمّاد، عن ثُمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسل، وهذا أشبه عندي.

وقال أبوزُرعة: المحفوظ عن حمّاد، عن ثُمامة، عن أنس، وقصَّر أبوسلمة" (٥٩جـ١: ٢٦).

وأعل الإمام الدارقطني هذا الحديث فصوَّب أنه مرسل، مع أنه لم يورد رواية المرسل، ولم يذكر من رواه مرسلاً.

وقد رأينا أنّ هذا الحديث قد ورد موصولاً من طريق حمّاد بن سلمة، عن ثُمامة، عن أنس مرفوعاً، وأنّ أبا زُرعة صحّح ورود الحديث عن أنس:

وفي الحديث علتان لم يذكرهما الإمام الدارقطني:

الأولى: أنّ أباجعفر الرّازي فيه كلام كثير (٣٥،٣٧).

الثانية: أنّ قتادة يدلس (٣٥)، وقد عنعن الحديث، ولم يُصرِّح بالسماع.

ويمكن الإجابة عن هذه العلل الثلاث بأمرين:

الأول: بالمتابعة التي انجبر بها ضعف الحديث، وهي في نظري متابعة قوية، وإن علقها ابن أبي حاتم؛ لأنّ أباحاتم، وأبا زُرعة لما سئلا عنها لم ينكراها، بل إن أبا زُرعة صحَّحها، وصحَّح أبوحاتم الإرسال.

الثاني: بأنّ للحديث شاهداً صحيحاً.

فقد روى الدارقطني (١٨جـ١: ١٢٨)، وابن ماجة (٧٠جـ١: ١٤٥)، وأحمد (٦٩جـ٢: ٣٢٦)، والحاكم (٥٥جـ١: ١٨٣)، والبيهقي (٦٣جـ٢: ٤١٢)، وابن أبي شَيْبة (١٨جـ١: ١٢٢)، كلهم من طريق أبي عَوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أكثر عذاب القبر من البول).

قال الدارقطني: "صحيح" (١٨جـ١: ١٢٨)

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولاأعرف له علة، ولم يخرجاه" (٥٥جـ١: ١٨٣).

وقال ابن حجر في "بلوغ المرام": "وهو صحيح الإسناد" (٩٩).

٢٤- قال الإمام الدارقطني: حدثنا عبدالباقي بن قانع، حدثنا عبدالله بن محمد ابن صالح السَّمرقندي، حدثنا محمد بن الصبّاح السَّمان المصري، حدثنا أزهر بن سعد السَّمان، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (استنزهوا من البول؛ فإن عامة عذاب القبر منه) (١٨جـ١: ١٢٨).

قال الإمام: "الصواب مرسل" (١٨جـ١: ١٢٨).

الدراسة:

أعلّ الإمام الدارقطني هذا الحديث فصوَّب أنه مرسل، مع أنه لم يرو الحديث المرسل، ولم يذكر من أرسله، وكذلك فإنني لم أعثر على الحديث المرسل عند أحد.

ويمكن أن الإمام الدارقطني صوَّب إرسال الحديث لسببين:

الأول: ضعف سند الحديث؛ فإنَّ شيخه عبدالباقي متكلم فيه، قال الدارقطني: "كان يحفظ؛ ولكنه يخطيء ويصر" (٢جـ٣: ٨٨٣)؛ إضافة إلى ذلك؛ فإنّ محمد بن الصبّاح ضعيف مجهول؛ قال الذهبي: "لايُعرف، وخبره منكر" (٣٥جـ٣: ٥٨٣).

الثاني: أنَّ هذا الطريق: ابن سيرين عن أبي هريرة طريق مألوف، تسبق إليه ألسنة الرواة، لاسيما الضعفاء منهم؛ فإن ابن سيرين من أصحاب أبي هريرة، قال ابن المديني: "أصحاب أبي هريرة ستة، وذكر منهم ابن سيرين" (٣٧جـ٩: ١٩١).

وإذا كان هذا هو مَقْصِد الدارقطني فيمكن الإجابة عنه بأن الحديث قد ورد عن أبي هريرة من طريق آخر صحَّحه الدارقطني نفسه، والحاكم وابن حجر، وسبق ذكره في الحديث السابق.

بقي أن أشير إلى أن هذا الحديث الذي رواه الدارقطني وغيره، وصحَّحه الدارقطني والحاكم وابن حجر من طريق أبي عَوَانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أكثر عذاب القبر من البول)، لما سُئل عنه الدارقطني في كتاب "العلل" قال: "يرويه

الأعمش واختُلف عنه: فأسنده أبو عَوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وخالفه ابن فضيل فوقفه، ويشبه أن يكون الموقوف أصح" (٥٤جـ٨: ٢٠٨).

ويلاحظ أنَّ حكم الدارقطني على الحديث في "العلل" قد اختلف عنه في "السنن".

٢٥- روى الإمام الدارقطني من حديث عائشة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا قاء أحدكم في صلاته أو قلس فلينصرف، فليتوضأ ثم ليَبْنِ على مامضى من صلاته، ما لم يتكلم).

الدراسة:

هذا الحديث رواه الدارقطني بسنده إلى عائشة من أربعة طرق:

الأول: عن إسماعيل بن عَيَّاش، عن ابن جُرَيج، عن عبدالله بن أبي مُلَيكة، عن عائشة مرفوعاً.

وقد رواه عن إسماعيل هكذا: داود بن رُشَيْد ومحمد بن المبارك ومحمد بن الصبّاح والربيع بن نافع.

ورواه أيضاً محمد بن المبارك ومحمد بن الصبّاح والربيع بن نافع المذكورون عن إسماعيل بن عَيَّاش، عن ابن جُرَيج عن أبيه مرسلاً.

وقد أخرج روايات هؤلاء جميعاً الإمام الدارقطني (١٨جـ١: ١٥٣-١٥٥).

الطريق الثاني: عن داود بن رُشَيْد، عن إسماعيل بن عَيَّاش، عن ابن جُرَيج، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً (١٨جـ١: ١٥٣).

الطريق الثالث: عن الربيع بن نافع، عن إسماعيل بن عَيَّاش، عن عَبَّاد بن كثير وعطاء بن عجلان، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة مرفوعاً (١٨جـ١: ١٥٤).

قال الإمام الدارقطني: "عباد بن كثير، وعطاء بن عَجْلان ضعيفان" (١٨جـ١: ١٥٤).

الطريق الرابع: عن سليمان بن أرقم، عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة (١٨جـ١: ١٥٥).

ورواه سليمان أيضاً عن ابن جُرَيج" عن أبيه مرسلاً كما أخرجه الدارقطني (١٨جـ١: ١٥٥).

قال الإمام الدارقطني: "كذا رواه إسماعيل بن عَيَاش، عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مُليكة، عن عائشة، وتابعه سليمان بن أرقم، وهو متروك الحديث، وأصحاب ابن جُريج الحفاظ عنه يروونه عن ابن جُرَيج، عن أبيه مرسلاً والله أعلم" (١٨جـ١: ١٥٤).

الدراسة:

حديث إسماعيل بن عَيَّاش بهذا الإسناد موصولاً أخرجه ابن ماجه (٧٠جـ١: ٣٨٦)، وابن عدي (٨٤جـ١: ٢٩٧)، والبيهقي (٦٣جـ١: ١٤٢).

وهذا الحديث فيه علتان:

العلة الأولى: ماذكره الإمام الدارقطني، وهو أنّ أصحاب ابن جُرَيج الحفّاظ يروونه عن ابن جُرَيج، عن أبيه مرسلاً.

ويعني الإمام الدارقطني بأصحاب ابن جُرَيج: أبا عاصم النبيل، ومحمد بن عبدالله الأنصاري، وعبدالرزاق بن هَمَّام الصنعاني الذين رووا الحديث عن ابن جُرَيج، عن أبيه مرسلاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

وتابعهم على ذلك عبدالوهاب بن عطاء.

وقد أخرج الإمام الدارقطني روايات هؤلاء الأربعة، ثم قال: "قال لنا أبوبكر: سمعت محمد بن يحيى يقول: هذا هو الصحيح عن ابن جُريج، وهو مرسل، وأما حديث ابن جُرَيج عن ابن أبي مُليكة، عن عائشة الذي يرويه إسماعيل بن عَيَّاش فليس بشيء" (١٨جـ١: ١٥٥).

وأعله بهذا أيضاً البيهقي، وصَوَّب إرساله (٦٣،٧٩).

وأجاب عن هذه العلة ابن التُركماني بكلام وجيه، ذكر فيه أنَّ إسماعيل بن عيَّاش قد روى الحديث على الوجهين -مرسلاً وموصولاً- مما يدل على أنه حفظ الحديث، قال في "الجوهر النقي: "فهذه الروايات التي جمع فيها ابن عيَّاش بهذين الإسنادين، أعني المرسل والمسند، في حالة واحدة مما يُبعد الخطأ عليه؛ فإنه لو رفع ماوقفه الناس ربما تطرق الوهم إليه، فأما إذا وافق الناس على المرسل، وزاد عليهم

المسند فهو يَشعر بتحفظ وتثبت، وإسماعيل ثقة، وثقة ابن معين وغيره، قال يعقوب ابن سفيان: ثقة عدل، وقال يزيد بن هارون: مارأيت أحفظ منه" (٥٥جـ١: ١٤٢).

إضافة إلى ماذكره ابن التركماني فقد توبع إسماعيل بن عيَّاش من قبل سليمان ابن أرقم؛ فإنه جمع بين الإسنادين؛ أعني المرسل والمسند.

إلا أنه يمكن أن يُجاب عن ذلك بأن سليمان بن أرقم ضعيف جداً، ومتابعة مثله غير معتبرة (٣٥).

العلة الثانية: في حديث إسماعيل بن عَيَّاش: أنه ضعيف في غير الشاميين، وهذا منها (١٠٠،١٠١)، والإمام الدارقطني لم يذكر هذه العلة.

ولذا، فعلى الرغم من وجاهة كلام ابن التُركماني، فإنه لايبعد أن يكون إسماعيل بن عياش قد اضطرب في رواية هذا الحديث؛ فإنه رواه على أربعة أوجه:

الأول: عن ابن جُريج، عن أبيه، عن عائشة مرفوعا.

الثاني: عن ابن جُريج، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة مرفوعاً.

الثالث: عن ابن جُريج، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الرابع: عن عبّاد بن كثير وعطاء بن عجْلان، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة مرفوعاً.

٢٦- روى الإمام الدارقطني من طريق ابن إسحاق، حدثني الحسن بن دينار، عن الحسن بن أبي الحسن، عن أبي المَليح بن أُسامة، عن أبيه قال:(بينا نحن نصلي خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ أقبل رجل ضرير البصر فوقع في حفرة فضحكنا منه، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإعادة الوضوء كاملاً، وإعادة الصلاة من أولها)، قال ابن إسحاق: "وحدثني الحسن بن عُمارة، عن خالد الحَذّاء عن أبي المَلِيح، عن أبيه مثل ذلك" (١٨جـ١: ١٦١-١٦٢).

قال الدارقطني: "الحسن بن دينار، والحسن بن عُمارة ضعيفان، وكلاهما قد أخطأ في هذين الإسنادين، وإنما روى هذا الحديث الحسن البصري، عن حفص بن سليمان المِنقَري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية مرسلاً، وكان الحسن كثيراً مايرويه مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما قول الحسن بن عُمارة: عن خالد الحَذّاء، عن أبي المَليح، عن أبيه، فوهم قبيح؛ وإنّما رواه خالد الحَذّاء عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، عن النبي صلى الله عليه وسلم، رواه عنه كذلك سفيان الثوري وهُشَيم ووُهيب وحمّاد بن سلمة وغيرهم.

وقد اضطرب ابن إسحاق في روايته عن الحسن بن دينار لهذا الحديث؛ فمرة رواه عنه، عن الحسن البصري، ومرة رواه عنه، عن قتادة، عن أبي المَليح، عن أبيه، وقتادة إنّما رواه عن أبي العالية، مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، كذلك رواه عنه سعيد بن أبي عَروبة ومَعْمَر وأبوعَوَانة وسعيد بن بشير وغيرهم" (١٨جـ١: ١٦٢).

الدراسة:

هذا الحديث له عن أسامة ثلاثة طرق كما بين الدارقطني:

الأول: عن ابن إسحاق، حدثني الحسن بن دينار، عن الحسن بن أبي الحسن، عن أبي المَليح بن أسامة عن أبيه مرفوعاً.

وهو معلول من ثلاثة أوجه كما بينها الإمام الدارقطني:

الوجه الأول: أنَّ الحسن بن دينار ضعيف (٣٥).

الوجه الثاني: أنَّ هذا الحديث إنما رواه الحسن البصري، عن حفص بن سليمان المِنْقَري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية مرسلاً.

وقد روى الدارقطني (١٨جـ١: ١٦٦)، والبيهقي (٦٣جـ١: ١٤٧، ٧٩جـ١: ٢٤٥) من طريق علي ابن المديني قال: "قال عبدالرحمن بن مهدي: هذا الحديث يدور على أبي العالية، فقلت له: قد رواه الحسن مرسلاً، فقال: حدثني حمّاد بن زيد، عن حفص بن سليمان المِنْقَري، قال: أنا حدثت به الحسن، عن حفصة، عن أبي العالية" .

الثالث: اضطراب ابن إسحاق وكان في حفظه شيء، قال الذهبي: "فالذي يظهر لي أنّ ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال صدوق، ومانفرد به ففيه نكارة؛ فإن في حفظه شيئاً" (٣٥جـ٣: ٤٧٥).

وهو معلول أيضاً من وجه رابع وهو أن هشام بن حسان وابن شهاب الزُهري قد روياه عن الحسن البصري مرسلاً.

وقد أخرج رواية هشام البيهقي (٦٣جـ١: ١٤٦)، وأخرج الدارقطني في "سننه" روايتيهما (١٨جـ١: ١٦٦) و هما ثقتان (٣٦).

الطريق الثاني: عن ابن إسحاق "حدثني الحسن بن عُمارة، عن خالد الحذّاء، عن أبي المَليح، عن أبيه مرفوعاً.

وفيه علتان كما بينهما الإمام الدارقطني:

الأولى: أنّ الحسن بن عُمارة ضعيف (٣٥).

الثانية: أنّ هذا الحديث إنما رواه خالد الحَذّاء، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية مرسلاً، كما رواه عن خالد الحَذّاء أصحابه وهم: سفيان الثوري، وهُشيم، ووُهيب، وحمّاد بن سلمة، وقد أخرج رواية هؤلاء عن خالد الحَذّاء الدارقطني في "سننه" (١٨جـ١: ١٦٨-١٦٩).

إضافة إلى ذلك فإن تفرد ابن إسحاق مع أنّ في حفظه شيئاً يمكن أن يكون علة ثالثة، والله تعالى أعلم.

الطريق الثالث: عن ابن إسحاق، عن الحسن بن دينار، عن قتادة، عن أبي المَليح، عن أبيه مرفوعاً.

وفيه ثلاث علل كما يُفهم كلام الدارقطني:

العلة الأولى: ضعف الحسن بن دينار.

العلة الثانية: اضطراب ابن إسحاق.

العلة الثالثة: أنّ قتادة إنما رواه عن أبي العالية مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك رواه عنه أصحابه وهم: سعيد بن أبي عَروبة ومَعْمَر وأبوعَوَانة وسعيد بن بشير.

وقد أخرج الدارقطني في "سننه" هذه الطرق كلها (١٨جـ١: ١٦٣) وأخرج عبدالرزاق في "مصنفه" حديث مَعْمَر .

٢٧- روى الإمام الدارقطني من طريق مَعْمر وأبي عَوانة وسعيد بن أبي عَروبة وسعيد بن بشير، (جمعهم واللفظ لأبي عَوانة)، جميعهم عن قتادة عن أبي

العالية: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بأصحابه، فجاء ضرير فتردَّى في بئر، فضحك القوم، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين ضحكوا أنْ يعيدوا الوضوء والصلاة) (١٨جـ١: ١٦٣).

ورواه من طريق عبدالرحمن بن عمرو بن جَبَلة، حدثنا سَلاّم بن أبي مطيع، عن قَتادة، عن أبي العالية، وأنس بن مالك مرفوعاً بنحوه.

ثم قال: "لم يروه عن سَلاّم غير عبدالرحمن بن عمرو بن جَبَلة، وهو متروك يضع الحديث" (١٨جـ١: ١٦٢-١٦٣).

ثم رواه من طريق داود بن المُحَبّر، حدثنا أيوب بن خُوط، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً، وقال: "والصواب من ذلك قول من رواه عن قتادة، عن أبي العالية مرسلاً" (١٨جـ١: ١٦٣)، وقال أيضاً: "وهذا هو الصحيح عن قَتادة، اتفق عليه مَعْمر وأبوعَوانة وسعيد بن أبي الذَّيال، عن قتادة فأرسله، فهؤلاء خمسة ثقات رووه عن قتادة عن أبي العالية مرسلاً، وأيوب بن خُوط، وداود بن المُحَبّر، وعبدالرحمن بن عمرو بن جَبَلة، والحسن بن دينار كلهم متروكون، وليس فيهم من يجوز الاحتجاج بروايته لو لم يكن له مخالف، فكيف وقد خالف كل واحد منهم خمسة رواة ثقات من أصحاب قتادة" (١٨جـ١: ١٦٣-١٦٤).

الدراسة:

يُفهم من كلام الدارقطني أنّ هذا الحديث عن قتادة موصولاً فيه علتان:

الأولى: ضعف سنده؛ وذلك أن داود بن المُحَبّر وأيوب بن خُوْط وعبدالرحمن ابن عَمرو بن جَبَلة والحسن بن دينار كلهم متروكون.

الثانية: أنّ الثقات من أصحاب قتادة رووه عنه، عن أبي العالية مرسلاً، ورواية أولئك المتروكين منكرة لو كانت غير مخالفة، فكيف وقد خالفت رواية الثقات.

٢٨- روى الإمام الدارقطني من طريق عبدالعزيز بن الحُصين، عن عبدالكريم عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا قهقه أعاد الوضوء، وأعاد الصلاة) (١٨جـ١: ١٦٤).

ورواه عن طريق "عمرو بن قيس، عن عمرو بن عُبيد، عن الحسن، عن عمران بن حُصين" مرفوعاً (١٨جـ١: ١٦٥).

ورواه عن سفيان بن محمد الفزاري، "عن عبدالله بن وهب، عن يونس، عن الزُهري، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن أنس مرفوعاً" (١٨جـ١: ١٦٥)، ثم قال: "فهذه أربعة أقاويل عن الحسن كلها باطلة؛ لأنّ الحسن إنما سمع هذا الحديث من حفص بن سليمان المِنْقَري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العاليةالرِّياحي مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم" (١٨جـ١: ١٦٥).

ويعني بالقول الرابع رواية الحسن بن دينار، عن الحسن، عن أبي المَليح، عن أبيه مرفوعاً، وقد سبق بيان ماتضمنته من علل قادحة في الحديث (٢٦).

الدراسة:

أعلَّ الدارقطني كل هذه الروايات الموصولة عن الحسن:

أما رواية عبدالكريم أبي أمية فقد أعلها بقوله: "عبدالكريم متروك، والراوي له عنه عبدالعزيز بن الحصين، وهو ضعيف" (١٨جـ١: ١٦٤).

وماقاله عن عبدالكريم فيه نظر؛ فقد "أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وهذا يدل على أنه ليس بمُطَّرح"، قال ذلك الذهبي (٣٥جـ١: ٦٤٦).

وقال ابن عبدالبر: "لايختلفون في ضعفه إلا أنَّ منهم من يقبله في غير الأحكام خاصة، ولايحتج به، وكان مؤدب كُتّاب، حسن السمت، غَرَّ مالكاً منه سمتُه، ولم يكن من أهل بلده فيعرفه، كما غرَّ الشافعي من إبراهيم بن أبي يحيى حِذْقه ونباهته، وهو أيضاً مجمع على ضعفه، ولم يُخرج مالك عنه حكماً، بل ترغيباً وترهيباً" (٣٥جـ٢: ٦٤٦).

وأما رواية عمر بن قيس فقد أعلها بقوله: "ضعيف ذاهب الحديث" (١٨جـ١: ١٦٤).

وأما رواية سفيان فقد أعلَّها من وجهين:

الأول: ضعف سفيان؛ قال عنه الدارقطني: "كان ضعيفاً سيء الحال في الحديث" (١٨جـ١: ١٦٥).

الثاني: أنَّ سفيان قد خولف، قال الدارقطني: "فقد رواه غير واحد عن ابن وهب، عن يونس، عن الزُّهرِي، عن الحسن مرسلاً منهم: خالد بن خِداش المُهَلَّبي وموهب بن يزيد وأحمد بن عبدالرحمن بن وهب وغيرهم، ولم يذكر أحد منهم في حديثه عن ابن وهب في الإسناد: أنس بن مالك، ولاذكر فيه بين الزُّهرِي، والحسن: سليمان بن أرقم" (١٨جـ١: ١٦٥).

وخالد بن خِداش أخرج له مسلم، والنسائي ووثقه ابن سعد، ويعقوب بن شَيبة وابن قانع، وقال يحيى بن معين وأبوحاتم: "صدوق" (٣٧جـ٣: ٧٥).

وأما أحمد بن عبدالرحمن بن وهب فقد أخرج له مسلم وابن خُزيمة، وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: كتبنا عنه وأمره مستقيم، ثم خلط بعد، ثم جاء في خبره أنه رجع عن التخليط، وسئل أبي عنه بعد ذلك فقال: كان صدوقا" (٣٧جـ١: ٤٧).

وهذه الأحاديث الموصولة عن الحسن إضافة إلى كونها معلولة بضعف رواتها، فهي معلولة أيضاً بما رواه الدارقطني (١٨جـ١: ١٦٦)، والبيهقي (٦٣جـ١: ١٤٧) من طريق على بن المديني قال: "قال لي عبدالرحمن بن مهدي: هذا الحديث يدور على أبي العالية، فقلت له: قد رواه الحسن مرسلاً، فقال: حدثني حمّاد بن زيد، عن حفص بن سليمان المِنْقَري قال: أنا حدثت به الحسن، عن حفصة، عن أبي العالية"، وقد سبق الإشارة إلى هذا الحديث في الحديث (٢٦).

ورواه أيضاً الدارقطني من طريق خالد خِداش، حدثنا حمّاد بن زيد، عن هشام، عن الحسن مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر الحديث، وفيه: "فذكرته -القائل حماد بن زيد- لحفص بن سليمان فقال: أنا حدثت به الحسن عن حفصة" (١٨جـ١: ١٦٥).

وإلى هذا أشار الدارقطني بقوله "فهذه أربعة أقاويل عن الحسن كلها باطلة؛ لأن الحسن إنما سمع هذا الحديث عن حفص بن سليمان المِنْقَرِي، عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية مرسلاً، عن النبي صلى الله عليه وسلم".

٢٩- روى الإمام الدارقطني من طريق خالد بن عبدالله، عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية، عن رجل من الانصار:(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بأصحابه فمر رجل في بصره سوء، فتردّى في بئر،

فضحك طوائف من القوم، فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم من كان ضحك أنْ يُعيد الوضوء والصلاة" (١٨جـ١: ١٦٩-١٧٠).

قال الإمام الدارقطني: "روى هذا الحديث هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية مرسلاً، حدث به عنه جماعة منهم: سفيان الثوري وزائدة بن قُدَامة ويحيى بن سعيد القطان وحفص بن غِيَاث ورَوح بن عُبادة وعبدالوهاب بن عطاء وغيرهم، فاتفقوا عن هشام ، عن حفصة، عن أبي العالية، عن رجل من الأنصار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه خالد بن عبدالله الواسطي عن هشام، عن حفصة، عن ابي العالية عن رجل من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسم الرَّجل ولاذكر أله صحبة أم لا، ولم يصنع خالد شيئاً، وقد خالفه خمسة أثبات ثقات حفاظ، وقولهم أولى بالصواب" (١٨جـ١: ١٦٩).

الدراسة:

حديث خالد أعله الدارقطني بأنه قد خالفه خمسة أثبات ثقات حفاظ، رووا الحديث عن هشام، عن حفصة، عن أبي العالية، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد أخرج في "سننه" الحديث من طريق ثلاثة منهم وهم: سفيان وزائدة وعبدالوهاب (فرَّقهم واللفظ لسفيان)، عن هشام، عن حفصة عن أبي العالية: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أمر من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة) (١٨جـ١: ١٧٠).

وَوَصْل خالد للحديث يعتبره بعض العلماء زيادة ثقة مقبولة؛ لأنه ثقة ثبت (٣٦،٣٧)، لكنْ الإمام الدارقطني يحتاط جداً في موضعين من السند ما لايحتاط في غيرهما من المواضع وهما: وصل المرسل، ورفع الموقوف، فيُرجح دائماً جانب الإرسال والوقف احتياطا؛ وذلك لكثرة الوهم في هذين الموضعين؛ بدليل كثرة اختلاف الرواة فيهما.

وقد كان الإمام الدارقطني دقيق العبارة في الإشارة إلى العلة؛ فلم يقل: "قولهم هو الصواب"، بل قال: "وقولهم أولى بالصواب"؛ إشعاراً منه بقوة احتمال أن يكون خالد الواسطي قد أصاب في وصله للحديث، بخلاف مالو قال: "وقولهم هو الصواب"؛ فإنه يشعر بأنَّ وصل الحديث خطأ، والله أعلم.

والذي أراه أنَّ ماذهب إليه الدارقطني هو الأحوط، وهو الأولى بالصواب، والله أعلم.

وقبل الانتهاء من هذا المبحث أشير إلى أنّ الحديث (٤١) من هذه الدارسة كان مناسباً أنْ يُبحث في هذا الموضع؛ لأنَّ فيه علة الإرسال، ولكنني أوردته في مبحث التفرد؛ لأن فيه علة التفرد.

المبحث الرابع
في
الوهم في أسماء الرجال

٣٠- روى الإمام الدارقطني من طريق عبدالله بن رجاء، حدثنا مصعب بن سوار، عن مطرف، عن أبي الجهم، عن البراء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ماأكل لحمه فلا بأس بسؤره) (١٨جـ١: ١٢٨).

قال الدارقطني: "كذا يسميه عبدالله بن رجاء مصعب بن سوار فقلب اسمه، وإنّما هو سَوّار بن مصعب" (١٨جـ١: ١٢٨).

الدراسة:

هذا الحديث رواه البيهقي من طريق عبدالله بن رجاء بهذا الإسناد مثله (٦٣جـ١: ٢٥٢)، ورواه أيضاً من طريق محمد بن عبدالوهاب، حدثنا سَوّار بن مصعب، عن مُطَرّف بن طَريف، عن أبي الجَهْم، عن البَرَاء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ماأكل لحمه فلا بأس ببوله) (٦٣جـ٢: ٤١٣).

ولم أجد في كتب الرجال رجلاً تُرْجِم له باسم مصعب بن سوار، وإنما الموجود سَوّار بن مصعب، وهو ضعيف (٣٥).

وقد سماه محمد بن عبدالوهاب سَوّار بن مصعب، كما هو موجود في الكتب، فصح ماقاله الإمام الدارقطني.

٣١- روى الإمام الدارقطني عن طريق سعيد بن بشير، عن قَتادة، عن أبي قِلابة، عن رجاء بن عامر، أنه سمع أباذر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الصعيد الطيب وضوء ولو عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسسه جلدك) (١٨جـ١: ١٨٧).

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: "كذا قال رجاء بن عامر، والصواب: رجل من بني عامر، كما قال ابن عُلَيَّة عن أيّوب" (١٨جـ١: ١٨٧).

يريد أنَّ الحديث معلول بالوهم في اسم شيخ أبي قِلابة، فليس هو رجاء بن عامر كما في رواية سعيد بن بشير، وهو ضعيف (٣٦)، وإنما هو رجل من بني

عامر كما في رواية ابن عُلَيَّة الثقة (٣٦)، التي أخرجها الدارقطني في "سننه" (١٨جـ١ : ١٨٧).

٣٢- روى الإمام الدارقطني من طريق جعفر بن سليمان، نا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله الانصاري: (أن فاطمة بنت قيس سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المرأة المستحاضة كيف تصنع؟ قال: تعد أيام أقرائها ثم تغتسل كل يوم عند كل طهر وتصلي) (١٨جـ١: ٢١٩).

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: "تفرد به جعفر بن سليمان، ولا يصح عن ابن جريح، عن أبي الزبير، وهم فيه، وإنما هي فاطمة بنت أبي حُبَيْش" (١٨جـ١: ٢١٩).

الدراسة:

أفاد كلام الإمام الدارقطني أنَّ هذا الحديث معلول من وجهين:

الأول: تفرد جعفر بن سليمان الضُبَعِي.

وتفرد مثله علة في الحديث؛ فقد ضعفه يحيى بن سعيد الأنصاري، وقال الإمام أحمد: لابأس به" وقال البخاري: "يخالف في بعض حديثه".

وقال الذهبي: "وهو صدوق في نفسه، وينفرد بأحاديث عُدَّت مما ينكر عليه" (٣٥جـ١: ٤٠٨-٤١٠)، وقال ابن حجر: "صدوق زاهد لكنه كان يتشيع" (٣٦: ١٤٠)، وقال ابن معين: "ثقة" (١٨جـ١: ٤٠٨).

الثاني: أنَّ جعفر بن سليمان قد وهم في الحديث في قوله: "فاطمة بنت قيس" وإنَّما هي "فاطمة بنت أبي حُبَيْش".

وقد ورد مايدل على أنَّ السائلة هي فاطمة بنت أبي حُبَيْش، فقد روى الدارقطني من طريق ابن أبي مُلَيكة قال: (جاءت خالتي فاطمة بنت أبي حُبَيْش إلى عائشة، فقالت: إني أخاف أن أقع في النار؛ إني أدع الصلاة سنتين أو سنين لاأصلي وذكر الحديث) (١٨جـ١: ٢١٧).

وقد ورد الحديث من طرق أخرى عند ابن ماجة (٧٠جـ١: ٢٠٣) وابن حبّان (١٠٢جـ٤: ١٨٨)، والبخاري (١٠٣)، ومالك (١٠٤)، والدارمي (١٠٥جـ١:

٢١١)، ومسلم (٥٧جـ١: ٢٦٣)، وأبي داود (٧٤جـ١: ٧٥)، وابن سعد (٥٨جـ٨: ١٧٨)، وعند هؤلاء أنَّ السائلة هي فاطمة بنت أبي حُبَيْش.

المبحث الخامس
في
إبدال راوٍ براوٍ أو إسناد بإسناد

٣٣- روى الإمام الدارقطني من طريق محمد بن وهب السلمي، حدثنا ابن عَيَّاش، عن محمد بن إسحاق، عن الزُهري، عن عُبَيْدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه سئل عن القليب يُلقى فيه الجيف، ويشرب منه الكلاب، والدّواب، فقال: مابلغ الماء قلتين فما فوق ذلك لم ينجسه شيء) (١٨جـ١: ٢١).

قال الإمام الدارقطني: "كذا رواه محمد بن وهب السلمي، عن إسماعيل بن عَيَّاش بهذا الإسناد، والمحفوظ عن ابن عَيَّاش، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزُبير، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه" (١٨جـ١: ٢١).

الدراسة:

لم يخرج الإمام الدارقطني الرواية المحفوظة عن ابن عَيَّاش ولم أعثر عليها، وقد أشار البيهقي في "الكبرى" إلى هذه الرواية مجرد إشارة، وذلك بقوله: "إلا أنَّ ابن عَيَّاش اختُلف عليه في إسناده" (٦٣جـ١: ٢٦١)، وكذلك فعل الزَّيلعي في "نصب الراية" (٢٨جـ١: ١٠٨).

ولعل البيهقي والزيلعي قد اطَّلعا على العبارة الواردة في "سنن الدارقطني"، فنقلاها، ويبدو أنَّ العبارة غير سليمة، وأنَّ صوابها هكذا: "والمحفوظ عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزُبير، عن عُبَيْدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، وذلك كما رواه الترمذي من طريق عَبْدة (٧٥جـ١: ٩٧)، وأبوداود من طريق حماد ابن سلمة ويزيد بن زُرَيع (٧٤جـ١: ٦٤)، وابن ماجه -واللفظ له- من طريق يزيد ابن هارون (٧٠جـ١: ١٧٢)، أربعتهم عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزُبير، عن عُبَيْدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون بالفلاة من الأرض، وماينوبه من الدَّواب والسباع؟ فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا بلغ الماء قُلَّتين لم ينجسه شيء).

وبذلك يكون حديث ابن عَيَّاش معلولاً بمارواه هؤلاء الثقات: عَبْدة بن سليمان، وحمّاد بن سلمة، ويزيد بن زُرَيع، ويزيد بن هارون (٣٦) عن ابن إسحاق.

وفي الحديث علة ثانية، وهي أنَّ ابن عَيَّاش ضعيف في غير الشاميين (٣٥،٣٦،٣٧)، وقد روى هنا عن ابن إسحاق، وهو مدني (٣٥،٣٦،٣٧)، ولم يشر الدارقطني إلى هذه العلة.

٣٤- روى الإمام الدارقطني من طريق القاسم بن عبدالله العُمَري، عن محمد ابن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا بلغ الماء أربعين قُلة، فإنه لايحمل الخبث) (١٨جـ١: ٢٦).

قال الدارقطني: "كذا رواه القاسم العُمَري، عن ابن المنكدر، عن جابر، ووهم في إسناده، وكان ضعيفاً كثير الخطأ، وخالفه رَوْح بن القاسم وسفيان الثوري ومَعمر ابن راشد، رووه عن محمد بن المنكدر، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً.

ورواه أيوب السَّختياني، عن ابن المنكدر من قوله لم يجاوزه" (١٨جـ١: ٢٦).

الدراسة:

حديث القاسم العُمَري أخرجه البيهقي (٦٣جـ١: ٢٦٢)، والعقيلي (٩٠جـ٣: ٤٧٣)، وابن عَدي (٨٤جـ٦: ٣٤).

وقد أعله الإمام الدارقطني بعلتين:

الأولى: أنَّ القاسم العُمَري كان ضعيفاً كثير الخطأ، وهو كما قال (٣٥،٨٤،٩٠).

الثانية: أنه قد خالف من هو أوثق منه وأكثر عدداً وهم الثقات الثلاثة رَوْح بن القاسم، وسفيان الثوري، ومَعْمَر بن راشد (٣٦) الذين رووا الحديث عن محمد بن المنكدر، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً.

وقد أخرج رواية رَوْح الدارقطني (١٨جـ١: ٢٧) والعقيلي (٩٠جـ٣: ٤٧٣)، وأخرج رواية سفيان الدارقطني (١٨جـ١: ٢٧)، والبيهقي (٦٣جـ١: ٢٦٢)، وأخرَجَ رواية مَعْمَر الدارقطني (١٨جـ١: ٢٧)، والبيهقي (٦٣جـ١: ٢٦٢).

وحديث القاسم منكر لو لم يخالف، فكيف وقد خالف، وهو بسبب ضعفه قد لزم الطريق المشهور الذي يسلكه الضعفاء غالباً، قال الإمام أحمد: "أهل المدينة إذا كان

الحديث غلطاً يقولون: ابن المنكدر، عن جابر، وأهل البصرة: ثابت عن أنس، يحيلون عليهما" (٤٧جـ٢: ٦٩٣).

قال ابن رجب: "ومراد أحمد بهذا كثرة من يروي عن ابن المنكدر من ضعفاء أهل المدينة، وكثرة من يروي عن ثابت من ضعفاء أهل البصرة وسيئي الحفظ والمجهولين منهم"، وقال أيضاً: "ولما اشتهرت رواية ابن المنكدر عن جابر، ورواية ثابت عن أنس صار كل ضعيف وسيء حفظ إذا روى حديثاً عن ابن المنكدر يجعله عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، هذا معنى كلام الإمام أحمد" (٤٧جـ٢: ٦٩٣).

هذا، ولم يُتابع القاسم بن عبدالله العُمري؛ قال ابن عَدي -بعد أن روى الحديث من طريق القاسم-: "وهذا بهذا الإسناد بهذا المتن لاأعلم يرويه غير القاسم، عن ابن المنكدر، وله عن ابن المنكدر غير هذا من المناكير" (٨٤جـ٦: ٣٤).

أما بخصوص أيوب السَّختِياني، لماذا وقف الحديث على ابن المنكدر، ولم يجاوزه؟، فإنَّه كان يحفظ ولايكتب؛ فربما نسي، وقد سئل ابن معين عن أحاديث أيوب، واختلاف ابن عُلَيَّة وحمّاد بن زيد عليه، فقال: "إنَّ أيوب كان يحفظ، وربما نسي الشيء، وقيل ليحيى: كان شعبة هَمَّ أنْ يترك حديث أيوب، قال: كان أيوب خيراً من شعبة، ولكن لحال أنَّه كان يتحفظ، ولم يكن يكتب" (٨٤جـ١: ٤٤٦).

وقد أخرج حديث أيوب، عن ابن المنكدر الدارقطني (١٨جـ١: ٢٧)، والعقيلي (٩٠جـ٣: ٤٧٣) من طريق ابن عُلَيَّة، عن أيوب عن محمد بن المنكدر قال: (إذا بلغ الماء أربعين قلة لم ينجس، أو كلمة نحوها).

٣٥- روى الإمام الدارقطني من طريق أبي القاسم بن أبي الزِّناد، حدثني إسحاق بن حازم، عن ابن مِقْسَم، وهو عُبَيدالله بن مِقْسم، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال: "هو الطهور ماؤه الحلال ميتته) (١٨جـ١: ٣٤).

قال الدارقطني: "وخالفه عبدالعزيز بن عِمْران، وهو ابن أبي ثابت، وليس بالقوي، فأسند عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وجعله عن وهب بن كَيْسان، عن جابر" (١٨جـ١: ٣٤).

ثم رواه من طريق عبدالعزيز بن عِمْران، عن إسحاق بن حازم الزَّيات مولى آل نوفل، عن وهب بن كَيْسان، عن جابر بن عبدالله عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن ماء البحر فقال: (هو الطَّهور ماؤه الحِل ميتته) (١٨جـ١: ٣٤).

الدراسة:

أعل الدارقطني حديث عبدالعزيز بعلتين هذا مايُفهم من كلامه:

العلة الأولى: ضَعف عبدالعزيز، قال الذهبي: "مجمع على ضعفه" (٨٥،٦: ١٠٦).

العلة الثانية: أنَّ عبدالعزيز قد خالف من هو أوثق منه وهو أبوالقاسم بن أبي الزّناد، قال عنه الإمام أحمد: "كتبنا عنه، وكان ثقة، وقال ابن معين: "ليس به بأس"، وذكره ابن حبّان في "الثقات" (٣٧جـ١٢: ٢٢٤).

حديث أبي القاسم أخرجه ابن ماجه (٧٠جـ١: ١٣٧)، وأحمد (٦٩جـ١: ٣٧٣)، والبيهقي (٦٣جـ١: ٢٥٤).

وقد تفرد عبدالعزيز بهذا الإسناد، ولم يُتابع، قال ابن رجب: فأما إنْ كان المنفرد عن الحفّاظ سيء الحفظ فإنه لايُعبأ بانفراده، ويحكم عليه بالوهم" (٤٧جـ٢: ٨٤٠).

وقد توبع أبوالقاسم بن أبي الزّناد، من طريق آخر، عن جابر أخرجه الحاكم من طريق المُعافى بن عِمْران، عن ابن جُريج، عن أبي الزُبير، عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنّه قال في ماء البحر: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته) (٥٥جـ١: ١٤٤).

قال بن حجر: "إسناده حسن، وليس فيه إلا ما يُخشى من التدليس" (٥٦جـ١: ١٢)، وذلك لأن ابن جُرَيْج يدلس، وكذلك أبو الزُبير (٣٦)، وقد عنعنا الحديث ولم يُصرّحا بالسماع.

٣٦- روى الإمام الدارقطني من طريق يحيى بن العريان الهروي، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن أُسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الأذنان من الرأس) (١٨جـ١: ٩٧).

قال الدارقطني: "كذا قال، وهو وهم، والصواب: عن أسامة بن زيد، عن هلال ابن أسامة الفِهْري، عن ابن عمر موقوفاً" (١٨جـ١: ٩٧).

الدراسة:

حديث يحيى بن العريان رواه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٨جـ١٤: ١٦١)، وفي "الموضّح" (١٠٧).

وقد بين الدارقطني أنَّ الخطأ، في هذا الحديث من وجهين:

الأول: قوله "عن نافع".

والثاني: روايته مرفوعاً.

ويُفهم هذا من قوله "والصواب: عن أسامة بن زيد عن هلال بن أسامة الفِهْري، عن ابن عمر موقوفاً".

وقد روى الحديث عن أسامة بن زيد، عن هلال، عن ابن عمر موقوفاً عَلَمان ثقتان، وهما وكيع، وحمّاد بن أسامة (٣٦).

وقد أخرج حديثهما الدارقطني (١٨جـ١: ٩٨)، وأخرجه الخطيب من طريق وكيع (١٠٧جـ١: ١٩٥)، وابن أبي شَيْبة من طريق حمّاد (٨٨جـ١: ١٧).

وماذهب إليه الدارقطني تبعه عليه الخطيب في كتابه "مُوضّح أوهام الجمع والتفريق" فإنه –بعد أن روى الحديث عن طريق يحيى بن العريان– قال: "الخطأ فيه من وجهين: أحدهما: قوله "عن نافع"، والثاني: روايته مرفوعاً، وحديث وكيع الصواب، والله أعلم" (١٠٧جـ١: ١٩٦).

وحاتم بن إسماعيل تفرد عن أسامة بن زيد بهذا الإسناد، وأكثر العلماء على توثيق حاتم، وضعَّفه النَّسائي، وقال أحمد: "زعموا أنه كان فيه غفلة" (٣٥جـ١: ٤٢٨) و (٣٧جـ٢: ١١١).

ويبدو لي أنَّ حاتما قد وهم، ولزم الطريق المشهور الذي تسبق إليه الألسنة وهو: نافع عن ابن عمر، والله تعالى أعلم.

والحديث من طريق أسامة بن زيد، عن هلال بن أسامة الفِهْري، عن ابن عمر موقوفاً، لايأتي به إلا حافظ متقن مثل وكيع، وحمّاد؛ فإنَّ رواية هلال بن أسامة، عن

ابن عمر غير مشهورة، وهلال نفسه مجهول، قال عنه الذهبي: "لايعرف، تفرد عنه أسامة بن زيد الليثي" (٣٥جـ٤: ٣١١).

وقال الخطيب: "روى عنه أسامة بن زيد اللّيثي، ولاأعلم حدث عنه غيره" (١٠٧جـ١: ١٩٦).

وهذا يعني أنّ حديث أسامة بن زيد، عن هلال، عن ابن عمر موقوفاً معلول بجهالة هلال، ولم يشر الدارقطني إلى هذه العلة.

٣٧- روى الإمام الدارقطني من طريق أبي أسامة عن عُبَيْدالله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبّان، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة قالت: (افتقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة من الفراش، فالتمسته بيدي، فوقعت يدي على قدميه وهما منتصبتان، فسمعته يقول: أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لاأحصي مدحتك وثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك) (١٨جـ١: ١٤٣).

قال الدارقطني: "تابعه عَبْدَة بن سليمان، عن عُبيدالله، وخالفهم وُهَيب ومعتمر وابن نمير فرووه عن عُبيدالله وقالوا : عن الاعرج، عن عائشة، ولم يذكروا أبا هريرة" (١٨جـ١: ١٤٣).

الدراسة:

هذا الحديث أخرجه مسلم (٥٧جـ١: ٣٥٢) والنّسائي (٧٣جـ١: ١٠٢) والبيهقي (٦٣جـ١: ٣٥٢) من طريق أبي أسامة بهذا الإسناد بألفاظ متقاربة.

ولم يعله الدارقطني بشيء إلا بقوله: "خالفهم وُهَيب ومُعتمر......ألخ".

ولم يخرج الدارقطني الحديث من طريق واحد من هؤلاء.

ومخالفة هؤلاء لحمّاد بن أسامة لاتضر، لأنه ثقة (٣٦) وقد تابعه عَبْدَة بن سليمان الكِلابي، وهو ثقة أيضاً (٣٦).

ومن خالفهما ثقات أيضاً وهم وُهَيْب بن خالد ومُعْتمِر بن سليمان وعبدالله بن نُمَيْر (٣٦).

وحديث أبي أسامة صحيح، أخرجه مسلم، والمخالفة هنا تحمل على ورود الحديث من طريقين صحيحين، لايُعل أحدهما بالآخر لثبوتهما.

والحديث سالم من أي مطعن، إلا ما يمكن أن يُقال: إن حمّاداً رُمي بالتدليس (٣٦)، وقد عنعن الحديث، والجواب عنه: أنه قد صرح بالسماع كما في رواية مسلم فقد جاء فيها قول: "حمّاد حدثني عُبَيْدالله بن عمر".

٣٨- روى الإمام الدارقطني من طريق أبي حنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن مَعْبد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (بينما هو في الصلاة إذ أقبل أعمى يريد الصلاة، فوقع في زبيةٍ، فاستضحك القوم حتى قهقهوا، فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال: من كان منكم قهقه فليُعد الوضوء والصلاة) (١٨جـ١: ١٦٧).

قال الإمام الدارقطني: "روى هذا الحديث أبوحنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن مَعْبد الجُهني، مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، ووهم فيه ابو حنيفة على منصور وإنّما رواه منصور بن زاذان عن محمد بن سيرين عن مَعْبد، ومعبد هذا لاصحبة له، ويقال: إنه أول من تكلم في القدر من التابعين، حدث به عن منصور، عن ابن سيرين: غَيْلان بن جامع، وهُشَيم بن بشير، وهما أحفظ من أبي حنيفة للإسناد" (١٨جـ١: ١٦٧).

الدراسة:

هذا الحديث رواه ابن عدي من طريق أبي يحيى الحِمَّاني، عن أبي حنيفة، عن منصور، عن الحسن، عن معبد مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم (٨٤جـ٣: ١٦٧).

وهو معلول من أربعة أوجه.

الأول: مخالفة أبي حنيفة لمن هو أحفظ منه، وهما غَيْلان بن جامع وهُشَيم بن بشير، وقد أخرج روايتهما الدارقطني (١٨جـ١: ١٦٧-١٦٨)، وغَيْلان ثقة، وهُشَيْم كذلك (٣٦).

الثاني: الإرسال، وإليه الإشارة بقول الإمام الدارقطني: "ومَعْبَد هذا لاصحبة له"، وما قاله الدارقطني صحيح؛ فإنه لاأحد يقول بأن الجهني له صحبة.

وقيل إنَّ المقصود في هذا الحديث مَعْبَد بن هَوْذَة الصحابي، وهذا القول غلط؛ لأنه قد ورد التصريح في رواية غَيْلان بن جامع بأنه معبد الجهني.

قال ابن عدي: "قال لنا ابن حمّاد: هو مَعْبَد بن هَوْذَة الذي ذكره البخاري في "كتابه" في تسمية أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم.

وهذا الذي ذكره ابن حمّاد غلط، وذلك أنه قيل مَعْبَد الجُهَني، فكيف يكون جهني أنصاري" (٨٤جـ٣: ١٦٧-١٦٨).

الثالث: أن الثابت عن الحسن أنه إنما رواه عن حفص بن سليمان المِنْقَري، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً، قال ابن عدي: "روى هذا الحديث الحسن البصري، وقتادة، وإبراهيم النخعي والزهري يحكون هذه القصة عن أنفسهم مرسلاً، وقد اختُلف على كل واحد منهم موصولاً، ومرسلاً، ومدار هؤلاء كلهم، ومرجعهم لأبي العالية، والحديث حديثه" (٨٤جـ٣: ١٦٦).

وقد سبق أن أوردت في أثناء دراستي للحديث رقم (٢٨) قول علي بن المديني: "قال لي عبدالرحمن بن مهدي: هذا الحديث يدور على أبي العالية، قلت له: قد رواه الحسن مرسلاً، فقال: حدثني حماد بن زيد، عن حفص بن سليمان المِنْقَري، قال: أنا حدثت به الحسن، عن حفصة، عن أبي العالية"، رواه البيهقي (٦٣جـ١: ١٤٧)، والدارقطني (١٨جـ١: ١٦٦).

ولم يشر الإمام الدارقطني إلى هذه العلة في كلامه على هذا الحديث، وأشار إليها في مواضع أخرى.

الرابع: أن أبا حنيفة قد زاد في متن الحديث "القهقهة" مخالفاً بذلك حديث أبي العالية، قال ابن عَدي: "أخطأ أبوحنيفة في إسناد هذا الحديث، ومتنه؛ لزيادته في الإسناد مَعْبد، والأصل عن الحسن مرسلاً، وزيادته في متنه "القهقهة"، وليس في حديث أبي العالية مع ضعفه وإرساله القهقهة" (٨٤جـ٣: ١٦٨).

٣٩- قال الإمام الدارقطني: حدثنا عبدالباقي بن قانع، حدثنا إسماعيل بن الفضل، حدثنا محمد بن عيسى بن يزيد الطرسوسي، حدثنا سليمان بن عمر بن يسار مديني، حدثني أبي، عن ابن أخي الزُّهري، عن الزّهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: (لاتعاد الصلاة من القُبلة، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه ويصلي، ولايتوضأ) (١٨جـ١: ١٣٥).

قال الإمام الدارقطني: خالفه منصور بن زاذان في إسناده" (١٨جـ١: ١٣٥).

الدراسة:

لم يصرح الإمام الدارقطني بأن هذه علة في الحديث، لكن فهم بعضهم أن مراد الدارقطني إعلال هذا الحديث؛ بمخالفة منصور بن زاذان، قال الإمام الزيلعي: "لم يعله الدارقطني بشيءٍ سوى أن منصوراً خالفه" (٢٨جـ١: ٧٤).

وقال العظيم آبادي: "ولم يعله الدارقطني بشيء سوى أنَّ منصوراً خالفه" (١٠٦جـ١: ١٣٥).

وحديث منصور أخرجه الدارقطني من طريق أبي حفص التِّنِّيسي ومحمد بن شعبة (جَمَعهما)، حدثنا سعيد بن بشير، حدثني منصور، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: (لقد كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يقبلني إذا خرج إلى الصلاة، ومايتوضأ) (١٨جـ١: ١٣٥).

ورواه أيضاً من طريق محمد بن بكار، حدثنا سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الزهري بهذا الإسناد نحوه (١٨جـ١: ١٣٥).

قال الإمام الداقطني: "تفرد به سعيد بن بشير، عن منصور، عن الزهري، ولم يُتابع عليه، وليس بقوي في الحديث، والمحفوظ عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل، وهو صائم) وكذلك رواه الحفاظ الثقات عن الزهري منهم مَعْمر وعُقَيل وابن أبي ذئب، وقال مالك عن الزهري: "في القبلة الوضوء" ولو كان ماروواه سعيد بن بشير، عن منصور، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة صحيحاً لما كان الزهري يُفتي بخلافه، والله أعلم" (١٨جـ١: ١٣٥).

ولا شك في أنَّ مخالفة منصور بن زاذان لابن أخي الزهري: محمد بن عبدالله ابن مسلم علة مؤثرة؛ لأنَّ منصوراً ثقة ثبت (٣٦) وابن أخي الزهري متكلم فيه (٣٧،٣٥)، وقد أخرج حَدِيْثه أصحاب الكتب الستة، لكن قال ابن حجر: "وقال الحاكم: إنما أخرج له مسلم في الاستشهاد، انتهى، ولم أر له في البخاري غير حديثين" (٣٧جـ٩: ٢٤٩).

وهذه العلة وإنْ كانت قادحة في السند إلا أنها غير قادحة في المتن؛ لأن معنى المتن في الحديثين واحد.

وقد ذكر الدارقطني في حديث منصور بن زاذان عللاً أخرى سيأتي الكلام عليها في الحديث رقم (٥٦).

ويلاحظ من صنيع الإمام الدارقطني أنه أعلَّ حديث ابن أخي الزهري بحديث معلول وهو حديث منصور بن زاذان.

وقول من قال: "لم يعله الدارقطني بشيء سوى أن منصوراً خالفه" غير صحيح؛ فإنه بعد أن روى حديث ابن أخي الزهري قال: "خالفه منصور بن زاذان في إسناده"، ثم روى حديث منصور بن زاذان ثم قال: "تفرد به سعيد بن منصور، عن الزهري، ولم يُتابع عليه، وليس بقوي في الحديث، والمحفوظ عن الزهري، عن أبي سلمة عن عائشة: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقبل، وهو صائم، وذكر الحديث"

فيكون الإمام الدارقطني بذلك قد أعلَّ حديث ابن أخي الزهري بعلتين:

الأولى: الشذوذ في السند والمتن، وأشار إلى ذلك بقوله: "والمحفوظ عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم"، وكذلك رواه الحفاظ الثقات عن الزهري منهم مَعْمَر وعُقَيْل وابن أبي ذئب".

العلة الثانية: مخالفة الزهري لمقتضى ماروى.

بقي أن أُشير إلى أنَّ في حديث ابن أخي الزهري علتين لم يشر إليهما الإمام الدارقطني رحمه الله:

الأولى: أن ابن أخي الزهري متكلم فيه.

فقد ضعفه ابن معين؛ قال عنه مرة "ضعيف"، وقال مرة أُخرى: "ليس بذاك القوي"، وقال ثالثة: "صالح"، وضعفه محمد بن يحيى، وأبوحاتم، وابن حبّان، وقال الإمام أحمد بن حنبل: "لابأس به"، وقال مرة: "صالح الحديث"، وقال أبوداود: "ثقة"، وقال السّاجي: "صدوق تفرد عن عمه بأحاديث لم يتابع عليها" وقال ابن عَدي: "ولم أر بحديثه بأساً إذا روى عنه ثقة، ولا رأيت له حديثاً منكراً فأذكره إذا روى عنه ثقة" (٣٧جـ٩: ٢٤٩) و (٨٤جـ٦: ١٦٧).

المبحث الســــادس

فــي

التفـــــرد

٤٠- روى الإمام الدار قطني من طريق عصام بن يوسف، حدثنا عبدالله بن المبارك ، عن ابن جُرَيج ، عن سليمان بن موسى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه) (١٨ جـ١ : ٨٤) .

قال الإمام الدار قطني : " تفرد به عصام ، عن ابن المبارك ، ووهم فيه ، والصواب : عن ابن جُرَيْج ، عن سليمان بن موسى ، مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم : (من توضأ فليتمضمض ، وليستنشق) ، وأحسبُ عصاماً حدث به من حفظه، فاختلط عليه، فاشتبه بإسناد حديث ابن جُرَيْج ، عن سليمان ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أيُّما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل) (١٨ جـ١: ٨٤) .

الدراسة :

حديث عصام أخرجه البيهقي (٦٣جـ١ :٥٢)، وابن عَدي (٨٤جـ٣ : ٢٦٦).

وقد أعله الإمام الدارقطني بعلتين :

العلة الأُولى : تفرد عصام به .

وتفرد مثل عصام يعتبر علة قادحة، فليس فيه من الضبط والإتقان ما يجبر تفرده؛ فقد قال عنه ابن عَدي: "روى أحاديث لا يتابع عليها " (٨٤جـ٥: ٣٧١)، وهو مع هذا مجهول الحال لم أجد فيه توثيقا ولا تضعيفاً إلا قول ابن عَدي السابق وقول ابن الجوزي : "وأما عصام فكالمجهول " (١٠٨) .

وتفرد من هذا حاله لا يقبل؛ قال ابن الصَّلاح : " فخرج من ذلك أنَّ الشاذ المردود قسمان ، أحدهما : الحديث الفرد المخالف .

والثاني : الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف والله أعلم " (٣٢ : ١٠٤).

وقد يجاب عن هذه العلة بأنّ عصاماً لم يتفرد بهذا الحديث؛ فقد تابعه محمد بن الأزهر الجوزجاني، حدثنا الفضل بن موسى السِّيْناني، عن ابن جُرَيْج ، عن سليمان ابن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من توضأ فليتمضمض وليستنشق) .

وقد أخرجه الدارقطني في " سننه "، وقال : محمد بن الأزهر هذا ضعيف، وهذا خطأ، والذي قبله المرسل أصح والله أعلم " (١٨جـ١ :٨٤) .

وهي متابعة معلولة بضعف محمد بن الأزهر الذي ضعفه الدارقطني، ونهى الإمام أحمد عن الكتابة عنه؛ لكونه يروي عن الكذابين، وقال ابن عَدي: " ليس هو بالمعروف " (٣٥جـ٣ : ٤٦٨) .

بقي أن أشير إلى أنَّ مراد الدارقطني بقوله : " تفرد به عصام عن ابن المبارك " أنه لم يروه عن ابن المبارك إلا عصام، لا أنّ عصاما تفرد به مطلقاً؛ وذلك بدليل أن الامام الدارقطني بعد أن ذكر تفرد عصام عن ابن المبارك بهذا الحديث روى حديث محمد بن الأزهر .

العلة الثانية : أنّ الثقات يروون هذا الحديث عن ابن جُرَيْج، عن سليمان بن موسى مرسلا، عن النبي صلى الله عليه وسلم، رواه عن ابن جُرَيْج هكذا : سفيان ووكيع وإسماعيل بن عَيَّاش وعبد الرزاق (٣٦).

وقد أخرج الدارقطني الحديث من طريق سفيان ووكيع وابن عيّاش (١٨جـ١: ٨٤) ، وأخرج ابن أبي شَيْبَة حديث وكيع (٨٨ جـ١ : ١٧)، وأخرج العقيلي حديث عبد الرزاق (٩٠جـ١ : ٣٢) .

وفي الحديث علة أُخرى أشار إليها الدارقطني بقوله : " وأحسب عصاماً حدث به من حفظه فاختلط عليه، فاشتبه بإسناد حديث ابن جُرَيْج ، عن سليمان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أيُّما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل)؛ وذلك أنه لا يعرف بهذا الإسناد إلا هذا الحديث ، صرَّح بذلك ابن عَدي بقوله : " ولا يُعرف بهذا الإسناد عن ابن جُرَيْج ، عن سليمان بن موسى، عن الزهري،عن عروة، عن عائشة على هذا النسق حديث آخر بهذا الإسناد، ولم يكن يُعرف غيره حتى حدثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث ،

حدثنا الحسن بن علي بن مِهْران، حدثنا عصام بن يوسف، حدثنا عبدالله بن المبارك، عن ابن جُرَيج، عن سليمان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (المضممضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه)، وهذا لا أعرفه إلا من هذا الوجه" (٨٤ جـ٣ :٢٦٦) .

وفي الحديث علة رابعة ذكرها ابن الجوزي وهي تفرد سليمان بن موسى، عن الزهري، وهو متكلم فيه (٣٥جـ٢: ٢٢٥ – ٢٢٦)، قال في " العلل المتناهية " : "قال الدارقطني تفرد به سليمان بن موسى الدّمشقي، عن الزهري، فتفرد به عصام، عن ابن المبارك، قلت : أمَّا سليمان فقال عنه البخاري: عنده مناكير، وقال علي بن المديني: سليمان مطعون عليه، وأما عصام فكالمجهول" (١٠٨ جـ١ : ٣٨٨) .

٤١- روى الإمام الدارقطني من طريق أبي كامل الجَحْدَري، حدثنا غُنْدَر محمد بن جعفر، عن ابن جَرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الأُذنان من الرأس) (١٨ جـ١ : ٩٩) .

قال الإمام الدارقطني : " تفرد به أبو كامل عن غُنْدَر، ووهم عليه فيه، تابعه الرَّبيع بن بَدْر، وهو متروك، عن ابن جَرَيْج، والصواب : عن ابن جُرَيْج، عن سليمان بن موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً " (١٨جـ١: ٩٩) .

الدراسة :

حديث أبي كامل أخرجه ابن عَدي (٨٤جـ٤ : ١٩٦) .

وهو معلول من وجهين كما أفهم كلام الدارقطني :

الأول : تفرد أبي كامل عن غُنْدَر .

قال ابن عَدي: " وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن غُنْدَر بهذا الإسناد غير أبي كامل " (٨٤جـ٤ : ١٩٧) .

الثاني: أن الصواب: عن ابن جُرَيج عن سليمان بن موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً .

وقد رواه عن ابن جُرَيج بهذا الإسناد مرسلاً خمسة وهم وكيع، وعبد الرزاق، وسفيان، وصِلَة بن سليمان وعبد الوهاب .

وقد أخرج رواية هؤلاء الخمسة الدارقطني (١٨جـ١: ٩٩)، ورواه عبد الرزاق في " مصنفه " (٨٢جـ١: ١١)، والعقيلي من طريق عبد الرزاق (٩٠جـ٤: ٣٢)، وابن أبي شيبة من طريق وكيع (٨٨جـ١: ١٧) .

وبهذا فان غُنْدَر يكون قد خالف من هو أوثق منه وأكثر عددا ، وفيهم ثلاثة حفاظ : وكيع وعبد الرزاق، وسفيان الثوري (٣٦) .

وأجاب ابن الجوزي في "التحقيق" عن هذه العلة بقوله :"قلنا أبو كامل لا نعلم أحداً طعن فيه، والرفع زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة، كيف ووافقه غيره ، فإن لم يُعْتَد برواية الموافق اعتُبر بها، ومن عادة المحدثين أنهم إذا رأوا من أوقف الحديث، ومن رفعه وقفوا مع الواقف احتياطاً، وليس هذا مذهب الفقهاء، ومن الممكن أنْ يكون ابن جُرَيج سمعه من عطاء مرفوعاً، ورواه له سليمان، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مسند" (٨٦جـ١: ٥١) .

ونقل الزيلعي عن ابن القطّان أنه قال : " إسناده صحيح؛ لاتصاله، وثقة رواته (٢٨جـ١: ١٩)، ونقل عن عبد الحق قوله: "إن ابن جريج الذي دار الحديث عليه يُروى عنه، عن سليمان بن موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً قال : وهذا ليس بقدح فيه، وما يمنع أنْ يكون فيه حديثان مسند ومرسل" (٢٨جـ١: ١٩) .

وما قاله هؤلاء العلماء حق؛ فلا يوجد ما يمنع أنْ يكون فيه حديثان مسند ومرسل، لكن ما ذهب إليه الدارقطني هو الأحوط، وهي طريقة معظم المحدثين كما ذكر ابن الجوزي، والاحتياط في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم هو الأصوب، والتعليل مبني على الظن الذي منشؤه الأمَارات والقرائن التي تشير إلى وهم الراوي، فيُحكَم بوهمه، وقد يكون غير واهم .

ومخالفة الراوي لخمسة رواة وهو عدد كبير، منهم ثلاثة حفاظ يصلح أنْ يكون أمارة على وهم هذا الراوي المخالف .

ولم يتابع المخالِف هنا إلا من قبل متروك وهو الرَّبيع بن بَدْر (٣٥) .

وقد أخرج حديث الرَّبيع هذا الدارقطني (١٨جـ١: ٩٩)، وابن عَدي (٨٤جـ٣: ١٣١).

ثم وقفت على كلام دقيق لابن حجر في "نكته على ابن الصلاح"، أجاد فيه وأفاد وتنبه فيه لعلتين قادحتين في هذا الحديث، قال رحمه الله :" وهذا رجاله رجال مسلم أيضاً، إلا أن له علة؛ فإن أبا كامل تفرد به عن غُنْدَر، وتفرد به غُنْدَر، عن ابن جُرَيْج ، وخالفه من هو أحفظ منه وأكثر عدداً، فرووه عن ابن جُرَيْج، عن سليمان بن موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم معضلاً، والعلة فيه من وجهين :

أحدهما : أن سماع غُنْدَر من ابن جُرَيْج كان بالبصرة، وابن جُرَيْج لما حدث بالبصرة حدث بأحاديث وهم فيها ، وسماع مَنْ سمع منه بمكة أصح .

ثانيهما: أن أبا كامل قال فيما رواه أحمد بن عَدي عنه (٨٤جـ٤: ١٩٧) : " لم أكتب عن غندر إلا هذا الحديث، أفادنيه عنه عبد الله بن سلمه الأفطس"، والأفطس ضعيف جداً، فلعله أدخله على أبي كامل، وقد مال أبو الحسن بن القطان إلى الحكم بصحته؛ لثقة رجاله واتصاله، وقال ابن دقيق العيد: لعله أمثل إسناد في هذا الباب، " قلت: وليس بجيد؛ لأن فيه العلة التي وصفناها، والشذوذ فلا يُحكَم له بالصحة كما تقرر، والله أعلم" (٨٩جـ١: ٤١٣) .

وقد أشار ابن الصلاح إلى أن حديث (الأُذنان من الرأس) ضعيف ضعفاً شديداً، وأنَّ طرقه الكثيرة لم تحسِّن من حاله، وذلك بقوله:"لعل الباحثَ الفَهِمَ يقول :" إنا نجد أحاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث (الأُذنان من الرأس)، ونحوه " (٣٢: ٥١) .

٤٢- روى الإمام الدارقطني من طريق الزبير بن خُرَيْق، عن عطاء، عن جابر قال: (خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجرٌ، فشجه في رأسه، ثم احتلم، فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أُخبر بذلك فقال: قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذا لم يعلموا، فإنما شفاء العِيِّ السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب على جرحه ثم يمسح عليه، ويغسل سائر جسده) (١٨جـ١: ١٩٠) .

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: " لم يروه عن عطاء، عن جابر غير الزبير ابن خُرَيْق، وليس بالقوي، وخالفه الأوزاعي، فرواه عن عطاء، عن ابن عباس،

واختُلف على الأوزاعي فقيل: عنه، عن عطاء، وقيل: عنه، بلغني عن عطاء، وأرسل الأوزاعي آخره عن عطاء، عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصواب، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زُرْعة عنه فقالا: رواه ابن أبي العِشْرين، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس وأسند الحديث " (١٨جـ١: ١٩٠) .

الدراسة :

حديث الزبير بن خُرَيْق بهذا الإسناد أخرجه أبو داود (٧٤جـ١: ٩٣) .

أشار الإمام الدارقطني إلى ثلاث علل في حديث الزُبَير بن خُرَيْق :

الأولى : تفرد الزبير بن خُرَيْق – مع ضعف فيه – في روايته عن عطاء، عن جابرقال الذهبي: "وثّقه ابن حِبّان، وقال الدارقطني: ليس بالقوي " (٣٥جـ٢ : ٦٧)، وقال ابن حجر: "ذكره ابن حِبّان في "الثقات"، وروى له أبو داود حديثاً واحداً في التيمم، قال ابن السكن: لم يسند غيره وغير حديث آخر. قلت: قال أبو داود عقب حديثه في "كتاب السنن" ليس بالقوي " (٣٧جـ٣ : ٢٧١) .

وقد رجعت إلى سنن أبي داود فلم أجده قال شيئا بعد روايته للحديث، فيبدو أنها زلة قلم أو اختلاف في نُسَخ "السنن" والله تعالى أعلم .

وقال ابن حجر أيضاً في "التقريب" : "الزبير بن خُرَيْق ... لَيِّن الحديث " (٣٦: ٢١٤).

الثانية : أنّ الأوزاعي خالف ابن خُرَيْق، فرواه عن عطاء، عن ابن عباس .

الثالثة : أنّ الأوزاعي خالف ابن خُرَيْق ، فأرسل آخره عن عطاء، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وتفرد ابن خُرَيْق فيه نكارة، وبمخالفته للإمام الحافظ الأوزاعي (٣٦،٢) اشتدت نكارة حديثة .

أما حديث الأوزاعي فقد أشار الإمام إلى وجود علة الانقطاع فيه، أشار إلى ذلك بقوله : "واختلف على الأوزاعي، فقيل: عنه ، عن عطاء، وقيل: عنه، بلغني عن عطاء"؛ فإنّ لفظ "بلغني" لا يفيد الاتصال، وأكد الإمام الدارقطني علة الانقطاع بما نقله عن أبي حاتم وأبي زرعة، وهو أن ابن أبي العِشْرين رواه عن الأوزاعي،

عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً، مشيرا بذلك إلى وجود شخص بين الأوزاعي وبين عطاء، وهو إسماعيل بن مسلم، ولا ريب أنهما قرينتان قويتان تدلان على الانقطاع، أعني بالقرينتين رواية الأوزاعي للحديث مرة بلاغاً، ومرة بواسطة .

وحديث الأوزاعي أخرجه الإمام الدارمي في "سننه": أخبرنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، قال: بلغني أنَّ عطاء بن أبي رباح قال: إنه سمع ابن عباس يخبر: (أن رجلاً أصابه جرح في عهد النبي صالى الله عليه وسلم، ثم أصابه احتلام، فأمر بالاغتسال فمات، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قتلوه قتلهم الله ، ألم يكن شفاء العيّ السؤال) ، وقال عطاء: بلغني: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سئل بعد ذلك فقال: لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجرح) (١٠٥) .

وأخرجه الدارقطني من طريق هِقْل بن زياد وأيوب بن سويد والوليد بن مَزْيَد وأبي المغيرة ويحيى بن عبد الله (فرّقهم) جميعهم عن الأوزاعي بهذا الإسناد نحوه (١٨جـ١ : ١٩٠ – ١٩٢)، لكن رواية هِقْل فيها: " عن الأوزاعي قال: قال عطاء " ورواية أيوب بن سويد فيها : "عن الأوزاعي، عن عطاء" ، ورواية الوليد بن مَزْيَد وأبي المغيرة فيهما: "الأوزاعي قال: بلغني عن عطاء"، ورواية يحيى بن عبدالله فيها: "الأوزاعي قال : بلغني أنَّ عطاء" .

وأخرجه الإمام الدارقطني أيضاً من طريق "عبد الرزاق حدثنا الأوزاعي، عن رجل، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه" (١٨جـ١: ١٩١)، وأخرجه أبو داود من طريق "محمد بن شعيب، أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبدالله بن عباس "وأسند الحديث (٧٤جـ١ :٩٣)، لكن رواية أبي داود ليس فيها مرسل عطاء .

٤٣- روى الإمام الدارقطني من طريق عمرو بن محمد الأعشم، حدثنا فُلَيْح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُتوضأ بالماء المشمَّس أو يُغتسل به، وقال: إنه يورث البرص) (١٨جـ١: ٣٨).

قال الإمام الدارقطني: " عمرو بن محمد الأعشم منكر الحديث ، ولم يرو عن فُلَيْح غيره، ولا يصح عن الزهري" (١٨جـ١: ٣٨) .

الدراسة :

هذا الحديث علقه البيهقي (٦٣جـ١: ٧) ، وروى الدارقطني (١٨جـ١: ٣٨) ، والبيهقي (٦٣جـ١: ٦)، وابن عَدي (٨٤جـ٣: ٤٢) من طريق خالد بن إسماعيل المخزومي، حدثنا هشام بن عروه، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت : (دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد سخنت ماءً في الشمس، فقال لاتفعلي يا حُمَيْراء؛ فإنه يورث البرص) .

قال الدارقطني: "غريب جداً؛ خالد بن إسماعيل متروك" (١٨جـ١: ٣٨، ١٠٩) .

وقال ابن عَدي: "خالد بن إسماعيل أبو الوليد المخزومي يضع الحديث على ثقات المسلمين"، وقال أيضا: "وروى هذا الحديث عن هشام بن عروة مع خالد : وهب بن وهب أبو البَخْتَري، وهو شر منه" (٨٤جـ٣ : ٤٢-٤٣) .

وقال الشوكاني: "رواه أبو نَعيم في "الطب" عن عائشة مرفوعاً، وقال: في إسناده خالد بن إسماعيل لا يحتج به" (١١٠) .

وحديث الأعشم أعلَّه الدارقطني بتفرد الأعشم به، عن فُلَيْح، مع أن الأَعشم منكر الحديث، قال الذهبي: "قال ابن حِبَّان: يروي عن الثقات المناكير، ويضع أسامي المحدثين ... روى عنه أحمد بن الحسين بن عباد البغدادي أحاديث كلها موضوعة، قال الخطيب: كان ضعيفاً" (٣٥جـ٣ : ٢٨٦) .

ولا شك بأن تفرد مثل الأعشم منكر مردود .

قال النووي: "هذا الحديث ضعيف باتفاق المحدثين، وقد رواه البيهقي من طرق وبَيَّن ضعفها كلها، ومنهم من يجعله موضوعاً" (١١١) .

٤٤- روى الإمام الدارقطني من طريق فرج بن فُضالة، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عَمْرَةَ، عن أم سلمة: (أنها كانت لها شاة تحتلبها، ففقدها النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما فعلت الشاة ؟ قالوا: ماتت، قال: أفلا انتفعتم بإهابها ؟ قلنا: إنها ميتة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن دباغها يحل كما يحل خل الخمر) (١٨جـ١: ٤٩) .

قال الإمام الدارقطني: "تفرد به فرج بن فُضالة وهو ضعيف" (١٨جـ١: ٤٩).

الدراسة :

أخرجه ابن عَدي، وقال: "حديث يحيى بن سعيد، عن عَمْرَة لا يرويه عن يحيى غير فرج، وله عن يحيى غيره من المناكير" (٨٤جـ٦: ٢٨- ٢٩) .

وأعله الإمام الدارقطني بتفرد فرج، وهو ضعيف، لا سيما في يحيى بن سعيد، قال الإمام أحمد: "اذا حدَّث عن الشاميين فليس به بأس، لكن إذا حدث عن يحيى بن سعيد أتى بمناكير، "وقال أبو حاتم: "صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به، حديثه عن يحيى بن سعيد فيه نكارة ، وهو في غيره أحسن حالاً"، لكن روي عن ابن مهدي أنه قال: "ما رأيتُ شامياً أثبت من فرج بن فُضالة"، قال ابن حجر : " لايَغتر أحد بالحكاية المروية في توثيقه عن ابن مهدي؛ فإنها من رواية سليمان بن أحمد، وهو الواسطي، وهو كذاب" (٣٥جـ٣: ٣٤٤،٣٧جـ٨: ٢٣٥-٢٣٦،٨٤جـ٦: ٢٩).

٤٥- روى الإمام الدارقطني من طريق أبي يعقوب عبدالله بن يحيى التَّوْأم، عن عبدالله بن أبي مُلَيكة، عن أُمه، عن عائشة قالت: (بال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتبعه عمر بكوز من ماء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني لم أؤمر أنْ أتوضأ كلما بلت، ولو فعلت كانت سنة) (١٨جـ١: ٦١) .

قال الإمام الدارقطني: "لابأس به، تفرد به أبو يعقوب التَّوْأم، عن ابن أبي مليكة، حدث به عنه جماعة من الرُّفَعاء" (١٨جـ١: ٦١) .

الدراسة :

هذا الحديث أخرجه أبو داود (٤٧٤جـ١: ١١)، وابن ماجة (٧٠جـ١: ١٨٨) .

وأشار الإمام الدارقطني إلى علة في هذا الحديث، وهي تفرد أبي يعقوب بهذا الحديث، وأشار أيضاً إلى أن هذه العلة غير مؤثرة بسبب رواية جماعة من الرُّفعاء لهذا الحديث عن أبي يعقوب، ويُفهم ذلك من حكمه على هذا الحديث بقوله: "لابأس به ... حدث به عنه جماعة من الرُّفَعاء" .

وتفرد أبي يعقوب علة في الحديث؛ قال ابن حجر في "التقريب" : "ضعيف" (٣٦: ٣٢٩)، وقال ابن حجر أيضاً: قال "معاوية بن صالح عن ابن معين: ضعيف، وقال النَّسائي: صالح، وقال مرة: ضعيف، وذكره ابن حِبَّان في "الثقات"، قلت: وضعفه العقيلي أيضاً" (٣٧جـ٦: ٦٩) .

لكن يبدو أن الإمام الدارقطني يرى أن رواية الثقات عن الضعيف أو عمن فيه ضعف ترفع من شأنه، وقد أشار إلى ذلك العلامة اللَّكنوي في "الرفع والتكميل" عند حديثه عن ارتفاع جهالة الراوي برواية اثنين عنه فقال: "ثم إنَّ جهالة العين ترتفع برواية اثنين عنه دون جهالة الوصف، وهذا عند الأكثر، وعند الدارقطني، جهالة الوصف أيضاً ترتفع بها" (٣٤: ٢٤٨) .

وقال السخاوي: "قال الدارقطني: من روى عنه ثقتان، فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته" (٤٣) .

٤٦- روى الإمام الدارقطني من طريق عيسى بن المسيَّب، حدثني أبو زُرعة، عن أبي هريرة، قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي دار قوم من الأنصار ودونهم دار، فيشق ذلك عليهم، فقالوا: يا رسول الله، تأتي دار فلان، ولا تأتي دارنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لأنَّ في داركم كلباً، فقالوا فإن في دارهم سنوراً، فقال: النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع) (١٨جـ١: ٦٣) .

قال الإمام الدارقطني: "تفرد به عيسى بن المسيَّب عن أبي زرعة، وهو صالح الحديث" (١٨جـ١: ٦٣) .

الدراسة :

أعل الإمام الدارقطني هذا الحديث بتفرد عيسى بن المسيَّب مع أنه صالح الحديث، وهذه المرتبة "صالح الحديث" جعلها ابن الصَّلاح من آخر مراتب التعديل، فقسم مراتب التعديل إلى أربع مراتب، فقال: "الرابعة: قال: - أي ابن أبي حاتم - إذا قيل: صالح الحديث، فإنه يكتب حديثه للاعتبار، قلت:- أي ابن الصَّلاح - وقد جاء عن أبي جعفر أحمد بن سنان قال: كان عبد الرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف، وهو رجل صدوق فيقول: رجل صالح الحديث والله أعلم" (٣٢: ١٥٤) .

لكنْ نقل الذهبي عن الدارقطني أنه قال عن عيسى: ضعيف، قال الذهبي: "قال يحيى والنسائي والدارقطني: ضعيف، وقال أبو حاتم وأبو زُرعة: ليس بالقوي، وتكلم فيه ابن حبَّان وغيره، وقال أبو داود: هو قاضي الكوفه، ضعيف" (٣٥جـ٣: ٣٢٣)، ولا شك في أنَّ تفرد من هذا حاله منكر .

المبحث السابع
في
الأشباه في العلل

٤٧- روى الإمام الدارقطني من طريق ليث، عن عطاء ، عن أبي هريرة قال في السنور: "إذا ولغت في الإناء يغسله سبع مرات" (١٨جـ١: ٦٧).

قال الإمام الدارقطني "لَيْث بن أبي سُلَيم ليس بحافظ، وهذا موقوف، ولا يصح عن أبي هريرة، هذا أشبه أنه من قول عطاء" (١٨جـ١ : ٦٧) .

الدراسة :

هذا الحديث علَّقه البيهقي (٦٣جـ١: ٢٤٨)، ورواه الدارقطني من طريق علي ابن عاصم، عن ليث به (١٨جـ١ : ٦٨) .

وقد أعلّه الإمام الدارقطني من ثلاثة أوجه :

الأول : أن لَيْث بن أبي سُلَيم ليس بحافظ .

ولم أجد أحداً من العلماء قد وثقه، ويبدو أنه ضعيف بإجماع العلماء لكنَّ ضعفه غير شديد بحيث يؤَدي إلى اطِّراح حديثه، فقد قال ابن عَدي: "روى عنه شعبة والثوري وغيرهما من ثقات الناس، ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه"، وقال ابن معين: "ضعيف إلا أنه يكتب حديثه" (٣٥جـ٣: ٤٢١، ٣٧جـ٣: ٤٢١، ٨٤جـ٦: ٩٠، ٩٠جـ١: ١٧).

الثاني : أنه لا يصح عن أبي هريرة .

وقد صح عن أبي هريرة مرفوعاً "يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات أُولاهن أو أُخراهن بالتراب، وإذا ولغت فيه الهرة غُسل مرة"، وهذا الحديث رواه التِّرمذي وقال: "حديث حسن صحيح" (٧٥جـ١ : ١٥١)، وروى الحاكم (٥٥جـ١: ٢٦٥)، والطَّحاوي (٧٧جـ١: ٢٠) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة موقوفاً: " يُغسل مرة أو مرتين"، ورواه الدارقطني موقوفاً" اغسله مرة وأهرقه" (١٨جـ١: ٦٧) .

الثالث : أن الأشبه بهذا الحديث أنْ يكون من قول عطاء .

وذلك لما رواه الدارقطني من طريق وكيع، عن الحسن بن علي قال: " سمعت عطاء يقول في الهر يلغ في الإناء قال: يَغسله سبع مرات" (١٨جـ١: ٦٧) .

وقال البيهقي: "وروى لَيْث بن أبي سُلَيْم عن عطاء، عن أبي هريرة: (إذا ولغ السنور في الإناء غُسل سبع مرات)، وإنما رواه ابن جُرَيْج وغيره عن عطاء من قوله" (٦٣جـ١: ٢٤٨)، وقال أيضاً: "وهو خطأ من لَيْث بن أبي سُلَيم" (٧٩جـ١: ٣١٦) .

ولحديث لَيْث بن سُلَيم متابعة، لكنها معلولة، فقد روى الإمام الدارقطني من طريق يحيى بن أيوب، أخبرني خَيْر بن نُعَيم، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: (يُغسل الإناء من الهر كما يُغسل من الكلب) (١٨جـ١: ٩٨) .

قال الإمام الدارقطني: "هذا موقوف، ولا يثبت عن أبي هريرة، ويحيى بن أيوب في بعض أحاديثه اضطراب" (١٨جـ١: ٩٨) .

ويبدو أنَّ يحيى بن أيوب قد اضطرب في إسناده؛ فقد رواه مرة أُخرى عن ابن جُرَيْج، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يُغسل الإناء من الهِر كما يغسل من الكلب) (١٨جـ١: ٩٨).

ويحيى بن أيوب ترجم له الذهبي بقوله: "يحيى بن أيوب (ع) الغافقي المصري أبو العباس، عالم أهل مصر ومفتيهم .... قال ابن عَدي: وهو عندي صدوق، وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال أحمد: سيِّءُ الحفظ، وقال ابن القطان الفاسي: هو ممن علمت حاله، وأنه لا يحتج به، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال النّسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: في بعض حديثه اضطراب" (٣٥جـ٤: ٣٦٢)، وقال ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ" (٣٦: ٥٨٨).

وهذا الحديث معلول أيضاً بما صح عن أبي هريرة مرفوعاً: (وإذا ولغت فيه الهرة غُسل مرة)، وبما رواه الحاكم، والطَّحاوي من حديث أبي هريرة موقوفاً: (يُغسل مرة أو مرتين)، وعند الدارقطني: (اغسله مرة وأهرقه)، وقد تقدمت الإشارة إلى هذين الحديثين في الحديث عن الوجه الثاني من وجوه العلة .

بقي أن أُشير إلى شيء في عُنوان هـذا المبحـث ، وهـو أنّ كلمـة "الأشـباه" لـم يسـتخدمها المحدثـون – فيمـا أعلـم – فـي أثنـاء حديثهم عـن علـل الحديـث ، وإنمـا استخدموا كلمة " أشبه " و "يشبه "، ولعل أول من استخدم هـذا الاصطـلاح "الأشباه في العلل" هـو فضيلـة أُستاذنا الدكتـور همّام عبـد الرحيـم سـعيد فـي أثنـاء دراسـته وتحقيقه لكتاب " شرح علل الترمذي " لابن رجب ، والله أعلم .

Text Stamp

الفصل الثالث : علل المتن

المبحث الأَول : تغيير الأَلفاظ والمعاني

المبحث الثاني : الإِدراج والزيادة في المتن

المبحث الثالث : مخالفة الراوي لما روى

المبحث الأول

في

تغيير الألفاظ والمعاني

٤٨- روى الإمام الدارقطني من طريق ابن لَهيعة، حدثني قيس بن الحجّاج عن حَنَش، عن ابن عباس، عن ابن مسعود أنه: (وضّأ النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن بنبيذ فتوضأ به وقال: شراب طهور) (١٨جـ١: ٧٦) .

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: "ابن لَهيعة لا يحتج به، وقيل: إنّ ابن مسعود لم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن، كذلك رواه علقمه بن قيس، وأبو عُبَيدة بن عبدالله وغيرهما، عنه أنه قال: "ما شهدت ليلة الجن" (١٨جـ١: ٧٦) .

الدراسة :

حديث ابن لَهيعة أخرجه ابن ماجه (٧٠جـ١ : ١٣٦)، والطّحاوي (٧٧جـ١: ٩٤) .

ويفهم من كلام الإمام الدارقطني رحمه الله أن هذا الحديث فيه علتان :

الأُولى : أن ابن لَهيعة لا يُحتَج به .

وهو كذلك عند جمهور العلماء، ويبدو لي أنّ الصواب عدم الاحتجاج بحديثه إذا انفرد، وقبوله في الشواهد والمتابعات، قال الإمام أحمد: "ما حديث ابن لَهيعه بحجة، وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يقوي بعضه بعضاً"، وقال أبو حاتم: "أمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار"، وقال ابن خُزَيمة في "صحيحه:" وابن لَهيعة لست ممن أُخرج حديثه في هذا الكتاب إذا انفرد" (٣٥جـ٢: ٣٧،٤٨٢جـ٥: ٩٠،٣٣١جـ٢: ٢٩٥) .

الثانية : أنّ علقمة بن قيس، وأبا عُبَيدة بن عبدالله وغيرهما قد رووا عن عبدالله بن مسعود أنه قال: "ما شهدت ليلة الجن" .

وقد روى حديث علقمة بن قيس مسلم (٥٧جـ١: ٣٣٢)، وأبو داود (٧٤جـ١: ٢٢) ، والدارقطني (١٨جـ١: ٧٧)، والبيهقي (٦٣جـ١: ١١)، والطحاوي (٧٧جـ١: ٩٦) كلهم من طريق عامر عن علقمة . ولفظه عند مسلم: "عن عامر قال: (سألت علقمة: هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟

قال: فقال علقمه: أنا سألت ابن مسعود، فقلت: هل شـهد أحد منكم مـع رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال: لا، ولكنا كنا مع رسول اللـه صلـى اللـه عليـه وسلم ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشّعاب، فقلنا: استُطير أو اغتيل، قـال فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاءٍ من قبـل حـراء، قـال فقلنـا : يـا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشـر ليلـة بـات بهـا قـوم . فقـال: أتـاني داعيَ الجنّ ، فذهبتُ معه، فقرأت عليهم القرآن، قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد، فقال: لكم كلُ عظمٍ ذُكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر مـا يكون لحماً، وكل بعرة علفـٌ لدوابّكم، فقال رسول اللـه صلـى اللـه عليـه وسـلم: فـلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم) .

اما حديث أبي عُبَيدة بن عبداللـه بـن مسـعود، فقـد أخرجـه البيهقـي (٦٣جــ١: ١١)، والطحاوي (٧٧جـ١: ٩٥) من طريق عمرو بن مرّة قال: سألت أبا عُبَيـدة بـن عبدالله: (أكان عبدالله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قـال: لا)، وزاد البيهقي: (وسألت إبراهيم – أي النَّخَعي – فقال : ليت صاحبنا كان ذاك) .

وحديث ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ ليلة الجن روي من طرق أُخـرى كلهـا ضعيفة، وهذا بيانها :

الأول : رواه الدارقطنـي (١٨جــ١: ٧٧) ، والطَّحـاوي (٧٧جــ١: ٩٥) مـن طريق "حمّاد بن سلمة، عن علي بن زيد، عـن ابـي رافـع، عـن عبداللـه بـن مسـعود مرفوعاً" .

قال الدار قطني: "علي بن زيد ضعيف، وأبـو رافـع لا يثبـت سـماعه مـن ابـن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حمَّاد بن سلمة" (١٨جـ١: ٧٧) .

أراد الدارقطني رحمة الله أن هذا الحديث فيه ثلاث علل :

الأُولى: أنَّ علي بن زيد ضعيف .

وهو كما قال، فقد قال عنه البخاري وأبو حاتم: "لا يحتـج بـه" وقـال حمـاد بـن زيد: " كان يقلب الأخبار، "وقال أحمد: ضعيف، "وقال ابن خزيمة: "لاأحتج به لسـوء حفظه " (٣٥جـ٣ :١٢٨) .

الثانية : أنَّ أبا رافع لا يثبت سماعه من ابن مسعود .

أجاب عن هذه العلة الإمام الزيلعي بما نقل عن ابن دقيق العيد، قال الزيلعي: " قال الشيخ تقي الدين في " الإمام ": .... وقول الدارقطني: وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود لا ينبغي أنْ يُفهم منه أنه لا يُمكن إدراكه وسماعه منه؛ فإنَّ أبا رافع الصائغ جاهلي إسلامي .... وقال – أي ابن عبد البر – في " الاستيعاب " (١١٢) : " عَظُم روايته عن عمر وأبي هريرة "، ومن كان بهذه المثابة فلا يمتنع سماعه من جميع الصحابة، اللهم إلا أنْ يكون الدارقطني يشترط في الاتصال ثبوت السماع ، ولو مرة، وقد أطنب مسلم في الكلام على هذا المذهب" (٢٨جـ١ :١٤١-١٤٢) .

أقول : عبارة الدارقطني " لايثبت سماعه " لا تتضمن نفياً للسماع، بل إنَّ القرائن تُرجِّح سماع أبي رافع من ابن مسعود، فكونه جاهلي إسلامي قرينة، وكونه سمع كثيراً من عمر وأبي هريرة قرينة ثانية، وروايته عن ابن مسعود قرينة ثالثة ، وعدم مجيء قرينة تنفى سماعَه قرينة رابعة، والله تعالى أعلم .

الثالثة: أن هذا الحديث ليس في مصنفات حمَّاد بن سلمة .

ويبدو أن الإمام أراد بكلامه عدم ثبوت الحديث عن حمَّاد بن سلمة؛ اذ لو كان هذا الحديث عنده لوضعه في مصنفاته، والله تعالى أعلم .

الطريق الثاني: رواه الدارقطني من طريق "الحسين بن عبدالله العجلي، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل قال سمعت ابن مسعود " مرفوعاً .

قال الإمام الدارقطني: "الحسين بن عبيدالله يضع الحديث على الثقات" (١٨جـ١: ٧٧)، وقال ابن عَدي: "يشبه أن يكون ممن يضع الحديث" (٨٤جـ٢ : ٣٦٥)

الطريق الثالث: رواه الدارقطني من طريق "محمد بن عيسى بن حَيَّان، ثنا الحسين بن قتيبة، نا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عَبَيْدة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود " مرفوعاً .

قال الإمام الدارقطني: "تفرد به الحسين بن قتيبة، عن يونس، عن أبي إسحاق، والحسن بن قتيبة، ومحمد بن عيسى ضعيفان" (١٨جـ١ : ٧٨).

اما الحسن بن قتيبة فقد قال عنه أبو حاتم: "ضعيف"، وقال الأزدي: "واهي"، وقال العقيلي : "كثير الوهم"، وقال ابن عَدي: "أرجو أنه لا بأس به"، وقال الذهبي : "بل هو هالك" (٣٥جـ١ : ٥١٩، ٨٤جـ٢ : ٣٢٧) .

واما محمد بن عيسى بن حَيّان، فقد قال عنه الدارقطني أيضاً : "ضعيف متروك"، وقال الحاكم: "متروك"، ووثقه البَرْقاني (٣٥جـ٣ : ٦٧٨) .

الطريق الرابع : رواه الدار قطني من " طريق أبي سلاّم ، عن فلان بن غيلان الثقفي أنّه سمع عبدالله بن مسعود " مرفوعاً (١٨جـ١ : ٧٨) .

قال الدارقطني: "الرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول، قيل: اسمه عمرو، وقيل: عبدالله بن عمرو بن غيلان" (١٨جـ١ : ٧٨) .

وقال أبو زُرْعة: "مجهول" (٣٥جـ٤ : ٥٩٤) .

الطريق الخامس : رواه أبو داود (٧٤جـ١ : ٢١)، والتِّرمذي (٧٥جـ١ : ١٤٧)، وابن ماجة (٧٠جـ١ : ١٣٥)، والبيهقي (٦٣جـ١ : ٩)، وأحمد (٦٩جـ١: ٤٤٩) من طريق أبي فَزارة، عن أبي زيد مولى عمرو بن حُرَيْث، عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً .

وقد أُعلّ هذا الحديث بثلاثة أمور:

الأول : جهالة أبي زيد .

قال الترمذي: "وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث، ولا تُعرف له رواية غير هذا الحديث" (٧٥جـ١ : ١٤٧) .

وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبا زُرعة يقول: حديث أبي فَزارة ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول" (٥٩ جـ١ : ١٧) .

وقال البخاري: "رجل مجهول لا يُعرف بصحبة عبدالله" (٨٤ جـ٧ :٢٩١).

الثاني : التردد في أبي فَزارة هل هو راشد بن كَيْسان أو غيره .

وقد ذكر الزيلعي التردد في أبي فَزارة، فقال: "فقيل: هو راشد بن كَيْسان، وهو ثقة أخرج له مسلم، وقيل: هما رجلان، وأنَّ هذا ليس براشد بن كَيْسان، وإنما هو رجل مجهول، وقد نُقل عن الإمام أحمد أنهُ قال: أبو فَزارة في حديث ابن مسعود رجل مجهول" (٢٨جـ١ : ١٣٨) .

وقال ابن عَدي: "وهذا الحديث مداره على أبي فَزارة، عن أبي زيد مولى عَمرو بن حُرَيْث، عن ابن مسعود، وأبو فَزارة مشهور، واسمه راشد بن كَيْسان، وأبو زيد مولى عمرو بن حُرَيْث مجهول، ولا يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو خلاف القرآن" (٨٤ جـ٧ : ٢٩١) .

الثالث : أنه خلاف القرآن كما ذكر ابن عَدي .

قال الترمذي: "وقول من يقول: لا يَتوضأ بالنبيذ أقرب إلى الكتاب، وأشبه؛ لأن الله تعالى قال : (فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً) (النساء : ٤٣) (٧٥جـ١ : ١٤٨) .

الطريق الخامس: رواه ابن عَدي من طريق "سلمة بن تمّام أبي عبدالله الشَّقَري، حدثني شَريك، عن أبي زائدة، عن ابن مسعود" مرفوعاً (٨٤جـ٤ :١٥).

قال ابن عَدي: "وهذا الإسناد يشوّشه أبو عبدالله الشَّقَري عن شَريك، فلا أدري من قِبَله أو من شَريك؛ وذاك أن جماعة كالثوري وإسرائيل وعمرو بن أبي قيس وغيرهم رووه عن أبي فَزارة، عن أبي زيد مولى عمرو بن حُرَيْث عن ابن مسعود" (٨٤جـ٤ : ١٥) .

والذي ترجحه الأدلة والقرائن أنَّ عبدالله بن مسعود لم يكن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن، وأنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتوضأ بنبيذ التمر؛ وذلك لما يلي :

١) إنكارُ ابن مسعود أنه شهد ليلة الجن كما في "صحيح مسلم" من حديث علقمة .

٢) إنكار ابنه أبي عُبَيدة ذلك عن أبيه .

قال الإمام الطحاوي رحمه الله: "فلما انتفى عند أبي عبيدة أنَّ أباه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلتئذ، وهذا أمر لا يخفى مثلُه على مثلِه بطل بذلك ما رواه غيره مما يخبر أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ليلتئذ، إذْ كان معه، فإنْ قال قائل: الآثار الأُوَل أولى من هذا؛ لأنّها متصلة وهذا منقطع؛ لأنّ أبا عُبَيدة لم يسمع من أبيه شيئاً، قيل له: ليس من هذه الجهة احتجنا بكلام أبي عُبَيدة، إنّما احتججنا به؛ لأنَّ مثله على تقدمه في العلم، وموضعه من عبدالله، وخلطته من خاصته من بعده لا يخفى عليه مثل هذا من أُموره، فجعلنا قوله ذلك حجة فيما ذكرنا، لا من الطريق الذي وضعت، وقد روينا عن عبدالله بن مسعود من كلامه بالإسناد المتصل ما قد وافق ما قال أبو عُبَيدة" (٧٧ جـ١ : ٩٥) .

٣) ضعف حديث الوضوء بالنبيذ الذي رواه ابن مسعود من طرقه كلها .

قال الطحاوي: "وليست هذه الطرق طرقاً تقوم بها الحجة" (٧٧ جـ١ : ٩٥)، يعني طرق حديث ابن مسعود، وقال أبو زُرعة وأبو حاتم: "ولا يصح في هذا الباب شيء"، وقال البيهقي: "فقد روي من أوجه كلها ضعيف" (٥٩ جـ١ : ٧٩،٤٥ جـ١ : ١٤١) .

٤) مخالفة حديث الوضوء بالنبيذ للقرآن الكريم، كما قال ابن عَدي، وأشار إليه الترمذي، والله تعالى أعلم .

٥) أنَّ حديث النبيذ مع ضعفه، ومخالفته لما صح عن ابن مسعود: أنه ما شهد ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومع كونه خلاف القرآن لا يثبت أيضاً من جهة النظر، وضّح ذلك الإمام الطَّحاوي رحمه الله بقوله :

" فهذا الباب إنْ كان يؤْخذ من طريق صحة الإسناد، فهذا الحديث الذي فيه الإنكار أولى؛ لاستقامةَ طريقه ومتنه وتَثَبْتِ رواته .

وإنْ كان من طريق النّظر، فإنّا قد رأينا الأصل المتفق عليه أنّه لا يُتوضأ بنبيذ الزَّبيب، ولا بالخَل، فكان النّظر على ذلك أنْ يكون بنبيذ التمر أيضاً كذلك .

وقد أجمع العلماء أنَّ نبيذ التمر إذا كان موجودا في حال وجود الماء، كان كذلك هو في حال عدم الماء، وحديث ابن مسعود الذي فيه التَّوَضّي بنبيذ التَّمر إنَّما فيه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ به، وهو غير مسافر؛ لأنّه إنّما خرج

من مكة يريدهم، فقيل: إنه توضأ بنبيذ التمر في ذلك المكان، وهو في حكم من هو بمكة؛ لأنّه يُتمُّ الصلاة، فهو أيضاً في حكم استعماله ذلك النبيذ هنالك في حكم استعماله إياه بمكة، فلو ثبت هذا الأثر أنَّ النبيذ مما يجوز التَّوضّي به في الامصار والبوادي ثبت أنه يجوز التوضّي به في حال وجود الماء، وفي حال عدمه. فلما أجمعوا على ترك ذلك، والعمل بضده، فلم يجيزوا التَّوَضّي به في الأمصار، ولا فيما حكمه حكم الأمصار ثبت بذلك تَركهم لذلك الحديث، وخرج حكم ذلك النبيذ من حكم سائر المياه، فثبت بذلك أنه لا يجوز التَّوَضّي به في حال من الأحوال، وهو قول أبي يوسف، وهو النَّظر عندنا، والله أعلم " (٧٧ جـ١ : ٩٦).

٤٩- روى الإمام الدارقطني من طريق ابن الأشجعي، نا أبي، عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن بُسْر بن سعيد قال : (أتى عثمان المقاعد، فدعا بوَضوء فمضمض، واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً ثلاثاً، ورجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه، ثم قال: رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا يتوضأُ، يا هؤلاء أكذلك؟ قالوا: نعم، لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنده) (١٨ جـ١ : ٨٥).

قال الإمام الدارقطني: "صحيح إلا التأخير في مسح الرأس؛ فإنه غير محفوظ؛ تفرد به ابن الأشجعي، عن أبيه، عن سفيان بهذا الإسناد، وهذا اللفظ، ورواه العدنيان: عبدالله بن الوليد، ويزيد بن أبي الحكم، والفِرْيابي وأبو أحمد، وأبو حذيفة، عن الثوري بهذا الإسناد، وقالوا إنَّ عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأُ، ولم يزيدوا على هذا، وخالفهم وكيع، ورواه عن الثوري، عن أبي النضر، عن أبي أنس عن عثمان: أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثاً ثلاثاً، كذا قال وكيع، وأبو أحمد، عن الثوري، عن أبي النضر، عن أبي أنس، وهو مالك بن أبي عامر، والمشهور عن الثوري، عن أبي النضر، عن بُسْر بن سعيد، عن عثمان " (١٨جـ١ : ٨٥) .

الدراسة :

حديث ابن الأشجعي رواه الإمام أحمد: حدثنا ابن الأشجعي، حدثنا أبي، عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن بُسْر بن سعيد قال: (أتى عثمان المقاعد فدعا بوَضوء فتمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه ورجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا يتوضأ، يا هؤلاء أكذلك ؟ قالوا: نعم، لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنده) (٦٩جـ١ : ٦٧) .

وأشار الإمام الدارقطني رحمه الله إلى أن حديث ابن الأشجعي معلول من وجهين :

الأول: تفرد ابن الأشجعي بتأخير مسح الرأس .

ويلاحظ أن ابن الأشجعي قد أقام الحديث وجوَّده في رواية الإمام أحمد عنه، فقدم مسح الرأس على غسل الرجلين كما هو الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الموافق لظاهر القرآن .

ويبدو أن ابن الأشجعي قد اضطرب في رواية هذا الحديث عن أبيه فرواه تارة بتقديم مسح الرأس، وتارة أخرى بتأخيره .

ولا شك في أن تقديم الرجلين على الرأس شاذ منكر مخالف للثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومخالف لظاهر القرآن.

وابن الأشجعي هو أبو عبيدة بن عبيدالله بن عبد الرحمن الأشجعي، وأبو عبيدة كنيته، واسمه عبّاد، وذكره ابن حجر في " تهذيب التهذيب "، ولم يورد فيه قولاً لأحد إلا أنه قال: " ذكره ابن حبّان في "الثقات"، ولكنه سمّاه عباداً " (٣٧ جـ١٢ : ١٧٨)، وترجم له في " التقريب" وقال: " مقبول "(٣٦: ٦٥٦).

وقد ترجم الذهبي لوالده في " تذكرة الحفاظ " بقوله: " الحافظ الثبت .... قال يحيى بن معين: ما بالكوفة أعلم بسفيان من الأشجعي ...... وقال ابن معين: صالح ثقة، وقال الحاكم: كان أعلم بسفيان من عبدالرحمن، ومن يحيى بن سعيد، ومن أبي أحمد الزبيري، وقَبيصة، وأبي حذيفة، وكان عنده تصانيف سفيان" (٢جـ١: ٣١٢).

وقد أوردت ترجمة الأشجعي لبيان أنه أعلم الناس أو من أعلم الناس بحديث سفيان؛ لأنَّ معرفة ذلك تفيدنا في اكتشاف من الذي اضطرب في الحديث، وأنه ابنه وليس هو، والله أعلم.

الوجه الثاني: أن الجماعة من أصحاب سفيان وهم: عبدالله بن الوليد، ويزيد ابن أبي حكيم، والفِرْيابي، وأبو أحمد وأبو حذيفة قد رووه عن الثوري، عن سالم أبي النضر، عن بُسْر بن سعيد، وقالوا كلهم: (إن عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ)، ولم يزيدوا على هذا.

وحديث سفيان بهذا الإسناد والمتن أخرجه البيهقي من حديث الحسين بن حفص، والفِرْيابي وأبي حذيفة كلهم عن سفيان (٦٣جـ١ : ٧٩).

وأخرجه أحمد عن عبدالله بن الوليد، عن سفيان (٦٩ جـ١ : ٦٧).

والفِرْيابي وأبو أحمد وأبو حذيفة ثلاثتهم ثقات في سفيان، وهم من أخص أصحابه، قال ابن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين وسئل عن أصحاب الثوري أيُّهم أثبت ؟ قال: هم خمسة يحيى بن سعيد، ووكيع بن الجراح، وعبدالله بن المبارك، وعبدالرحمن بن مهدي، وأبو نُعَيم الفضل بن دُكَيْن، فأما الفِريابي، وأبو حذيفة، وقَبيصة، وعبيدالله، وأبو عاصم، وأبو أحمد الزبيري، وعبدالرزاق، وطبقتهم، فهم كلهم في سفيان بعضهم قريب من بعض، وهم ثقات كلهم، دون أولئك في الضبط والمعرفة" (٤٧ جـ٢ : ٧٢٢).

أما عبدالله بن الوليد بن ميمون العدني فقد قال عنه ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ" (٣٦: ٣٢٨).

وقال عن يزيد بن أبي حكيم: "صدوق"(٣٦: ٦٠٠).

بقي أنْ نقول إنَّ رواية الأشجعي عن سفيان جاءت مفصلة، ورواية الجماعة عنه جاءت مجملة، وهذه علة غير قادحة في الحديث؛ ولذا فقد قال الدارقطني رحمه الله عن حديث ابن الأشجعي "صحيح إلا التأخير في مسح الرأس؛ فإنه غير محفوظ".

وقد أشار الدارقطني رحمه الله الى أنَّ وكيعاً قد روى هذا الحديث عن سفيان مخالفاً في إسناده لما رواه الجماعة عنه، وتابع وكيعاً على ذلك أبو أحمد الزبيري،

فقد رواه وكيع حدثنا سفيان، عن أبي النضر، عن أبي أنس:(أنّ عثمان توضأ بالمقاعد، وعنده رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثلاثاً، ثم قال: أليس هكذا رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ قالوا: نعم".

رواه الدارقطني وقال: "وتابعه أبو أحمد الزبيري، عن الثوري، والصواب: عن الثوري، عن أبي النضر، عن بُسْر، عن عثمان" (١٨ جـ١: ٨٦).

وقد أخرج حديث وكيع الإمام مسلم (٥٧ جـ١ : ٢٠٧)، وأبو عَوَانة (١١٣جـ١: ٢٤٠)، وأحمد (٦٩ جـ١: ٥٧)، والبيهقي (٦٣ جـ١: ٧٨).

وقد أعل الإمام الدارقطني حديث وكيع بقوله:"والصواب: عن الثوري، عن أبي النضر، عن بُسْر، عن عثمان"، يعني أنَّ حديث وكيع خطأ ووهم، هذا ما يفهم من كلامه عندما يقول "والصواب" بخلاف ما لو قال:" الأَصوب" أو "وهو أولى بالصواب".

وكلام الإمام الدارقطني في حديث وكيع منتقد بما يلي :

١) أنَّ حديث وكيع قد خرَّجه الإمامان مسلم وأبو عَوَانة في صحيحيهما.

٢) أنَّ وكيعاً إمام ثبت، وهو من أخص أصحاب الثوري، ومن أعلمهم وأحفظهم لحديثه (٤٧)، وقد توبع من قبل أبي أحمد الزبيري، وهو قوي في سفيان.

٣) أن أبا أحمد الزبيري قد روى الحديث مرة بذكر بُسْر، ومرة بذكر أبي أنس، وهذا يدل على أنَّ سفيان كان يحدث به مرة بذكر بُسْر، ومرة بذكر أبي أنس.

٤) سئل أبو زُرعة عن الحديث من طريق الفِريابي عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن بُسْر بن سعيد، عن عثمان، وعن الحديث من طريق وكيع، عن سفيان،عن أبي النضر، عن أبي أنس، عن عثمان فقال: "وهم فيه الفِريابي، والصواب ما قاله وكيع"(٥٩ جـ١: ٥٦).

والجواب عما قاله أبو زرعة :

أ- أنّ الفِريابي قد توبع من قبل أربعة، إثنان منهم ثقة في حديث سفيان وهما أبو أحمد الزبيري، وأبوحذيفة موسى بن مسعود.

ب- أنَّ أبا أحمد الزبيري قد روى الحديث على الوجهين كما أشار إلى ذلك الدارقطني، فدل ذلك على أنَّ الثوري كان يحدث به على الوجهين.

٥) أنَّ أبا حاتم الرازي قال: " حديث وكيع أصح وأبو أنس عن عثمان متصل، وبُسْر بن سعيد عن عثمان مرسل" (٥٩ جـ١: ٥٦).

ويلاحظ أنَّ أبا حاتم قد أشار إلى علة في حديث بُسْر عن عثمان، وهي علة الإرسال، وهذا مبني على مذهب أبي حاتم: " أن مجرد ثبوت الرواية لا يكفي في ثبوت السماع، وأنَّ السماع لا يثبت بدون التصريح به"(٤٧ جـ٢: ٥٩٥).

وإلا فإن بُسْراً قد أدرك عثمان، وقد توفي بُسْر سنة مائة وهو ابن ثمان وسبعين سنة ، وعاش في المدينة وتوفي فيها (٣٧ جـ١: ٣٨٣).

وتوفي عثمان رضي الله عنه سنة خمس وثلاثين، وعاش في المدينة وتوفي فيها (٢ جـ١: ٩).

وهذا يعني أنَّ بُسْراً كان له ثلاثة عشر عاماً عندما توفى عثمان رضي الله عنه، وإذا عرفنا أنَّ كليهما عاش في المدينة فقد ترَّجح سماع بُسْر من عثمان رضي الله عنهما، وهو مقتضى مذهب الإمام مسلم في الحديث "المعنعن".

٥٠- روى الإمام الدارقطني رحمه الله من طريق مصعب بن المِقْدام، وعبدالله بن نُمير، حدثنا إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل قال: (رأيتُ عثمان بن عفان يتوضأ، فغسل يديه ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه وأُذنيه ظاهرهما، وباطنهما، ثم غسل قدميه ثلاثاً، ثم خلّل أصابعه، وخلَّل لحيته ثلاثاً حينَ غسل وجهه، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كالذي رأيتموني فعلت) (١٨جـ١: ٨٦).

قال الإمام الدارقطني: " قال موسى بن هارون: وفي هذا الحديث موضع فيه عندنا وهم؛ لأنّ فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة، والاستنشاق، وقد رواه عبدالرحمن بن مهدي، عن إسرائيل بهذا الإسناد ، فبدأ فيه بالمضمضة، والاستنشاق قبل غسل الوجه، وتابعه أبو غسان مالك بن إسماعيل، عن إسرائيل، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه، وهو الصواب" (١٨ جـ١: ٨٦).

الدراسة :

حديث إسرائيل بهذا الإسناد وهذا المتن الذي فيه الابتداء بالوجه قبل المضمضة والاستنشاق أخرجه ابن خزيمة من حديث خلف بن الوليد (٧٦جـ١: ٧٨)، والحاكم من حديث عبد الرزاق (٥٥ جـ١: ١٤٩) كلاهما عن إسرائيل.

وقد أعله موسى بن هارون بعلتين:

الأُولى: أنَّ فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة والاستنشاق، وهو خلاف الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقد روى الإمام البخاري في "صحيحه" من حديث ابن عباس: (أنه توضأ فغسل وجهه: أخذ غَرفة من ماء فمضمض بها واستنشق ، ثم أخذ غَرفة من ماء فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأُخرى فغسل بهما وجهه، ثم أخذ غَرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى، ثم أخذ غَرفة من ماء فغسل بها يده اليُسرى، ثم مسح برأسه، ثم أخذ غَرفة من ماء فرشَّ على رجله اليمنى حتى غسلها، ثم أخذ غَرفة أُخرى فغسل بها رجله، يعني اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ) (١٠٣ جـ١: ٢٤٠).

وروى البخاري أيضاً من حديث عطاء بن يزيد أخبره أنَّ حُمْران مولى عثمان، أخبره: (أنه رأى عثمان بن عفان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار، فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، وذكر الحديث) (١٠٣جـ١: ٢٥٩).

وروى البخاري أيضاً: تقديم المضمضة والاستنشاق علىغسل الوجه من حديث عبدالله بن زيد في "كيفية وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم"(١٠٣ جـ١: ٢٩٧).

الثانية: أنَّ عبدالرحمن بن مهدي قد رواه عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه، وتابعه أبو غسان مالك بن إسماعيل، عن إسرائيل بهذا الإسناد فبدأ فيه "بالمضمضة، والاستنشاق قبل الوجه".

ورواية عبدالرحمن بن مهدي أخرجها ابن خُزَيمة (٧٦ جـ١: ٧٩)، والدارقطني (١٨ جـ١: ٨٦) وابن الجارود (١١٤).

ورواية أبي غسان مالك بن إسماعيل أخرجها ابن الجارود (١١٤: ٣٠).

ويبدو أنَّ إسرائيل بن يونس قد اضطرب في روايتــه فمـرة رواه بتقديم غسـل الوجه على المضمضة والاستنشاق كما رواه عنــه أربعـة منهـم الثقتـان: عبداللـه بـن نُمَيْر، وعبدالرزاق (٣٦).

ورواه مرة أُخرى بتقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجـه، كمـا رواه عنه الثقتان: الإمام عبدالرحمن بن مهدي، ومالك بن إسماعيل (٣٦).

وإسرائيل متكلم فيه، وأكـثر العلمـاء علـى توثيقـه، وحديثـه فـي الكتـب الستة، وممن ضعَّفه: ابن المديني، وابن حزم، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه (٣٧) وقال ابن حجر:"ثقة تُكُلِّم فيه بلا حجة" (٣٦: ١٠٤).

وخلاصة القول أنَّ رواية تقديم غسل الوجه على المضمضة والاستنشاق شـاذة منكرة.

بقي أنْ أُشير إلى أنَّ حديث إسرائيل رويَ عنه بألفاظٍ مختلفة بعضها مختصـر وبعضها فيه تفصيل، وتقديم وتأخير :

فقد رواه ابن أبي شيْبة عن عبداللـه بـن نُمَـيْر، عـن إسـرائيل، عـن عـامر بـن شقيق، عن أبي وائل قال: "رأيت عثمان يتوضأ فخلَّل لحيته ثلاثاً" (٨٨ جـ١: ١٣).

ورواه الدارقطني من طريق ابن أبي شَيْبة، عن عبدالله بن نُمَير، عن إسرائيل بهذا الإسناد مفصلا كما مر معنا، وهذا يدل على أنَّ ابن أبي شَـيْبة اختصـر الحديـث عندما أثبته في "المصنف" .

ورواه الدارمي: أخبرنا مالك بن إسماعيل، حدثنا إسرائيل بهـذا الإسـناد بلفـظ: "رأيت عثمان توضأ فخلَّل لحيته، وقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضـأ" (١٠٥ جـ١: ١٨٩)، دون ذكر "ثلاثاً" .

ورواه أحمد عن وكيع، عن إسرائيل بهذا الإسناد عن عثمان: (أنَّ رسول اللـه صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثاً ثلاثاً) (٦٩جـ١: ٥٧) .

ورواه ابن ماجة من حديث عبدالرزاق، عن إسرائيل بهذا الإسناد، عن عثمان: (أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلَّل لحيته) (٧٠ جـ١: ١٤٨).

ورواه ابن خُزَيْمة من حديث أبي عامر، عـن إسـرائيل بهذا الإسـناد: (رأيـت عثمان بـن عفـان يتوضـأ ثلاثـاً ثلاثـاً، ومسـح برأسـه، وأُذنيـه ظاهرهمـا، وباطنهمـا،

وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً، وغسل أنامله وخلّل لحيته، وغسل وجهه، وقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كالذي رأيتموني فعلت" (٧٦ جـ١: ٨٦).

٥١- روى الإمام الدارقطني من طريق محمد بن يزيد بن سِنان، حدثنا أبي يزيد بن سِنان، حدثنا سليمان الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من ضحك منكم في صلاته فليتوضأ ثم ليّعدْ الصلاة) (١٨جـ١: ١٧٢).

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: "قال لنا أبو بكر النيسابوري: هذا حديث منكر فلا يصح، والصحيح عن جابر خلافه" (١٨جـ١: ١٧٢)، وقال الإمام الدارقطني: "يزيد بن سِنان ضعيف، ويُكَنّى بأبي فَرْوة الرهاوي، وابنه ضعيف أيضاً، وقد وهم في هذا الحديث في موضعين، أحدهما: في رفعة إياه للنبي صلى اللله عليه وسلم، والآخر: في لفظه، والصحيح عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر من قوله: (من ضحك في الصلاة أعاد الصلاة ولم يُعد الوضوء)، وكذلك رواه عن الأعمش جماعة من الرُّفَعاء الثقات منهم: سفيان الثوري وأبو معاوية الضرير ووكيع، وعبدالله بن داود الخُرَيْبي، وعمر بن على المُقدَّمي وغيرهم، وكذلك رواه شعبة وابن جُرَيْج، عن يزيد بن أبي خالد، عن أبي سفيان، عن جابر" (١٨ جـ١: ١٧٢).

الدراسة:

هذا الحديث رواه ابن عَدي وقال: " وهذا الحديث عن الأعمش بهذا الإسناد ليس يرويه عن الأعمش غير أبي فَرْوه (٨٤ جـ٧: ٢٧٠).

وكلام الإَمام الدارقطني يُفْهم أنَّ هذا الحديث معلول بثلاثة أمور:

الأول: أن يزيد بن سِنان وابنه محمد ضعيفان، وهو كما قال بالنسبة ليزيد (٣٥)، أما ابنه محمد فقد ضعفه أبو حاتم وأبو داود والنَّسائي والترمذي، ووثقه مسلمة والنُّفَيلي، ووثقه الحاكم فيما رواه عنه مسعود فقط (٣٥،٣٧) .

الثاني: أن يزيد بن سِنان - مع ضعفه- قد خولف في رفعه بما رواه جماعة من الثقات عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر موقوفاً عليه .

الثالث: أنه قد خولف أيضاً في لفظه بما رواه هؤلاء الثقات عن الأعمش، وقد أخرج الدارقطني حديث هؤلاء الثقات عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: (اذا ضحك الرجل في الصلاة أعاد الصلاة ولم يُعد الوضو)، وهذا لفظ أبي معاوية (١٨ جـ١: ١٧٢-١٧٣).

وأخرج الإمام الدارقطني حديث شعبة وابن جُرَيج عن يزيد بن أبي يزيد، عن أبي سفيان، عن جابر قال: (ليس في الضحك وضوء) (١٨ جـ١: ١٧٣).

وتفرد يزيد بن سِنان يُعْتَبَر منكراً، وقد تفرد هنا كما قال ابن عَدي، وبمخالفته للثقات اشتدت نكارة حديثه، فحديثه في غاية الضعف، وهذا يجعلنا نجزم بأنَّ يزيد بن سِنان قد وهم به على الأعمش، والله تعالى أعلم .

المبحث الثاني

في

الإدراج والزيادة في المتن

٥٢- قال الإمام الدارقطني: حدثنا أبو محمد بن صاعد وأبو حامد الحضرمي محمد بن هارون، قالا: حدثنا محمد بن زياد الزيادي، حدثنا حماد بن زيد، عن سنان ابن ربيعة، عن شهر بن حَوْشب، عن أبي أُمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الأُذنان من الرأس، وكان يمسح على الماقين، وأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه مرة واحدة" (١٨ جـ١: ١٠٣).

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: " شهر بن حَوْشب ليس بالقوي، وقد وقفه سليمان بن حرب عن حمّاد، وهو ثقة ثبت"(١٨جـ١: ١٠٣).

الدراسة :

هذا الحديث أخرجه الدارقطني أيضاً من طريق الهيثم بن جميل، حدثنا حماد ابن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حَوْشب، عن أبي أُمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الأُذنان من الرأس) (١٨جـ١: ١٠٣).

وأخرجه من طريق مُعلّى بن منصور حدثنا حماد، عن سنان، عن شهر، عن أبي أُمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أبي أُمامة قال: (الأُذنان من الرأس)، قال الدارقطني: "بالشك" (١٨جـ١: ١٠٣).

وأخرجه من طريق أبي عمر ومحمد بن أبي بكر قالا: حدثنا حماد بن زيد، بهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الأُذنان من الرأس) (١٨جـ١: ١٠٣).

قال الإمام الدارقطني: " أسنده هؤلاء عن حماد، وخالفهم سليمان بن حرب وهو ثقة حافظ" (١٨جـ١: ١٠٣).

ثم رواه الإمام الدارقطني من طريق سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حَوْشب، عن أبي أُمامة: أنّه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (كان إذا توضأ مسح ماقيه بالماء. قال:

فقال: أبو أُمامة: الأذنان من الرأس. قال: سليمان بن حرب: " الأُذنان من الرأس"، إنَّما هو قول أبي أُمامة،فمن قال غير هذا فقد بدل، أو كلمة قالها سليمان، أي أخطأ" (١٨جـ١: ١٠٤).

قال الإمام الدارقطني: " خالفه حمّاد بن سلمة، رواه عن سنان بن ربيعة، عن أنس: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ غسل ماقيه بأُصبعيه، ولم يذكر الأذنين، حدثنا دعلج بن أحمد قال: سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث، قال: ليس بشيء؛ فيه شهر بن حَوْشب ، وشهر ضعيف، والحديث في رفعه شك. وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: سنان بن ربيعة أبو ربيعة مضطرب الحديث" (١٨جـ١: ١٠٤).

وحديث حمّاد بن زيد بهذا الإسناد رواه عنه قُتَيْبة، ومُسَدَّد بلفظ: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الماقين، قال وقال: الأذنان من الرأس).

أخرج روايتهما أبو داود (٧٤جـ١: ٣٣)، وأخرج رواية قُتَيْبة الترمذي (٧٥جـ١: ٥٣) وفي رواية قُتيبة عندهما: (قال قُتيبة: قال حمّاد: لاأدري هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو من قول أبي أُمامة، يعني قصة الأذنين).

ورواه عن حماد أيضاً محمد بن زياد بهذا الإسناد: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الأُذنان من الرأس، وكان يمسح رأسه مرة، وكان يمسح المأْقَيْن) أخرجه ابن ماجه (٧٠جـ١: ١٥٢).

ويفهم من كلام الإمام الدارقطني أنَّ هذا الحديث معلول بثلاثة أمور:

الأول: ضعف شهر بن حوشب.

وشهر بن حوشب اختُلف فيه: فقد وثَّقه أحمد، ويحيى بن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، " وقال الترمذي عن البخاري: شهر حسن الحديث، وقوّى أمره" (٣٥جـ٢: ٢٨٤،٣٧جـ٤: ٣٢٥)، وقال أبو جعفر الطبري: " كان فقيهاً قارئاً عالماً" (٣٧جـ٤: ٣٢٥).

وقال أيوب بن أبي حسين الندبي: " ما رأيتُ أحداً أقرأ لكتاب الله منه" (٣٧جـ٤: ٣٢٥).

وقال الذهبي: " قلت: قد ذهب إلى الاحتجاج به جماعة .... وقال الفسوي: شهر وإنْ تكلم فيه ابن عون فهو ثقة" (١٨جـ٢: ٢٨٤).

وقد أخرج حديث شهر الإمام مسلم مقرونا بغيره، وأصحاب السنن الأربعة، وروى له البخاري في "الأدب المفرد" (٣٥،٣٧).

وضعفه آخرون: فقد ضعفه ابن عَوْن، والجوزجاني، وموسى بن هارون، والنَّسائي، وأَبو حاتم، والسّاجي، وابن حِبَّان، والحاكم أَبو أحمد، وابن عَدي، والبيهقي، وابن حزم، واتهمه شعبة، وأَبو بكير الكرماني، وعبّاد بن منصور في دينه، فاتهموه بالسرقه: اتهمه الكرماني بأنه كان على بيت المال فأَخذ خريطة فيها دراهم، واتهمه شعبة أنه رافق رجلاً من أهل الشام فخانه، ونقل يحيى القطان عن عبّاد بن منصور أنه قال: " حججنا مع شهر فسرق عيبتي" (٣٥جـ٢: ٣٨٤،٣٧جـ٤: ٣٢٦).

ويمكن حصر الأسباب التي ضُعِّف شهر بن حَوْشَب من أجلها بما يلي :

١) كثرة الوهم والإرسال (٣٦).

٢) أنه يروي المنكرات عن الثقات (٣٧).

٣)أنه تفرد بأحاديث لم يتابع عليها (٣٧).

٤) أنه كان يتزيّى بزيّ الجند (٣٧).

٥) أنه كان يسمع الغناء بالآلات (٣٧).

٦) اتهامه بالسرقة.

وقد دافع عنه أَبو الحسن ابن القطان الفاسي رحمه الله فقال : " لم أسمع لمُضَعِّفه حجة، وما ذكروه من تزيِّيه بزيِّ الجند، وسماعه الغناء بالآلات، وقذفه بأخذ الخريطة؛ فإما لا يصح، أو هو خارج على مخرج لا يضره، وشر ماقيل فيه أنه يروى منكرات عن ثقات، وهذا إنْ كثر منه سقطت الثقة به" (٣٧جـ٤: ٣٢٦).

ويبدو لي أن شهر بن حَوْشَب حسن الحديث في حفظه شيء، وأنَّ أعدل الأَقوال فيه، وأقربها إلى الصواب ما قاله البخاري: أنه حسن الحديث.

وأما ما ذكر من أنه يروي المنكرات عن الثقات، فهذا محمول على أنه لم يكثر منه ذلك، ولو كثر لتركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وهو من أهل

الاستقراء التام لأحوال الرجال، وهذا ما يُقال أيضاً بالنسبة لما قيل: " إنه تفرد بأحاديث لم يتابَع عليها.

وأما تزيِّيه بزي الجند، وما قيل من سماعه الغناء، واتهامه بسرقة الخريطة، أوغيرها، فهو إما أنه لا يصح، أو خرج على مخرج لايضره كما قال أبو الحسن بن القطان، والتزيي بزي الجند لا يصلح أن يكون سببا جارحاً، وسماعه الغناء بالآلات يمكن أنْ يكون فعل ذلك غير قاصد السماع.

ويبدو لي وجاهة وصواب ما قاله أبو الحسن القطان وهو أنَّ هذا يمكن أنْ يكون خرج على مخرج لايضره، ويبدو أنَّ هذا الفعل استعظمه بعض المحدثين المعروفين بغيرتهم الشديدة على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى حَمَلته، وغيرة المحدثين، وغَضَباتُهم معروفة مشهورة، يجدها من يطالع كتب الرجال وافرة كثيرة، والله تعالى أعلم.

الثاني: الشك في رفعه.

وقد أتى هذا الشك ممن دار عليه الحديث وهو حمَّاد، فقد قال قتيبة الذي روى الحديث عن حمّاد: " قال حماد: لا أدري هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو من أبي أُمامة- يعني قصة الأُذنين".

وقد رواه الحافظ الثقة سليمان بن حرب (٢،٤٢) عن حماد موقوفاً، وجزم بتخطئة من رواه مرفوعاً.

وقد أخرج رواية سليمان بن حرب بالإضافة إلى الدارقطني: أبو داود ،(٧٤جـ١: ٣٣)، والبيهقي (٦٣جـ١: ٦٦-٦٧).

وقد أعله بهذا أيضاً الإمام ابن دقيق العيد في كتابه"الإمام" كما نقله عنه الزيلعي، فإنه قال: " قال ابن دقيق العيد في "الإمام" : وهذا الحديث معلول بوجهين، أحدهما: الكلام في شهر بن حَوْشب، والثاني: الشك في رفعه، ولكن شهر وثقه أحمد، ويحيى، والعجلي، ويعقوب بن شيبة" (٢٨جـ١: ١٨).

وقد أعله بالإَدراج الحافظ ابن حجر، فقد قال: " وقد ذكرتُ طرق حديث شهر هذا في كتاب المدرج بدلائلة، وكيفية الإدراج فيه" (٨٩جـ١: ٤١٥).

وأجاب عن هذه العلة الإمام الزيلعي، وفضيلة الشيخ أحمد شاكر، وذهبا إلى تصويب الرفع:

قال الزيلعي: " قلت: وقد اختُلف فيه على حماد؛ فوقفه ابن حرب عنه، ورفعه أبو الربيع، واختُلف أيضاً على مُسَدَّد، عن حماد، فروي عنه الرفع، وروى عنه الوقف، وإذا رفع ثقة حديثا، ووقفه آخر أو فعلهما شخص واحد في وقتين ترجَّح الرافع؛ لأنه أتى بزيادة، ويجوز أنْ يسمع الرجل حديثا فيفتي به في وقت، ويرفعه في وقت آخر، وهذا أولى من تغليط الراوي، والله أعلم" (٢٨جـ١: ١٩).

أما الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فقد أورد رواية ابن ماجة: (أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الأُذنان من الرأس، وكان يمسح رأسه مرة، وكان يمسح المأقين)، ثم قال: " وهذا اللفظ لا يحتمل أنْ تكون كلمة "الأُذنان من الرأس" مدرجة في الحديث، بل هو نص في أنها من اللفظ النبوي، وقد أطال العلماء البحث في هذه الكلمة: هل هي مدرجة من كلام أبي أُمامة أو مرفوعة؟ ورجَّح كثير منهم الإدراج .... والراجح عندي أنَّ الحديث صحيح؛ فقد روي من غير وجه بأسانيد بعضها جيد، ويؤَيد بعضها بعضاً" (٦١جـ١: ٥٤).

والشيخ أحمد شاكر استبعد أنْ تكون هذه الكلمة " الأُذنان من الرأس" مدرجة على اعتبار أنَّ الإدراج لا يقع إلا في آخر الحديث، والله أعلم.

قال الإمام ابن دقيق العيد: " ومما قد يَضْعُف فيه – أي الإدراج – أن يكون مدرجاً في أثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، لاسيما إنْ كان مقدماً على اللفظ المروي أو معطوفاً عليه بواو العطف كما لو قال: (من مس أُنثييه وذكره فليتوضأ)، بتقديم لفظ الأُنثيين على الذكر، فههنا يَضْعُف الإدراج؛ لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل – أي بفعل: مسَّ – الذي هو من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم" (٦٠: ٤٣-٤٤).

وقال الإمام الذهبي: " ويَبْعُد الإدراج في وسط المتن" (٤٠: ٥٤).

ويمكن أن يُردَّ على هذا بما أورده الخطيب البغدادي في كتابه "فَصْل الوَصْل، لما أُدرِج في النقل" من أمثلة على الإدراج في أوّل المتن، وفي وسطه.

قال زين الدين العراقي في " التقييد والإيضاح" : " وقد ذكر الخطيب في بعض المدرجات ما ذُكر في أول الحديث أو في وسطه، فمثال المُدرج في أوله ما رواه الخطيب بإِسناده من رواية أَبي قَطن، وشبابه (فرَّقهما) عن شعبة، عن محمد ابن زياد، عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أسبغوا الوضوء، ويل للأَعقاب من النار)، قال الخطيب: وهم أبوقَطن عمرو بن الهيثم، وشَبَابة بن سَوَّار في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه؛ وذلك أنَّ قوله:(أسبغوا الوضوء) كلام أبى هريرة، وقوله: (ويل للأعقاب من النار) من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، قال: وقد رواه أَبو داود الطيالسي ووُهَيب بن جرير وآدم بن أَبي إِياس، وعاصم بن علي، وعلي بن الجَعْد، وغُنْدَر, وهُشَيم، ويزيد بن زُرَيْع، والنَّضْر بن شُمَيْل، ووكيع، وعيسى بن يونس، ومعاذ بن جبل كلهم عن شعبة، وجعلوا الكلام الأَول من قول أَبي هريرة، والكلام الثاني مرفوعاً قلت: – أي العراقي – وهكذا رواه البخاري في "صحيحه" (١٠٣جـ١: ٢٦٧) عن آدم بن إياس، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أَبي هريرة قال: (أسبغوا الوضوء؛ فإِنَّ أَبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال: " ويل للأَعقاب من النار) (١١٥).

وكلام الدارقطني على هذا الحديث مشعر بأنه يميل إِلى وقف الحديث، وأنَّ عبارة (الأُذنان من الرأس) مدرجة من قول أبي أُمامة، وهو بذلك يسير على منهج أَصيل عند جمهور المحدثين وهو أنَّ الحديث إِذا دار بين الرفع والوقف مالوا إِلى الوقف احتياطاً (٤٢).

والقول بأَن الحديث موقوف هو الأَحوط والأَصوب لما يلي :

١) عدم صحة سند الحديث؛ لأن فيه راويين تكلم فيهما العلماء؛ وهما شهر بن حوشب، وسنان بن ربيعة.

٢) توقف حمّاد بن زيد وشكه في رفع الحديث، وهو الذي اختُلف عليه .

٣) قول سليمان بن حرب، وهو ثقة حافظ: (الأُذنان من الرأس) إِنما هو قول أَبي أُمامة فمن قال غير هذا فقد بدّل " ، وسليمان بن حرب هو الذي روى الحديث عن حمّاد بن زيد .

الثالث: قول أَبي حاتم : سنان بن ربيعة أبو ربيعة مضطرب الحديث .

قال الذهبي: " صويلح، وقال ابن معين: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم : مضطرب الحديث، قلت خرّج له البخاري مقرونا بآخر" (٣٥جـ٢: ٢٣٥).

وذكره ابن حبان في " الثقات" (٩٦) .

وقال ابن عَدي: " ولسنان بن ربيعة أحاديث قليلة، وأرجو أنه لا بأس به" (٨٤جـ٣: ٤٤)، وقال ابن حجر: " صدوق فيه لين، أخرج له البخاري مقروناً" (٣٦: ٢٥٦) .

بقي أن أُبَيّن أنَّ حديث : (الأُذنان من الرأس) روي عن أَبي أُمامة مرفوعاً من طريقين ضعيفين، أخرجهما الدارقطني في "سننه" (١٨جـ١: ١٠٤):

الأول: عن أَبي بكر النيسابوري، حدثنا أحمد بن عيسى الخَشَّاب، حدثنا عبدالله بن يوسف، حدثنا عيسى بن يونس، عن أَبي بكر بن أَبي مريم قال: سمعت راشد بن سعد، عن أَبي أُمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الأذنان من الرأس).

قال الإِمام الدارقطني : " أبو بكر بن أبي مريم ضعيف" (١٨جـ١: ١٠٤).

ورواه ايضاً ابن عَدي (٨٤جـ١ : ١٩٢)

ورواه الدارقطني من طريق آخر، عن راشد بن سعد مرسلاً؛ فقد رواه عن عبدالغافر بن سلامة، حدثنا أبو حميد الحمصي احمد بن محمد بن المغيرة، حدثنا ابو حَيْوة، حدثنا ابو بكر بن ابي مريم، عن راشد بن سعد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الأُذنان من الرأس) (١٨جـ١ : ١٠٤)

قال الدارقطني: "هذا مرسل، وروي عنه متصلاً عن ابي أُمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يصح، وأبو بكر بن أَبي مريم ضعيف" (١٨جـ١ : ١٠٤).

ويُفهم أن حديث أَبي أُمامة فيه علتان:

الأُولى: ضعف سنده؛ لضعف أَبي بكر بن أَبي مريم (٣٥،٣٧) .

وقد ذكر الدارقطني ابن أَبي مريم بالضعف، ولم يذكر أَحمد بن عيسى الخشاب بذلك في هذا الموضع، ونقل الذهبي وابن حجر عن الدارقطني أنه قال عن الخشاب: " ليس بالقوي" ، وقال: ابن عَدي: " له مناكير": ، وقال : ابن طاهر : " كذاب يضع الحديث"، وذكره ابن حبان في "الضعفاء"، ولم يخرج له أحد من

أصحاب الكتب الستة، وأخرج له ابن خزيمة في " صحيحه" (٣٥جـ١: ٣٧،١٢٦جـ١: ٥٧). ومع ضعف أحمد بن عيسى الخشّاب ، فقد تفرد أيضاً بهذا الإسناد؛ قال ابن عَدي: " وهذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه إلا أحمد بن عيسى" (٨٤جـ١: ١٩٢).

ولم يشر الإمام الدارقطني إلى علة التفرد هذه.

الثانية : أنه قد روي مرسلاً من طريق آخر.

وإسناد المرسل إلى أبي بكر بن أبي مريم جيد؛ فشيخ الدارقطني عبد الغافر بن سلامة وصفه الذهبي بقوله: " وأبو هاشم عبد الغافر بن سلامة الحمصي المحدث" (٢جـ٣: ٨٢٦)، وأبو حميد الحمصي وثقة النَّسائي وابن جَوْصا، وأبو عَوَانه، وابن أبي حاتم، وابن جرير (٣٧)، وأبو حَيْوة شُريح بن يزيد الحضرمي ذكره ابن حِبّان في "الثقات" ، ولم أجد فيه جرحاً ، ولا تعديلاً.

وعليه فالاختلاف في وصل الحديث وإرساله يمكن أن يكون اضطرابا من ابن أبي مريم، أو أنَّ الخشَّاب قد وهم في وصله للحديث وخالف من هو أقوى منه.

وحديث الخشّاب ضعيف لو لم يخالف، فكيف وقد خالف.

الثاني: من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أُمامة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الأُذنان من الرأس).

قال الدارقطني: " جعفر بن الزبير متروك" (١٨جـ١: ١٠٤).

ورواه ابن عَدي أيضاً (٨٤جـ٧: ٢٤٠).

وجعفر بن الزبُير ضعيف جداً، بل إن ابن الجوزي نقل الإجماع على تركه (١١٦).

وقال ابن حجر في "التقريب": " متروك الحديث، وكان صالحا في نفسه" (٣٦: ١٤٠).

وقال في "تهذيب التهذيب":" وقال ابن حِبّان: يروي عن القاسم وغيره أشياءَ موضوعة، وكان ممن غلب عليه التقشف حتى صار وهمه شبيهاً بالوضع، تركه أحمد، ويحيى، وروى جعفر عن القاسم، عن أبي أُمامة نسخةَ موضوعة" (٣٧جـ٢: ٧٩).

٥٣- روى الإمام الدارقطني رحمه الله من طريق الحسن بن علي المَعْمَـري، والحسين بن إسحاق (فرّقهما واللفظ للمَعْمَري) ، حدثنا عبدالوهاب بن الضحاك، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن هشام بن عروة، عن أبي الزّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: عن النبي صلى الله عليه وسلم: (في الكلب يلغ في الإناء أنه يغسله ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً)(١٨جـ١: ٦٥).

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: (تفرد به عبد الوهاب عن إسماعيل وهو متروك الحديث، وغيره يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد: فاغسلوه سبعاً، وهو الصواب) (١٨جـ١: ٦٥).

الدراسة:

هذا الحديث علَّقه البيهقي في " السنن الكبرى " فقال: " رواه عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عَيَّاش، عن هشام بن عروة وغيره، عن أبي الزّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (في الكلب يلغ في الإناء أنه يغسله ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً)، هذا ضعيف بمرة؛ عبدالوهاب بن الضحاك متروك، وإسماعيل بن عَيَّاش لا يحتج به خاصة إذا روى عن أهل الحجاز، وقد رواه عبد الوهاب بن نَجْدة، عن إسماعيل، عن هشام، عن أبي الزّناد: (فاغسلوه سبع مرات كما رواه الثقات" (٦٣جـ١: ٢٤٠).

ويفهم من كلام الإمام الدارقطني رحمه الله أن هذا الحديث معلول من وجهين:

الأول: أنَّ عبدالوهاب تفرد به عن إسماعيل، وعبدالوهاب متروك" (٣٥،٨٤،٩٠).

الثانية: أنَّ غيره يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد: (فاغسلوه سبعاً).

وقد رواه الإمام الدارقطني من طريق عبد الوهاب بن نَجْدة وخالد بن عمرو الحمصي (جمعهما)، حدثنا إسماعيل بن عَياش بهذا الإسناد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (فاغسلوه سبع مرات) (١٨جـ١: ٦٥).

قال الإمام الدارقطني: " وهو الصحيح، هذا صحيح" (١٨جـ١: ٦٦).

وهذا الحديث عن أبي هريرة روي عنه من طرق كثيرة، وقد أخرجه مالك (١٠٤جـ١: ٣٤)، والبخاري (١٠٣جـ١: ٢٧٤)، ومسلم (٥٧جـ١: ٢٣٤).وغيرهم وعندهم جميعاً: الأمر بسبع غسلات.

٥٤- روى الإمام الدارقطني رحمه الله من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرة بنت صفوان، قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من مسَّ ذكره أو أُنثييه أو رفغيه فليتوضأ) (١٨جـ١: ١٤٨).

قال الإمام الدارقطني: " كذا رواه عبدالحميد بن جعفر، عن هشام، ووهم في ذكر الأُنثيين والرفغ، وإدراجه ذلك في حديث بُسْرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، والمحفوظ: أن ذلك من قول عروة غير مرفوع؛ كذلك رواه الثقات عن هشام منهم أيوب السَّختياني، وحمّاد وغيرهما" (١٨جـ١: ١٤٨).

الدراسة:

حديث عبدالحميد بن جعفر أخرجه الطبراني في " معجمه الأوسط"، وقال: "لم يقل فيه" وأُنثييه" عن هشام إلا عبدالحميد بن جعفر" (١١٧).

وهو معلول بما رواه الثقات وهم: أيوب السَّختياني وحمّاد بن أُسامة، ويحيى القطان، وربيعة بن عثمان، وعلي بن المبارك، وسفيان الثوري، فقد رووه عن هشام بدون ذكر " أو أُنثييه أو رفغيه".

فقد رواه الدارقطني من طريق أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرة بنت صفوان، أنها سمعت رسول الله سلى الله عليه وسلم يقول : (من مس ذكره فليتوضأ)، قال: (كان عروة يقول: إذا مسَّ رفغيه أو أُنثييه أو ذكره فليتوضأ)(١٨جـ١: ١٤٨).

ورواه الترمذي من طريق يحيى بن القطان (٧٥جـ١: ١٢٦)، وأحمد عن هشام (٦٩جـ٦: ٤٠٦- ٤٠٧) بهذا الإسناد نحوه، بدون ذكر قول عروة.

ورواه ابن حبَّان من طريق علي بن المبارك عن هشام بهذا الإسناد نحوه (١١٨).

ورواه الترمذي (٧٥جـ١: ١٢٩)، وابن الجارود (١١٤: ١٧)، كلاهما من طريق أبي أسامة، وابن حبّان من طريق سفيان الثوري (١١٨: ٧٨)، وابن الجارود

من طريق ربيعة بن عثمان (١١٤: ١٨) ثلاثتهم عن هشام (واللفظ لسفيان) حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان عن بُسْرة "قالت":قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من مسَّ ذكرة فليتوضأ وضوءه للصلاة).

وممن ذهب إلى أنّ الأنثيين والرفغين إدراج في الحديث الخطيب البغدادي في كتابه"فصْل الوَصْل لما أُدرج في النقل"، قال العراقي رحمه الله: " وقال الخطيب في كتابه المذكور: تفرد عبدالحميد بذكر الأنثيين والرفغين، وليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول عروة، فأدرجه الراوي في متن الحديث، وقد بين حماد وأيوب ذلك"(١١٥: ١٢٧).

ورد عليه العراقي بقوله: " قلت: لم يتفرد به عبدالحميد كما قال الخطيب، فقد رواه الطبراني في "المعجم الكبير" من رواية يزيد بن زُريع، عن أيوب، عن هشام بلفظ: (إذا مس أحدكم ذكره أو أُنثييه أو رفغيه فليتوضأ) (١١٥: ١٢٧).

واستبعد ابن دقيق العيد، والذهبي أنْ يكون لفظ"الأُنثيين والرفغين" مدرجاً، فقد سبق في الحديث (٥٢) قول ابن دقيق العيد :"ومما قد يَضْعُفُ فيه -أي الإدراج – أنْ يكون مُدرجاً في أثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، لا سيما إنْ كان مقدماً على اللفظ المروي، أو معطوفاً عليه بواو العطف كما لو قال: (من مسّ أنثييه وذكره فليتوضأ) بتقديم لفظ الأُنثيين على الذكر، فهنا يَضْعُفُ الإدراج لما فيه من اتصال هذه اللفظه بالعامل – أي بفعل: مس – الذي هو من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم " (٦٠: ٢٣-٢٤).

وسبق أيضاً قول الإمام الذهبي:" ويَبْعُدُ الإدراج في وسط المتن كما لو قال: من مس أُنثييه وذكره فليتوضأ"(٤٠: ٥٤).

لكن يبدو أنَّ الحجة مع الإمام الدارقطني، وذلك فيما رواه من طريق أيوب عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسْرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من مسَّ ذكره فليتوضأ)، قال: " كان عروة يقول: إذا مس رفغيه أو أُنثيية أو ذكره فليتوضأ" (١٨جـ١: ١٤٨).

فهذا الحديث فيه بيان واضح أنَّ لفظ "الأُنثيين والرفغين" إنما هو من كلام عروة، أدرجه الراوي في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وسواءٌ كانت هذه الزيادة إِدراجا أَو غير ذلك فهي غير واردة في رواية الجماعة شذ بذكرها عبدالحميد بن جعفر.

وما قلناه هنا بالنسبة لرواية عبدالحميد بن جعفر نقوله أيضاً بالنسبة لرواية يزيد بن زُرَيْع؛ وذلك لمخالفتها لرواية الجماعة الثقات عن هشام كما ذكر الدارقطني، والله تعالى أعلم.

المبحث الثالث

في

مخالفة الراوي لما روى

٥٥- روى الإمام الدارقطني من طريق أبي حنيفة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خَيْر، عن علي رضي الله عنه: (أنه توضأ فغسل يديه ثلاثاً ومضمض، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وغسل رجليه ثلاثاً، ثم قال: من أحب أن ينظر إلى وضوء رسول الله صلى اله عليه وسلم كاملاً فلينظر إلى هذا) (١٨جـ١: ٩٠).

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: " هكذا رواه أبو حنيفة، عن خالد بن علقمة، قال فيه: (ومسح رأسه ثلاثاً)، وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات منهم زائدة بن قدامة، وسفيان الثوري، وشعبة، وأبو عَوَانة، وشَرِيك، وأبو الأشهب جعفر بن الحارث، وهارون بن سعيد، وجعفر بن محمد، وحجَّاج بن أرطأة، وأبان بن تغلب، وعلي بن صالح بن حيّ، وحازم بن إبراهيم، وحسن بن صالح، وجعفر الأحمر، فرووه عن خالد بن علقمة، فقالوا فيه: (ومسح رأسه مرة)، إلا أن حجَّاجاً من بينهم جعل مكان عبدِ خَير عمراً ذامر، ووهم فيه، ولا نعلم أحداً منهم قال في حديثه أنه مسح رأسه ثلاثاً غير أبي حنيفة، ومع خلاف أبي حنيفة فيما روى لسائر من روى هذا الحديث فقد خالف في حكم المسح فيما روى عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن السنة في الوضوء مسح الرأس مرة واحدة" (١٨جـ١: ٩٠).

الدراسة:

حديث أبي حنيفة أخرجه البيهقي (٦٣ جـ١: ٦٣).

ويُفهم من كلام الإمام الدارقطني رحمه أنَّ هذا الحديث فيه علتان:

العلة الأولى: أن كلمة "ثلاثاً" في قوله "ومسح رأسه ثلاثاً" شاذة منكرة.

وذلك لمخالفة أبي حنيفة لجماعة من الحفاظ الثقات الذين سماهم الدارقطني ومنهم زائدة بن قُدامة الذي أخرج حديثه هذا النَّسائي (٧٣جـ١: ٦٧)، وابن خزيمة

(٧٦جـ١: ٧٦)، والدرامي(١٠٥جـ١: ١٩٠)، وابن الجارود (١١٤: ٢٩)، وأحمد (٦٩جـ١: ١٣٥)، وأبو يعلى (١١٩)، والبزار (١٢٠).

ومنهم سفيان الثوري الذي أخرج حديثه هذا الإمام أحمد (٦٩جـ١: ١١٥).

ومنهم شعبة الذي أخرج حديثه هذا أبو داود (٧٤جـ١: ٢٨)، والنَّسائي (٧٣جـ١: ٦٨)، وأحمد (٦٩جـ١: ١٢٢)، والبزار (١٢٠جـ٣: ٤١)، وقد وهم شعبة في اسم خالد بن علقمة فقال: "عن مالك بن عرفطة" مخالفاً بذلك الجماعة.

ومنهم أبو عَوَانة، وقد أخرج حديثه هذا النَّسائي (٧٣جـ١: ٦٨)، وأبو داود (٧٤جـ١: ٢٧)، وأحمد (٦٩جـ١: ١٥٤)، والبغوي (١٢١)، والبزار (١٢٠جـ٣: ٤١).

ومنهم شريك، وقد أخرج حديثه هذا أحمد (٦٩جـ١: ١٢٣)، والطبراني (١٢٢)، والدارقطني في "العلل" (٥٤جـ٤: ٥٣)، وشَريك تكلم فيه بعضهم(٣٥).

ومنهم أبان بن تغلب، وقد أخرج حديثه هذا الدارقطني (١٨جـ١: ٩١).

ومنهم حجَّاج بن أرطأة، وقد أخرج حديثه هذا الدارقطني (٥٤جـ٤: ٥٣)، ووهم فيه حجَّاج بذكره " عمراً ذامر" بدل "عبد خير" مخالفاً بذلك ما رواه الجماعة وحجاج متكلم فيه (٣٥).

العلة الثانية: مخالفة أبي حنيفة لهذا الحديث؛ فمذهب أبي حنيفة أن السُّنة في الوضوء مسح الرأس مرة واحدة (١٢٣،١٢٤).

وقد ذهب الإمام أحمد وغيره إلى تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه، وجعل ابن رجب ذلك قاعدة فقال في شرحه "لعلل الترمذي": " قاعده في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه، وقد ضعّف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا" وذكر ابن رجب أحاديث ضعفها الإمام أحمد والبخاري ومسلم بهذا (٤٧جـ٢: ٨٨٨).

ويمكن الإجابة عن هذا بأنَّ الراوي قد يُخَالِف مقتضى روايته ذهولاً لا قصداً، أو لأنه يرى أنَّ الحكم الذي تضمنته الرواية منسوخ.

٥٦- روى الإمام الدارقطني رحمه الله من طريق محمد بن شعيب، وأبي حفص التِّنِّيسي (جَمَعهما)، ومحمد بن بكار (أفرده عنهما واللفظ لهما)، حدثنا سعيد

بن بشير، حدثني منصور، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: (لقد كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يقبلني إذا خرج إلى الصلاة، وما يتوضأ) (١٨جـ١: ١٣٥).

قال الإمام الدارقطني: " تفرد به سعيد بن بشير، عن منصور، عن الزهري، ولم يُتابَع عليه، وليس بقوي في الحديث، والمحفوظ: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم)، وكذلك رواه الحفاظ الثقات عن الزهري، منهم مَعْمَر، وعُقَيل، وابن أبي ذئب، وقال مالك عن الزهري: في القبلة الوضوء، ولو كان ما رواه سعيد بن بشير، عن منصور، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة صحيحاً لما كان الزهري يفتي بخلافة، والله أعلم (١٨جـ١: ١٣٥)

الدراسة:

حديث سعيد بن بشير أخرجه ابن عَدي وقال: " لا أعلم رواه عن منصور غير سعيد بن بشير" (٨٤جـ١: ٣٧٥).

وقد أعله الإمام الدارقطني رحمه الله بثلاث علل:

العلة الأُولى: تفرد سعيد بن بشير مع كونه ليس بقوي في الحديث.

وقد أخرج أصحاب السنن حديثه، ووثقه شعبة ودُحَيْم، وابن عُيَينه، وضَعَّفه الجمهور (٨٤،٣٧،٣٥)، وقال ابن عَدي: " لا أرى بما يرويه بأساً، ولعله يهم في الشيء بعد الشيء، ويغلط، والغالب على حديثه الاستقامه، والغالب على حديثه الصدق" (٨٤جـ٣: ٣٧٦).

ومراد الدارقطني بتفرد سعيد بن بشير تفرده عن شيخه منصور، قال الإمام الذهبي رحمه الله: " والتفرد يكون لما انفرد به الراوي إسناداً ومتناً، ويكون لِما تفرد به عن شيخ معين، كما يُقال: لم يروه عن سفيان إلا ابن مهدي، ولم يروه عن ابن جُرَيْج إلا ابن المبارك" (٤٠: ٤٣).

ويبدو من صنيع كثير من العلماء أنَّ هذا النوع من التفرد علة مؤثرة في الحديث، إذا لم يكن في الراوي الذي انفرد من الحفظ والضبط ما يجبر تفرده (٣٢).

العلة الثانية: الشذوذ

وإليه الإشارة بقوله: "والمحفوظ عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم)، وكذلك رواه الحفاظ الثقات عن الزهري منهم معمر، وعُقَيل، وابن أبي ذئب".

وأعله بهذا أيضاً أبو حاتم، قال ابن أبي حاتم: " سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن بشير عن منصور بن زاذان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل إذا خرج إلى الصلاة، ولا يتوضأ)، فقال أبي: هذا حديث منكر لا أصل له من حديث الزهري، ولا أعلم منصور بن زاذان سمع من الزهري ولا روى عنه، وحفظي عن أبي رحمه الله أنه قال: إنما أراد الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم)، قلت لأبي ممن الوهم ؟ قال: من سعيد بن بشير" (٥٩جـ١: ٤٨).

وقد تضمَّن كلام أبي حاتم الإشارة إلى علة أُخرى لم يذكرها الإمام الدارقطني، وهي الانقطاع، وهذا ما يُفهم من قوله: "ولا أعلم منصور بن زاذان سمع من الزهري، ولا روى عنه"

العلة الثالثة: مخالفة الزهري للحديث.

وحديث عائشة في ترك الرسول صلى الله عليه وسلم الوضوء من القبلة له طرق أخرى كثيرة، وأنا أُورد ستة منها – إنْ شاء الله تعالى – مبيناً ما ذكر فيها من علل أو بعضا مما ذُكر:

الأول: رواه الإمام الدارقطني عن أبي بكر النيسابوري، حدثنا حاجب بن سليمان، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: (قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه، ثم صلى ولم يتوضأ ثم ضحكت) (١٨جـ١: ١٣٦).

وأعله الإمام الدارقطني بقوله: " تفرد به حاجب عن وكيع، ووهم فيه، والصواب عن وكيع بهذا الإسناد: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم)، وحاجب لم يكن له كتاب إنَّما كان يحدث من حفظه" (١٨جـ١: ١٣٦).

وأجاب عن هذه العلة الإمام الزيلعي بقوله: " والنيسابوري إمام مشهور، وحاجب لايُعرف فيه مطعن، وقد حدث عنه النسائي، ووثقه، وقال في موضع آخر:

لابأس به، وباقي الإسناد لايُسأل عنه ...... ولقائل أن يقول: هو تفرد ثقة، وتحديثه من حفظه إنْ كان أوجب كثرة خطأه بحيث يجب ترك حديثه فلا يكون ثقة، ولكن النسائي وثقه" وإنْ لم يوجب خروجه عن الثقة فلعله لم يهم" (٢٨جـ١: ٧٥).

وأجاب بشبيه من هذا الشيخ أحمد شاكر فقال: "وهذا إسناد صحيح لا مطعن فيه؛ فإنَّ النيسابوري إمام مشهور، وحاجب بن سليمان المنبجي – بفتح الميم وإسكان النون، وكسر الباء الموحدة – ذكره ابن حِبَّان في " الثقات"، وروى عنه النسائي، وقال ثقه، ولم يطعن فيه أحد من الأئمة إلا كلمة الدارقطني هذه، وهو تحكم منه بلا دليل، وحكم على الراوي بالخطأ من غير حجه؛ فإنَّ المعنيين مختلفان؛ بعض الرواة روى في قبلة الصائم، وبعضهم روى في قبلة المتوضيء، فهما حديثان لا يُعلَّل أحدهما بالآخر" (٦١جـ١: ١٣٦).

وأورد الشيخ أحمد الغُماري كلام الدارقطني ثم قال: " كذا قال مع أنَّ حاجباً ثقة، ودعواه ليس عليها دليل" (٦٢جـ١: ٣٣٧).

ويمكن الإجابة عما أورده هؤلاء العلماء على كلام الإمام الدارقطني رحمه الله بأنَّ الإمام الدارقطني، ذكر مجموعة من القرائن التي تشير بمجموعها إلى وهم حاجب بن سليمان.

أولها: تفرده بهذا الحديث عن وكيع.

الثانية: أن الثابت عن وكيع بهذا الإسناد: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم).

لكن الإمام الدارقطني لم يورد رواية وكيع التي صوّبها، ولم أعثر عليها، ولم يذكر كذلك من رواه عن وكيع على هذا النحو، ولو ذكر الإمام الدارقطني راوياً أوثق من حاجب أو راويين، وأورد روايته أو روايتهما لكان رأيه وجيهاً جداً، لكنه لم يفعل، وهذا ما يجعلنا نتوقف عن موافقة الإمام الدارقطني حتى يتبين لنا من روى الحديث عن وكيع، عن الأعمش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم).

القرينة الثالثة: التي يبدو لى أنَّ الإمام الدارقطني قد لاحظها عند إعلاله هذا الحديث هي أنَّ حاجب بن سليمان لم يكن له كتاب يحدث منه، إنما كان يحدث من حفظه مع أنه غير مشهور بالحفظ والإتقان.

وقد لاحظ بعض العلماء هذه القضية عند إعلالهم للأحاديث، فهذا شعبة بن الحجَّاج هم أن يترك حديث أيوب السَّخْتياني؛ لأنه لم يكن له كتاب يرجع إليه، قال ابن رجب: "قيل ليحيى كان شعبة همَّ أنْ يترك حديث أيوب، قال: كان أيوب خيراً من شعبة، ولكن لحال أنه كان يتحفظ ولم يكن يكتب" (٤٧جـ١: ٤٤٦).

وقد تشدد ابن حِبَّان في هذه القضية، فرفض الاحتجاج بحديث الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه، فقال: " الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره لأن الحفاظ الذين رأيناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد دون المتون ..... فلا يجوز عندي الاحتجاج بخبر من هذا نعته إلا أن يحدث من كتاب، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار" (٤٧جـ١: ٤٣٠).

الثاني: رواه الإمام الدارقطني: حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا علي بن عبدالعزيز الورّاق، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا أبو أُويس، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها بلغها قول ابن عمر: في القبلة الوضوء، فقالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم، ثم لا يتوضأ) (١٨جـ١: ١٣٦).

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: " ولا أعلم حدث به عن عاصم بن علي هذا غير علي بن عبد العزيز" (١٨جـ١: ١٣٦).

وعبارة الدارقطني غير مشعرة بأنه يُعل الحديث بهذا، وإنْ كان الشيخ أحمد شاكر فهم منها إرادة الدارقطني إعلال الحديث، فقال معقباً على هذا الحديث: " ثم علَّله الدارقطني بعلة غريبة فقال: لا أعلم حدث به عن عاصم بن علي هكذا غير علي بن عبد العزيز .

أما علي بن عبد العزيز فهو الحافظ أبو الحسن البغوي شيخ الحرم ومصنف المسند ... وهو ثقة حجة، وقال الدارقطني (٢جـ٢: ٦٢٣):ثقة مأمون .... ومثل هذا

يقبل منه ما ينفرد بروايته، بل ينظر فيما يخالفه فيه غيره من الثقات فلعله يكون أحفظ منهم وأرجح رواية" (٦١جـ١: ١٣٦).

فإن كان ما فهمه الشيخ أحمد شاكر من عبارة الدارقطني صحيحاً فإن هذا يعني أن الإمام الدارقطني يعتبر تفرد الثقه علة، وهذا لايمكن الجزم به، لأنَّ عبارته غير مُصَرِّحة بذلك، وقد بينت عند حديثي عن منهج الإمام الدارقطني في التعليل أنَّ الدارقطني لا يعتبر تفرد الثقه علة، ودلَّلت على ذلك من كلام الدارقطني نفسه.

الثالث: رواه الدارقطني من طريق الوليد بن صالح، حدثنا عبيدالله بن عمرو، عن عبدالكريم الجَزَري، عن عطاء، عن عائشة: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل، ثم يصلي، ولا يتوضا) (١٨جـ١: ١٣٧).

قال الإمام الدارقطني رحمه الله: " يقال: إنَّ الوليد بن صالح وهم في قوله: عن عبدالكريم، وإنما هو حديث غالب. ورواه الثوري، عن عبدالكريم، عن عطاء من قوله وهو الصواب" (١٨جـ١: ١٣٧).

ويفهم من كلام الإمام الدارقطني أنّ هذا الحديث معلول بعلتين:

العلة الأولى: أنَّ الوليد بن صالح وهم في قوله: عن عبدالكريم، وإنَّما هو حديث غالب، وحديث غالب المشار إليه أخرجه الدارقطني من طريق جَنْدَل بن والِق، حدثنا عبيدالله بن عمرو، عن غالب، عن عطاء، عن عائشة قالت: (ربّما قبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم يصلي ولا يتوضأ)(١٨جـ١: ١٣٧).قال الإمام الدارقطني: " غالب هو ابن عبيدالله متروك" (١٨جـ١: ١٣٧).

ويفهم من كلامه أنه يُعل حديث الوليد بن صالح بحديث جَنْدَل بن والِق، وهذا ليس بجيد؛ لأن الوليد بن صالح ثقة مطلقاً، أخرج له البخاري ومسلم في صحيحيهما، ووثقة أحمد بن إبراهيم الدورقي وأبو حاتم وأبوعَوَانة، وذكره ابن حبَّان في "الثقات" (٩٦،٣٧).

ولم يتعرض له أحد بجرح إلا ما ورد عن عبدالله بن الإمام أحمد أنه قال: "قلت لأبي: لِمَ لَمْ تكتب عن الوليد بن صالح؟ قال: رأيته يصلي في مسجد الجامع يسيء صلاته فتركته"(٣٧جـ١١: ١٢١)، ومثل هذا لايعتبر جرحا معتبراً، ولا يُنْزِل الثقة عن مرتبته، ولذا قال عنه ابن حجر في "تقريبه": "ثقة" (٣٦: ١٤٣).

أما جَنْدَل بن والِق فلم يخرج حديثه أحد من أصحاب الكتب الستة، إلا البخاري في "الأدب المفرد"، وقال عنه أبو حاتم: " صدوق"، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال مسلم في الكنى: " متروك"، وقال البزار: "ليس بالقوي" (٣٧جـ٢: ١٠٣)، وقال ابن حجر في "تقريبه": "صدوق يغلط ويصحف" (٣٦: ١٤٣).

وإذا كان الأمر كذلك فينبغي أنْ يقال: إنْ جَنْدَل قد وهم، وإنَّ حديثه معلول بعلتين: الأولى: أنه متكلم فيه، والثانية: أنه معلول بحديث الوليد بن صالح.

وقد انتقد الإمام الذهبي رحمه الله الدارقطني بسبب إعلاله حديث الثقة بحديث الضعيف أو من هو دون الثقة، قال الذهبي في موقظته: (١٩ – المضطرب والمعلل: ما روي على أوجه مختلفة، فيعتل الحديث، فإنْ كانت العلة غير مؤثرة، بأنْ يرويه الثبت على وجه، ويخالفه واهٍ، فليس بمعلول، وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في كتاب "العلل" فلم يصب؛ لأنَّ الحكم للثبت؛ فإن كان الثبت أرسله مثلاً، والواهي وصله، فلا عبرة بوصله لأمرين: لضعف راويه، ولأنه معلول بإرسال الثبت له. ثم اعلم أنَّ أكثر المتكلم فيهم ما ضعَّفهم الحفاظ إلا لمخالفتهم للأثبات" (٤٠: ٥٢).

ومع هذا فقد توبع الوليد بن صالح متابعة قوية بما رواه أبو بكر البزار في "مسنده": حدثنا إسماعيل بن يعقوب بن صَبَيح، حدثنا محمد بن موسى بن أعْيَن، حدثنا أبي، عن عبدالكريم الجَزَري، عن عطاء، عن عائشة: (أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض نسائه، ثم يصلي، ولا يتوضأ) (١٢٠).

قال ابن حجر عن هذا الحديث: "رجاله ثقات" (٨١جـ١: ٢٠)، وصحح إسناده أحمد شاكر رحمه الله (٦١).

وقال ابن التركماني – بعد أنْ ذكر رواية البزار – : " وعبدالكريم روى عنه مالك في الموطأ، وأخرج له الشيخان وغيرهما، ووثقه ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زُرعة وغيرهم. وموسى بن أعْيَن مشهور، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم، وأخرج له مسلم، وابنه مشهور، روى له البخاري، واسماعيل روى عنه النَّسائي، ووثقه أبو عَوَانة الاسفرائيني، وأخرج له ابن خُزَيمة في "صحيحه"، وذكره ابن حِبَّان في "الثقات"، وأخرج الدارقطني هذا الحديث من وجه آخر، عن عبدالكريم، وقال

عبدالحق – بعد ذكره لهذا الحديث من جهة البزار –: لاأعلم لـه علـة توجب تركـه، ولا أعلم فيه مع ما تقدم أكثر من قول ابن معين: حديث عبدالكريم عن عطاء حديث رديء؛ لأنه غير محفوظ، وانفراد الثقة بالحديث لا يضره" (٥٥جـ١: ١٢٥).

العلة الثانية: أنَّ الثوري قد رواه عن عبدالكريم، عن عطاء من قوله:

وأجاب عن هذه العلة وعن التي قبلها الشيخ أحمـد الغُمـاري رحمـه اللـه فقـال: "رواه البزار والدارقطني بعلتين:

إحداهما: أنَّه رواه من طريق الوليد بن صـالح، عـن عبيداللـه بـن عمـرو، عـن عبدالكريم الجَزَري ثم قال: يقال إنَّ الوليد بن صالح وهم في قوله: عن عبد الكريـم، وإنما هو من حديث غـالب بـن عبيداللـه عـن عطـاء، وغـالب مـتروك. قلـت: وهـذا مرفوع برواية البزار .... فبطل هذا القول.

ثانيهما: أنَّ الثوري رواه عن عبدالكريم، عن عطاء من قوله: " ليس في القبلـة وضوء"، وهذه أيضاً مرفوعة برواية الثقة عنه مرفوعاً، والحكم له كما هو معـروف وبأنه لا مانع من أنْ يفتي الراوي بمضمون ما رواه" (٦٢جـ١: ٣٥٨).

وقد أخرج الدارقطني رواية الثوري (١٨جـ١ : ١٣٧).

أقول: بعد أن وجدنا متابعة قوية لحديث الوليد بن صـالح، وهـي المتابعـة التـي أخرجها البزار زال ما كان يخشى من احتمال وهم الوليد بن صالح في رفع الحديـث أو في غيره، وعليه فالعلتان اللتان ذكرهمـا الدارقطنـي غـير مؤثّرتيـن، واللـه تعـالى أعلم .

الرابـع: رواه الدارقطنـي مـن طريـق وكيـع، وعبدالرحمـن بـن مهـدي، وأبـي عاصم، ومحمد بن جعفر غُنْدَر (جَمَعَهم وبيَّـن الاختلافـات اليسـيرة بيـن رواياتهم، واللفظ هنا لغُنْدَر)، حدثنا سفيان الثوري، عن أبي رَوْق، عـن إبراهيـم التيمـي، عن عائشة قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ، ثم يقبل وما يتوضأ، ثم يصلي ولا يتوضأ) (١٨جـ١: ١٣٩–١٤٠).

قال الإمام الدارقطني: " لم يروه عن إبراهيم التيمي، غير أبي رَوْق عطيـة بـن الحارث، ولا نعلم حدث بـه عنـه غير الثـوري وأبـي حنيفـة، واخْتُلِـف فيـه، فأسـنده الثوري عن عائشة، وأسنده أبو حنيفة عن حفصة، وكلاهما أرسله، وإبراهيم التيمـي

لم يسمع من عائشة، ولا من حفصة، ولا أدرك زمانها، وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام، عن الثوري، عن أبي رَوْق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة فوصل إسناده، واختُلِفَ عنه في لفظه، فقال عثمان بن أبي شَيْبَة بهذا الإسناد: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم، وقال عنه غير عثمان: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل ولا يتوضأ والله أعلم" (١٨جـ١: ١٤٠-١٤١).

الدراسة:

حديث سفيان الثوري، عن أبي رَوْق، عن إبراهيم التيمي، عن عائشة أخرجه أبو داود وقال: " وهو مرسل؛ إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة" (٧٤جـ١: ٤٥)، ورواه النسائي وقال: " ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث، وإنْ كان مرسلاً" (٧٣جـ١: ١٠٤)، ورواه الإمام أحمد (٦٩جـ٦: ٢١٠)، وأبو نعيم (١٢٥)، والبيهقي (٦٣جـ١: ١٢٧) وقال: " فهذا مرسل؛ إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة قاله أبو داود السجستاني وغيره، وأبو رَوْق ليس بقوي، ضعفه يحيى بن معين وغيره، ورواه أبوحنيفة عن أبي رَوْق، عن إبراهيم، عن حفصة، وإبراهيم لم يسمع من عائشة، ولاحفصة، قاله الدارقطني وغيره، وقد روينا سائر ما روي في هذا الباب، وبينا ضعفها في "الخلافيات" ، والحديث الصحيح عن عائشة في قبلة الصائم، فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها، ولو صح إسناده لقلنا به إن شاء الله تعالى" (٦٣جـ١: ١٢٧).

وقد أشار الدارقطني إلى أنَّ هذا الحديث فيه العلل التالية:

الأُولى: تفرد أبي رَوْق عطية بن الحارث بهذا الحديث عن إبراهيم التيمي، وقد سبق قول البيهقي: " وأبورَوْق ليس بقوي، ضعفه يحيى بن معين، وغيره، ويحيى بن معين لم يضعفه، إنما قال: صالح، قال ابن حجر في ترجمته: " قال أحمد والنَّسائي ليس به بأس، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبَّان في "الثقات"، قلت: وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به" (٣٧جـ٧: ٢٠٠).

وقال ابن حجر في "تقريبه": "صدوق" (٣٦: ٣٩٣).

وقال الزيلعي – بعد أنْ نقل فيه قول أحمد وابن معين وأبي حاتم-: " وقال ابن عبدالبر: " قال الكوفيون: هو ثقة لم يذكره أحد بجرح" (٢٨جـ١: ٧٣).

والذي أراه أنّ تفرد أبي رَوْق بهذا الحديث عن إبراهيم التيمي مجبور بمجيء الحديث عن عائشة من طرق كثيرة يشد بعضها بعضاً، ولذا رد ابن التركماني قول البيهقي: " والحديث الصحيح عن عائشة في قبلة الصائم، فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها"، فقال: " قلت: هذا تضعيف للثقات من غير دليل، والمعنيان مختلفان، فلا يُعلل أحدهما بالآخر" (٥٥جـ١: ١٢٧).

الثانية: أنّ أبا حنيفة رحمه الله أسنده عن حفصة.

وقد أخرج الدارقطني حديث أبي حنيفة (١٨جـ١: ١٤١)، ولم يتكلم عليه، وهذا يؤكد ما قاله الذهبي، وهو أن الدارقطني يعل حديث الثقة بحديث من هو أقل منه، فقد كان يتوقع من الدارقطني أنْ يقول بعد حديث أبي حنيفة:"أسنده الثوري عن عائشة، وهو الصواب" ؛ وذلك لأنّ أبا حنيفة متكلم في حفظه (٢،٨،٣٥)، وسفيان ثقة مطلقاً بل علم بين الحفاظ.

لكن صنيع الدارقطني مشعر بأنه أعلّ حديث الثوري بحديث أبي حنيفة، مع أنه لم يصوب رواية أبي حنيفة، وذلك كما أعل حديث الوليد بن صالح الثقة بحديث جَنْدَل بن والِق المضعَّف.

الثالثة: الانقطاع

صرَّح الإمام الدارقطني بهذه العلة، وذلك بقوله: " وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة، ولا من حفصة، ولا أدرك زمانهما"، وما قاله صحيح بالنسبة لحفصة؛ فإن حفصة توفيت سنة خمس وأربعين (٣٦)، وإبراهيم التيمي توفي سنة اثنتين وتسعين، وله من العمر أربعون عاماً(٢).

أما أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقد توفيت في سنة سبع وخمسين، وقيل في سنة ثمان وخمسين (٢،٣٦)، وهذا يعني أنّ إبراهيم التيمي قد أدرك زمانها وكان له خمس سنوات حين وفاتها.

وبالنسبة لروايه معاوية بن هشام الذي وصل الحديث فجعله عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة، فقد أخرجها الدارقطني من طريق عثمان بن أبي شَيْبة، عن معاوية، حدثنا سفيان الثوري، عن أبي رَوْق، عن إبراهيم التيمي، عن

أبيه، عن عائشة: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم) (١٨جـ١: ١٤٣).

والدارقطني رحمه الله لم يسند الرواية التي علّقها عن "غير عثمان"، عن معاوية بن هشام، فترك الحديث معلقاً، قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: " ومن عجب أن الدارقطني بعد هذا وصل الحديث بإسنادين عن الثوري، ثم بإسناد عن أبي حنيفة، ثم وصل رواية عثمان بن أبي شَيْبة في قبلة الصائم من طريق معاوية، عن الثوري، ثم لم يسند الرواية التي علّقها عن "غير عثمان"، عن معاوية بن هشام حتى يتبين لنا إسنادها، ولعله يكون إسناداً صحيحاً إلى معاوية بن هشام !! فترك الحديث معلَّقاً، فلم يمكن الحكم عليه بشيء، وليس هذا من صنيع المنصفين، وقد بحثت عن هذا الإسناد الذي أشار إليه وعلّقه فلم أجده" (٦١جـ١: ١٣٩).

وهذه عبارة قاسية من الشيخ أحمد شاكر رحمه الله ضد علم من أعلام السنة وجِهْبِذٍ، من جهابذتها معروفٍ بنصيحته لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرته عليها، وقد دار في خَلَدِي أنَّ الشيخ أحمد شاكر يشير بكلامه هذا إلى أنَّ الدارقطني متعصب لمذهب الإمام الشافعي، الأمر الذي دفعه إلى تعليق الرواية التي تخالف مذهب الإمام الشافعي رحمه الله ، وليس الأمر كذلك؛ فإن الإمام الدارقطني رحمه اله فعل هذا كثيراً في غير موضع من "سننه".

بقي أن أقول: إنّ رواية معاوية بن هشام منكرة؛ لأنه قد خالف من هو أوثق منه وأكثر عدداً وهم: وكيع وابن مهدي وأبوعاصم وغُنْدَر، وقد قال ابن حجر: " معاوية بن هشام القَصَّار... صدوق له أوهام" (٣٦: ٥٣٨).

الخامس: رواه الدارقطني من طريق الأوزاعي وحجّاج (فرقهما واللفظ للأوزاعي)، حدثنا عمرو بن شعيب، عن زينب، أنها سألت عائشة عن الرَّجل يقبل امرأته ويلمسها، أيجب عليه الوضوء؟ فقالت: (لربما توضأ النبي صلى الله عليه وسلم فقبلني، ثم يمضي فيصلي ولا يتوضأ) (١٨جـ١: ١٤٢).

قال الدارقطني رحمه الله: "زينب هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة" (١٨جـ١: ١٤٢).

الدراسة:

هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد (٦٩جـ٦: ٦٢)، وابن ماجة (٧٠جـ١: ١٦٨) كلاهما من حديث الحجّاج بن أرطأة.

وقد أعله الإمام الدارقطني بجهالة زينب.

وزينب هذه هي السَّهمية ذكرها ابن حبان في "ثقاته".

وأجاب عن هذه العلة الشيخان أحمد شاكر وأحمد الغُماري رحمهما الله تعالى

قال أحمد شاكر: "وأما زينب السَّهميه فهي زينب بنت محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، تفرد عنها ابن أخيها عمرو بن شعيب، وليس هذا بطارح روايتها بتة، فقد قال الذهبي في "آخر الميزان" (٣٥جـ٤: ٦٠٤): " فصل في النسوة المجهولات، وما علمت في النساء من اتهمت، ولا من تركوها"، كأنّه يذهب إلى أنَّ الجهالة بهن تجعلهن من المستورات المقبولات، إذا روى عنهن ثقة.

وهذا الإسناد بكل حال ليس أصل الباب، لكنه شاهد جيد أو متابعة حسنة لحديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة" (٦١جـ١: ١٣٨).

وحديث حبيب الذي أشار إليه أحمد شاكر تكلمت عليه في مبحث الانقطاع وهو الحديث(٤)، وقد رواه حبيب، عن عروة، عن عائشة: (أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ).

وقد تكلم الإَمامان أبو زُرعة وأبو حاتم الّرازيان على حديث الحجَّاج بن أرطأة فأعلاه بالحجَّاج، ولم يعلاه بالسهمية كما سيأتي كلامهما، ورأى الشيخ أحمد الغُماري رحمه الله أنَّ عدم تعرض أبي زُرعة وأبي حاتم لزينب توثيق لها فقال: " فأعلاه بالحجَّاج بن أرطأة ..... ولم يُعلاه بزينب المذكورة، فدل على أنها ثقة عندهما" (٦٢جـ١: ٣٥٥).

وفي الحديث علة أخرى لم يشر إليها الدارقطني وهي أنَّ الحجَّاج يدلس عن الضعفاء، وقد عنعن الحديث، وقد أعله بهذه العلة أبو زُرعة وأبو حاتم الرازيان كما ذكرناه، قال ابن أبي حاتم: " سمعت أبي وأبا زُرعة في حديث حجَّاج بن أرطأة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السَّهمية، عن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنه كان يتوضأ، ويقبل، ويصلي، ولا يتوضأ)، فقالا: الحجّاج يدلس في حديثه عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه" (٥٩جـ١: ٤٨).

والجواب عن هذه العلة هو أن الحجاج لم ينفرد به عن عمرو بن شعيب، بل تابعه الأوزاعي، قال فضيلة الشيخ أحمد شاكر: " وأما الحجاج بن أرطأة فإنه عندنا ثقة، ولا نطرح من حديثه إلا ما ثبت أنه دلّسه أو أخطأ فيه،ومع هذا فإنه لم ينفرد به عن عمرو بن شعيب؛ فإنَّ الدارقطني رواه بنحوه من طريق الأوزاعي: حدثنا عمرو بن شعيب" (٦١جـ١: ١٣٨).

ويلاحظ أنَّ الشيخ أحمد شاكر قد ذكر أنَّ الحجاج ثقة ولم أجد أحداً من العلماء أطلق عليه وصف "ثقه"، لكن وصفه شعبة بن الحجّاج بأنه حافظ، قال الذهبي: " قال يحيى بن آدم حدثنا أبو شهاب عبدربه بن نافع، قال: قال لي شعبة: عليك بحجّاج بن أرطأة وابن إسحاق، فإنهما حافظان" (٢جـ١: ١٧٨).

وقال الذهبي أيضاً:" وكان–أي الحجاج – من أوعية العلم، لكنه ليس بالمتقن لحديثه، وكان أيضاً يدلس، لم يخرج له البخاري وقرنه مسلم بآخر" (٢جـ١: ١٨٦).

السادس: رواه الإمام محمد بن الحسن الشَّيباني عن إبراهيم بن محمد المديني، أخبرنا معبد بن نباتة الجشمي، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (قبلني رسول الله صلى اله عليه وسلم وهو متوضيء، ثم صلى، ولم يحدث وضوءً) (١٢٦).

ومعبد هذا مجهول، ليس له ذكر في كتب الرجال، قال الشيخ أحمد الغُماري: "ومعبد لم أجد من ذكره لا في "الثقات" ولا في "الضعفاء" (٦٢جـ١: ٣٥٢).

بقي أنْ أشير إلى أن لحديث عائشة في ترك الرسول صلى الله عليه وسلم الوضوء من القبلة طرقاً أخرى لم أوردها، وقد روى بعضها الدارقطني في "سننه".

وقد أكثرت من ذكر طرق الحديث عن عائشة، لبيان ثبوته عنها، وأنه لا تعارض بين هذا الحديث والحديث الآخر عن عائشة في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم، وأنهما حديثان مختلفان ثابتان عن عائشة رضي الله عنها، أحدهما: في أنه صلى الله عليه وسلم قبّل، وصلى من غير أن يتوضأ، والآخر: في أنه صلى الله عليه وسلم قبل وهو صائم، وإذا كان الأمر كذلك فلا يُعل أحد الحديثين بالآخر.

وحديث عائشة رضي الله عنها في أنه صلى الله عليه وسلم قبل وصلى من غير أن يتوضأ صحَّحه ابن جرير الطبري (٧٨)، ومال إلى تصحيحه ابن عبدالبر فقال: " صححه الكوفيون وثبتوه، لرواية الثقات من أئمة الحديث له" (٢٨جـ١: ٧٢).

وصحَّحه من المُحَدِّثين أحمد الغُماري (٦٢) وأحمد شاكر (٦١) .

٥٧- روى الدارقطني من طريق موهب بن يزيد، وأحمد بن عبدالرحمن بن وهب، وخالد بن خِداش، (فرّقهم واللفظ لموهب) نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن الحسن قال: (بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إذْ جاءه رجل فوقع في حفرة فضحك بعض القوم، فأمر من يضحك أنْ يعيد الوضوء والصلاة) (١٨جـ١: ١٦٦).

قال الدارقطني: " فلو كان ما رواه الزهري، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيحاً عند الزهري لما أفتى بخلافه وضده، والله أعلم"(١٨جـ١: ١٦٧).

الدراسة:

هذا مذهب بعض المحدثين، يُعلّون الرواية إذا خالف راويها مقتضاها، وهو مذهب الإمام أحمد رضي الله عنه، قال البيهقي: " قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: ولو كان عند الزهري أو الحسن فيه حديث صحيح لما استجازا القول بخلافه، وقد صحَّ عن قتادة، عن الحسن: أنه كان لايرى من الضحك في الصلاة وضوء، وعن شعيب بن أبي حمزة وغيره، عن الزهري أنه قال: من الضحك يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء" (٦٣جـ١: ١٤٧).

وذهب آخرون من أهل الحديث إلى أنَّ ذلك لايُعتبر علة قادحة في الحديث، قال ابن التركماني: " مذهب المحدثين أن مخالفة الراوي للحديث ليس بجرح فيه، وقد روى الدارقطني بسند صحيح عن أبي هريرة أنه (إذا ولغ الكلب في الإناء فأهرقه، ثم اغسله ثلاث مرات)، ولم يجعلوا ذلك جرحاً في روايته مرفوعاً للغسل سبعاً"(٥٥جـ١: ١٤٨).

والذي أراه في هذه المسألة أنَّ ترك الراوي للعمل بروايته يُعتبر علة قادحة في روايته إنْ ترك العمل بها وهو ذاكر لها، أو وهو عارف بما تضمنته من حكم أو

أحكام؛ إذ قد يترك الراوي العمل بروايته؛ لأنه نسيها أو غاب عنه حكمها، فقد روى ابن عَدي بسنده إلى الأعمش أنه قال لأبي حنيفة: "يا نعمان، يعني أبا حنيفة، ما تقول في كذا؟ قال:كذا، قال: ما تقول في كذا؟ قال:كذا، قال: من أين قلت؟ قال: أنت حدثتني عن فلان، عنه، فقال الأعمش : يا معشر الفقهاء أنتم الأطباء ونحن الصيادلة" (٨٤جـ٧: ٧).

وقد روى أبو هريرة الحديث في وجوب الغَسلات السبع من ولوغ الكلب، وأعلة بعضهم بأن أبا هريرة أفتى بأنه يُغسل من ولوغه ثلاث مرات، فأجاب الإمام الشَّوكاني رحمه الله عن هذه العلة بقوله: " ويحتمل أنَّ أبا هريرة أفتى بذلك لاعتقاده ندبية السبع لا وجوبها أو أنه نسي ما رواه" (٣٩).

وفي الحديث علة أخرى وهي أنه من مراسيل الحسن؛ ومراسيل الحسن البصري رحمه الله ضعيفة؛ قال الإمام الذهبي: " ومن أوهى المراسيل عندهم مراسيل الحسن" (٤٠: ٤٠).

وتكلم على هذا الحديث الإمام الشافعي فقال:"لوثبت عندنا الحديث لقلنا به، والذي يزعم أنَّ عليه الوضوء في القهقهة يزعم أنَّ القياس أن لاينتقض، ولكنه يتبع الآثار، فلو كان يتبع منها الصحيح المعروف كان بذلك عندنا حميداً، ولكنه يرد منها الصحيح الموصول المعروف، ويقبل الضعيف المنقطع" (٦٣جـ١: ١٤٨).

وأجاب ابن التركماني عما أورده الشافعي فقال: " مذهبه – أي الشافعي – أنَّ المرسل إذا أُرسل من وجه آخر أو أُسند يقول به، وهذا الحديث أُرسل من وجوه، وأُسند كما مر فيلزمه أن يقول به" (٥٥جـ١: ١٤٨).

والجواب عما أورده ابن التركماني على كلام الشافعي من وجهين:

الأول: أنَّ الحديث وإنْ روي مرسلاً من أوجهٍ أُخَر، إلاّ أنَّ مخرجها واحد، وكلها تدور على أبي العالية، فقد روى الدارقطني (١٨جـ١: ١٦٦)، والبيهقي (٧٩جـ١: ٢٤٥) من طريق على بن المديني قال: " قال لي عبدالرحمن بن مهدي: هذا الحديث يدور على أبي العالية: فقلت: قد رواه الحسن مرسلاً، فقال: حدثني حماد بن زيد، عن حفص بن سليمان المِنْقَري قال : أنا حدثت به الحسن، عن حفصة، عن أبي العالية، فقلت: قد رواه إبراهيم مرسلاً، فقال عبدالرحمن: حدثني شَريك، عن

أبي هاشم، قال: أنا حدثت به إبراهيم، عن أبي العالية، فقلت: قد رواه الزهري مرسلاً، فقال: قرأته في كتاب ابن أخي الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن".

الثاني: أنَّ الحديث موصولاً ضعيف من جميع طرقه.

روى البيهقي بسنده إلى الإمام محمد بن يحيى الذُّهْلي أنه قال: "لم يثبت عن النبي صلى الله عليه في الضحك في الصلاة خبر" (٧٩جـ١: ٢٤٦) و (٦٣جـ١: ١٤٨).

وتكلم ابن حزم في "المحلَّى" على طرق الحديث موصولاً، وضعَّفها كلها.

وقال ابن عَدي: " روى هذا الحديث الحسن البصري، وقَتَادة، وإبراهيم النَّخَعي، والزُّهري، يحكون هذه القصة عن أنفسهم مرسلاً، وقد اخْتُلِفَ على كل واحد منهم موصولاً، ومرسلاً ومدار هؤلاء كلهم ومرجعهم لأبي العالية، والحديث حديثه"(٨٤جـ٣: ١٦٦).

وقد روى ابن عَدي في "كامله" هذا الحديث من طرق كثيرة مرسلاً وموصولاً، وبين عللها، وأنَّ الحديث يرجع إلى أبي العالية.

ومراسيل أبي العالية ضعيفة؛ قال الإمام البيهقي: " مراسيل أبي العالية ليست بشيء؛ وكان لا يبالي عمن أخذ حديثه، كذا قال محمد بن سيرين" (٦٣جـ١: ١٤٦).

بقي أنْ أُبيِّن أنَّ في هذا الحديث الذي رواه الزهري، عن الحسن علة ثالثة، وهي أنَّ الزهري في بعض طرق الحديث قد أدخل بينه وبين الحسن واسطة، وهو سليمان بن أرقم وهو ضعيف جداً، قال الذهبي في "الميزان": " تركوه " (٣٥جـ٢: ١٩٦).

وقد رواه بذكر سليمان بن أرقم الدارقطني من طريق يونس وابن أخي الزهري (فرّقهما) عن الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه أيضاً من طريق الواقدي قال: "قرأت في صحيفة عند آل أبي عتيق، حدثنا ابن شهاب، بهذا الإسناد (١٨جـ١: ١٦٥-١٦٦).

ورواية الحديث مرة بلا واسطة، ومرة بواسطة مظنة انقطاع في الأول.

الخاتمة

بعد دراسة جملة غير قليلة من العلل الواردة في"سنن الدارقطني"، وبعد الاستقراء التام للعلل التي ذكرها الإمام الدارقطني في كتاب "السنن" كله أقف هنا لأُسجل على شكل نقاط بعض أهم نتائج وفوائد هذا البحث، وقد كنت في مبحث (منهج الإمام الدارقطني ومصادره في التعليل) قد سجلت ما يصلح لأَنْ يُذكر هنا كنتائج لهذا البحث، فأترك هنا ذكر ما سجلته هناك تجنباً للتكرار:

أولاً : أوقفتني هذه الدراسة على أحد الأئمة الأعلام في علم الحديث بعامة، وعلم العلل بخاصة، وقد ترك آثاراً جليلة تشهد بذلك، ولقد أظهرت هذه الدراسة أنَّ الإمام الدارقطني في علم العلل نسيجُ وَحْدِهِ، له شخصيته المتميزة، ومنهجه المستقل.

ثانياً: أظهرت هذه الدراسة أنّ الحكم على الحديث تصحيحاً وتضعيفاً لا يكفي فيه الرجوع إلى كتب الجرح والتعديل، بل لابد معه من شيء آخر، وهو الرجوع إلى علم العلل والكتب المؤلفة فيه.

ثالثاً: استطعت بحمدالله أنّ استخلص صورة اجتهدت أَنْ تكون شبه كاملة لتوضيح منهج الإمام الدارقطني في التعليل مدعّماً ذلك بالأمثلة، واقتضى ذلك مني أَنْ استقريء العلل الواردة في كتاب "السنن" كاملاً.

رابعاً: استخلصت من هذه الدراسة أَنْ علم العلل بقواعده المختلفة، ومباحثه المتنوعة يشكل نظرية نقدية شاملة لكل جوانب الحديث، سنداً ومتناً.

خامساً: إنّ الهدف الذي من أجله نشأ علم مصطلح الحديث، وعلم العلل خاصة هو حفظ وصون سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أوهام البشر وأخطائهم، وعن كل ما يمكن أَنْ يشوبها، وإِنَّ الإمام الدارقطني وأمثاله من العلماء بمنهجهم القائم على الاحتياط في كثير من الأُمور كانوا يهدفون إلى تحقيق هذا الهدف المنشود، قال الإمام الدارقطني : "يا أهل بغداد لاتظنوا أنَّ أحداً يقدر يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حي" ، وقال الإمام سفيان الثوري:" الملائكة حراس السماء، وأصحاب الحديث حراس الأَرض" ، وقال عبدالله بن المبارك حين سئل: هذه الأَحاديث الموضوعة؟ فقال: " تعيش لها الجهابذة؛ إِنا نحن نزلنا الّذكر، وإِنا له لحافظون" (١٢٧،١٢٨).

سادساً: أوضحتُ جملة من المصطلحات والعبارات التي استخدمها الإمام الدارقطني في "سننه" في تعليل الأحاديث، وفي الحكم عليها، إذْ أنَّ فهم مصطلحات وعبارات صاحب الكتاب ضروري لفهم مراده ومنهجه فيه .

سابعاً: حاولت جاهداً حصر الحالات التي يُعل فيها الإمام الدارقطني الحديث، وذكرت من هذه الحالات تلك التي اختلف فيها العلماء، والتي من خلالها يتعرف على منهج الإمام الدارقطني في التعليل.

ثامنا: أظهرت هذه الدراسة أنّ الإمام الدارقطني لا يعتبر تفرد الثقة علة، وأنه يقبل زيادة الثقة في السند وفي المتن، وأنه يفرق بين زيادتين للثقة في السند: زيادة مقبولة، وزيادة غير مقبولة، وهي التي تتعلق برفع الموقوف، ووصل المرسل، إذا وقفه أو أرسله ثقة آخر مثله أو أقوى منه أو جماعة ثقات، وقد كان الإمام الدارقطني مصيباً في احتياطه وتفريقه بين هاتين الزيادتين؛ وذلك لكثرة اختلاف الرواة عند هذا الموضع من السند، مما يدل على خطأ أو وهم بعضهم .

تاسعاً: قد يعل الإمام الدارقطني حديث الثقة بحديث الواهي، ولكنَّ هذا ليس مطّرداً في منهجه، بل إنَّ منهجه على عكس ذلك، ويبدو لي أنه يفعل ذلك احياناً؛ إذا كانت هناك قرينة قد فطن لها الإمام الدارقطني وغابت عن غيره، تدل على وهم الثقة، إذْ الثقة قد يهم، والواهي قد يصيب.

وليس ببعيد عن إمام مثل الدارقطني بخبرته الواسعة، وذكائه العجيب وحفظه المتميز غير العادي أنْ يفطن لأُمور تغيب عن غيره من العلماء، وليس لمن قصّر عن درجة الإمام الدارقطني إلاّ أنْ يُسلّم له، خاصة في الأمور الغامضة، وهذا ما يفعله الإمام البيهقي، فإنه مع علو مقامه في العلم ينقل عن الإمام الدارقطني نقده للحديث بالتسليم والقبول.

هذه بعض النتائج التي وصلت إليها.

وأحمد الله تبارك وتعالى أنْ أعانني على إنجاز هذا العمل العلمي، وأثني عليه سبحانه بما هو أهله، وأسأله المزيد من فضله، وأُصلي وأسلم على سيدنا ومولانا محمد وعلى صحبه، ورضي الله عن الإمام الدارقطني، وعن جميع العلماء العاملين الغيورين على سنة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه.

١- ثبت المصادر والمراجع

١- فؤاد سزكين، تاريخ التراث العربي، ج١، نقله إلى العربية: د. محمود فهمي حجازي، أشرف على طباعته: إدارة الثقافة والنشر في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١١هـ=١٩٩١م، ص٤٢٠.

٢- أبوعبدالله شمس الدين محمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تذكرة الحفاظ، ج٣، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، (بدون تاريخ)، ص ٩٩١.

٣- الحافظ أبويعلى الخليل بن عبدالله ابن أحمد ابن الخليل الخليلي القزويني (٤٤٦هـ)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج٢، ط١، دراسة وتحقيق: د. محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشيد، الرياض، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، ص٦١٥.

٤- الإمام أبوعبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرّومي البغدادي، معجم البلدان، ج٢، دار صادر - بيروت، (بدون تاريخ)، ص ٤٢٢.

٥- عبدالحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩)هـ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج٢،دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص ١١٦.

٦- الإمام أبوسعيد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، الأنساب، ج٥، ط٢، حققه عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني،الناشر محمد أمين دمج،بيروت - لبنان، ١٤٠٠هـ =١٩٨٠م، ص ٢٤٥.

٧- شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّكان (ت ٦٨١هـ) وَفَيَات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ج٣، حققه د. إحسان عباس، دار صادر- بيروت، (بدون تاريخ)، ص٢٩٧.

٨- الحافظ أبوبكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد أو مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة ٤٦٣هـ، ج١٢، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، (بدون تاريخ)، ص٣٤.

٩- العلامة أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي (ت٧٧٠هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، دار الفكر، بيروت - لبنان (بدون تاريخ).

١٠- د. إبراهيم أنيس، ود. عبدالحليم منتصر، وعطية الصوالحي، ومحمد خلف الله أحمد، المعجم الوسيط، ج١، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ١٣٩٢هـ=١٩٧٢م، ص٧٩٨.

١١- الحافظ ابن كثير (ت٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، ج١١، مكتبة المعارف، بيروت - لبنان، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م، ص١٨٤.

١٢- الإمام أبوالحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبدالواحد الشيباني المعروف "بابن الأثير" الجَزَري (ت٦٣٠هـ)، الكامل في التاريخ، ج٧، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م.

١٣- محمد محمد أبوزهو، الحديث والمحدثون أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م، ص٤٢٢-٤٢٣.

١٤- تاج الدين أبونصر عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي (ت ٧٧١هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، ج٣، ط١، تحقيق: محمود محمد الطناجي، وعبدالفتاح محمد الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، (بدون تاريخ)، ص٤٦٣.

١٥- الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٦، ط١، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط، وحقق هذا الجزء أكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣هـ = ١٩٨٣م، ص ٤٥٤.

١٦- شمس الدين أبوالخير محمد بن محمد بن الجَزَري (٨٣٣هـ)، غاية النهاية في طبقات القراء، ج١، ط١، عني بنشره .ج. برجسترا، طبع لأول مرة بنفقة الناشر ومكتبة الخانجي بمصر سنة ١٩٣٢م، ص٥٩٩.

١٧- الحافظ أبوبكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ط١، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ=١٩٩١م، ص٣٣٦.

١٨- الحافظ الإمام علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، سنن الدارقطني، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني، لأبي الطيب محمد آبادي، ج١، ط٤، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦هـ=١٩٨٦م، ص٩٧.

١٩- الإمام أبوالفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج٦، ط١، حيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٥٧هـ، ص٢٨٦-٢٨٧.

٢٠- الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ).

٢١- محمد بن جعفر الكتاني، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٠هـ، ص٢٧.

٢٢- الأستاذ عبدالفتاح أبوغدة، كلمة هامة في بيان حال سنن الدارقطني، ألحقها في آخر الكتاب الذي طبعه بعنايته وهو كتاب "تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار" ومعه "تخبة الأنظار على تحفة الأخيار"، للإمام أبي الحسنات محمد عبدالحي اللكنوي الهندي (١٣٠٤هـ)، ط١، دار القلم، دمشق، بيروت، ١٤١٢هـ= ١٩٩٢م، ص١٥٤.

٢٣- أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن أبي بكر القضاعي المشهور "بابن الأبار" (ت٦٥٨هـ)، المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي علي الصدفي، طبع في مدينة مجريط بمطبع روخس سنة ١٨٨٥م، ص٧٩-٨٠.

٢٤- شيخ الإسلام أبوالعباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تلخيص كتاب الاستغاثة المعروف "بالرد على البكري"،

وبهاشة "كتاب الرد على الأخنائي واستحباب زيارة خير البرية الزيارة الشرعية، لابن تيمية أيضاً، المطبعة السلفية، مصر، ١٣٤٦هـ، ص٢٠.

٢٥- ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى، ذات الخمس مجلدات، ج٥، دار المنار، ١٤١١هـ=١٩٩١م، ص٢٥١.

٢٦- عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، مجموع فتاوي شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، ج٢٧، ط١، مطابع الرياض، ١٣٨٣هـ، ص١٦٦.

٢٧- الإمام الحافظ محمد بن عبدالهادي، الصارم المنكي في الرد على السبكي،ط١،دار الكتب العلمية،بيروت-لبنان، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م، ص١٥.

٢٨- الإمام جمال الدين أبومحمد عبدالله بن يوسف الزيلعي (ت٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية، ومعه حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، ج١، ط٢، مكتبة الرياض الحديثة، (بدون تاريخ)، ص٣٦٠.

٢٩- الإمام بدرالدين أبومحمد محمود بن أحمد العيني (ت٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج٥، ط١، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه، مصر، (بدون تاريخ)، ص٩٥-٩٦.

٣٠- الإمام العيني، البناية في شرح الهداية، ج١، ط٢، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١١هـ=١٩٩٠م .

٣١- العلامة محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي، الشرح الكبير المسمي "بفيض القدير"، مع الكوكب المنير، للعلامة شمس الدين محمد العلقمي، كلاهما على كتاب "الجامع الصغير" للحافظ السيوطي، ج١، ط١، مطبعة الجمالية، مصر، ١٣٢٩هـ، ص٢٧.

٣٢- " الحافظ أبو عَمرو عثمان بن عبدالرحمن المشهور "بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، علوم الحديث "مقدمة ابن صلاح، ومعه التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من مقدمة ابن صلاح"، للحافظ زين الدين عبدالرحيم

Text Stamp

العراقي (ت٨٠٦هـ)، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ١٤١١هـ=١٩٩١م، ص١١٥.

٣٣- العراقي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ومعه ألفية الحديث، الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ)، ط٢، حققه أحمد محمود شاكر، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م، ص١٠٢.

٣٤- الإمام أبوالحسنات محمد عبدالحي اللكنوي الهندي (ت١٣٠٤هـ) ، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، ط٣، حققه عبدالفتاح أبوغدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م، ص١٨٧-١٨٩.

٣٥- الإمام أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال،ج٢، تحقيق علي محمد البَجاوي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٨١.

٣٦- الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، تقريب التهذيب، ط٤، قابله بأصل مؤلفه محمد عوَّامة، دار الرشيد، سوريا حلب، ١٤١٢هـ=١٩٩٢م، ص٢١٧.

٣٧- الإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج٤، ط١، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م، ص١٤١-١٤٢.

٣٨- د. نورالدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ط٣، دار الفكر، دمشق - سورية، ١٤٠١هـ=١٩٨١م، ص٢٧٣.

٣٩- الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٥هـ)، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٩٣.

٤٠- الإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، ط٢، اعتنى به عبدالفتاح أبوغدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، ١٤١٢هـ، ص٢٨-٨٩.

٤١- الامام احمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني، القول المسدد في الذب عن المسند ، ط٣، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن - الهند، ١٤٠٠هـ=١٩٧٩م.

٤٢- الامام النووي، تقريب النواوي، ومعه تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج٢، ط١، حققه عبدالوهاب عبداللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، (بدون تاريخ)، ص١٣٤.

٤٣- الإمام شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، ج٢، أم القرى للطباعة والنشر، القاهرة - مصر، (بدون تاريخ)، ص ١٨-١٩.

٤٤- الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، ط١، تحقيق أبي مصعب محمد سعيد البدري، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٢هـ=١٩٩٢.

٤٥- الإمام موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، روضة الناظر وجُنّة المناظر، ط٣، دار الكتاب العربي، ١٤١٣هـ=١٩٩٢م.

٤٦- الإمام الحاكم أبوعبدالله محمد بن عبدالله الحافظ النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، معرفة علوم الحديث، ط٢، اعتنى بنشره وتصحيحه والتعليق عليه مع ترجمة المصنف الأستاذ معظم حسين، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٧هـ=١٩٧٧م، ص١١٣.

٤٧- ابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ)، شرح علل الترمذي، ط١، تحقيق ودراسة الدكتور همام عبدالرحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردن - الزرقاء، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م، ص٢٩.

٤٨- الإمام يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، ط٢، حققه: د. نورالدين عتر، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، ١٤١١هـ=١٩٩١م، ص١٠٣.

٤٩- الحافظ ابن كثير (ت٧٧٤هـ)، اختصار علوم الحديث، ومعه الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأحمد شاكر، ط٣، مطبعة محمد علي صبيح، مصر، (بدون تاريخ)، ص٦٤.

٥٠- الحافظ شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، الإعلان بالتوبيخ لم ذم التاريخ، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م، ص١٦١.

٥١- الإمام أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، التتبع ومعه كتاب الإلزامات، ط٢، دراسة وتحقيق مقبل بن هادي الوَداعي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م، ص١٢٠.

٥٢- الامام النووي، شرح النووي لصحيح مسلم، ومعه صحيح مسلم، ج١، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٢٧.

٥٣- الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٥هـ)، منتقى الأخبار، ومعه نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٥٣.

٥٤- الإمام علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج٨، ط١، تحقيق وتخريج د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ١٤١٢هـ=١٩٩١م، ص٢٠٨.

٥٥- الحافظ أبوعبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، مع تضمينات الإمام الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم من العلماء، ج١، ط١، دراسة وتحقيق مصطفى عبدالقادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١١هـ=١٩٩٠م، ص٢٣٧.

٥٦- الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ج١، عني بتصحيحه

والتعليق عليه عبدالله هاشم اليماني المدني، شركة الطباعة الفنية المتحدة، القاهرة، (بدون تاريخ)، ص١١.

٥٧- الإمام أبوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، صحيح مسلم،ج١، ط١، حققه محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، ص٣٥٢.

٥٨- ابن سعد، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ.

٥٩- الإمام أبومحمد عبدالرحمن الرازي بن الإمام أبي حاتم محمد بن إدريس ابن المنذر بن داود (ت٣٢٧هـ)، علل الحديث، ج١، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م، ص٣٢.

٦٠- تقي الدين بن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، الاقتراح في بيان الاصطلاح وماأضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ=١٩٨٦م، ص٢٣-٢٤.

٦١- أحمد شاكر ، شرح أحمد شاكر على الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، ج١، دار الفكر، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص١٣٦.

٦٢- الإمام الحافظ أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغُماري الحسني، الهداية تخريج أحاديث البداية "بداية المجتهد لابن رشد"، ج١، ط١، حققه يوسف عبدالرحمن المرعشلي، وعدنان علي شلاق، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م، ص٣٤٧.

٦٣- الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، ومعه الجوهر النقي، لابن التركماني، ج١، ط١، بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد الدكن، ١٣٤٤هـ، ص١٤٧.

٦٤- الإمام أبوزكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج١، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م، ص٦.

٦٥- القاضي أبوالحُسين محمد بن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، ج١، دار المعرفة، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٤.

٦٦- الإمام جمال الدين أبوالفرج "ابن الجوزي"، صفة الصفوة، ج٢، ط٣، حققه محمود فاخوري، خرَّج أحاديثه، د. محمد روّاس قلعجي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م، ص٣٣٦.

٦٧- الإمام أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عبدالهادي الدمشقي الصالحي (ت٧٤٤هـ)، طبقات علماء الحديث، ج٣، ط١، تحقيق إبراهيم الزِّيبق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٩هـ=١٩٨٩م، ص٥.

٦٨- أبو طالب القاضي، علل الترمذي الكبير، ج١، ط١، تحيق ودراسة حمزة ديب مصطفى ، مكتبة الأقصى، عمان - الأردن، ١٤٠٦هـ=١٩٨٦م، ص٨٨.

٦٩- الامام احمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ج٦، دار الفكر، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ) ص١٨٤.

٧٠- الحافظ أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ)، سنن ابن ماجه، ج١، حققه محمد فؤاد عبدالباقي، دارالفكر، بيروت، (بدون تاريخ) ص١١٧.

٧١- الحافظ أبومحمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي (ت٣٢٧هـ)، المراسيل، ط١، علق عليه أحمد عصام الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ص١٣٥.

٧٢- الحافظ صلاح الدين أبوسعيد خليل بن كيكلدي العلائي (ت٧٦١هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، حققه حمدي عبدالمجيد السلفي، الدار العربية للطباعة، الجمهورية العراقية، ١٣٩٨هـ=١٩٧٨م، ص١٤٥-١٤٦.

٧٣- النسائي، سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، وحاشية الإمام السندي، ج١، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٣٤٨هـ=١٩٣٠م، ص٥٣.

٧٤- الحافظ أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، ج١، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (بدون تاريخ) ص٤٦.

٧٥- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ)، الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، ج١، حققه وشرحه: أحمد محمد شاكر،دار الفكر، (بدون تاريخ)، ص١٥١.

٧٦- إمام الأئمة أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة، ج١، ط٢، حققه: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ١٤١٢هـ=١٩٩٢م، ص٥١.

٧٧- الإمام أبوجعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالملك الأزدي (ت٣٢١هـ)، شرح معاني الآثار، ج١، ط٢، حققه وعلق عليه: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م، ص٢١.

٧٨- أبوجعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، وبهامشه تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، ج٥، ط٤، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤٠٠هـ=١٩٨٠م، ص٦٧.

٧٩- الإمام أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، معرفة السنن والآثار عن الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ج١، ط١، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٢هـ=١٩٩١م، ص١٤٣.

٨٠- الإمام أبومحمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، المحلى بالآثار، ج١، تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م، ص٢٨٨.

٨١- الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)،الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ج١، صححه وعلق عليه: عبدالله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت لبنان، ص٤٤.

٨٢- الحافظ أبوبكر عبدالرزاق بن همّام الصنعاني (ت٢١١هـ)،المصنف، ج١، ط١، حققه حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ١٣٩٠هـ=١٩٧٠م، ص١٤٣.

٨٣- الحافظ محمد بن حبّان أحمد أبوحاتم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ)،المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ج١، ط١، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ، ص٢٠٠.

٨٤- الإمام أبوأحمد عبدالله بن عدي الجَرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٢، ط٣، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤٠٩هـ=١٩٨٨م، ص٣٧٣.

٨٥- الإمام الذهبي، المغني في الضعفاء، تحقيق د.نور الدين عِتر، عني بطبعه ونشره عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، طبع على نفقة إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر، (بدون تاريخ).

٨٦- محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ج١، ط٤، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م، ص٥٠.

٨٧- الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، العلل ومعرفة الرجال، ج٢، ط١، تحقيق وصي الله عباس،المكتب الإسلامي، الرياض - السعودية، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م، ص١٥٧.

٨٨- الحافظ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي (ت٢٣٥هـ)، المصنف في الأحاديث والآثار، ج١، ط١، تحقيق سعيد محمد اللَّحَّام، دار الفكر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، ص٢٨.

٨٩- الحافظ ابن حجر العسقلاني، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج١، ط١، تحقيق د. ربيع بن هادي عير، المجلس العلمي إحياء التراث الإسلامي، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م، ص٤١٣.

٩٠- الحافظ أبوجعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حمّاد العقيلي المكي، الضعفاء الكبير، ج١، ط١، حققه د.عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م، ص٣٢.

٩١- الحافظ جمال الدين أبوالحجاج يوسف المزي (ت٧٤٢هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج٢، ط٢، حققه د.بشار عوّاد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م، ص .

٩٢- الإمام الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، ج ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م، ص .

٩٣- ابن القيم الجوزية ، شرح ابن قيم الجوزية على سنن أبي داود، ومعه عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، ، ج١، ط٢، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ص١٤٨-١٤٩.

٩٤- الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج١، رقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي، قرأ أصله تصحيحاً وتحقيقاً عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، دار المعرفة، بيروت - لبنان (بدون تاريخ)، ص٣٠٠.

٩٥- الإمام عمر بن أحمد بن عثمان المعروف "بابن شاهين"، تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم، ط١، حققه د.عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ=١٩٨٦م، ص٣٣٩.

٩٦- الإمام محمد بن حبّان بن أحمد أبوحاتم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ)، الثقات، ط١، حيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٩٣هـ=١٩٧٣م.

٩٧- الإمام أحمد بن عبدالله بن صالح أبوالحسن العجلي (ت٢٦١هـ)، تاريخ الثقات ، ط١، بترتيب الحافظ نورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، وتضمينات الحافظ ابن حجر العسقلاني، علّق عليه د.عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٥هـ=١٩٨٤م، ص٤٦٤.

٩٨- أبو جعفر الطبري محمد بن جرير بن يزيد (ت٣١٠هـ)، تهذيب الآثار، ج٢، خرج أحاديثه محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر، (بدون تاريخ) ص٧٠٥.

٩٩- ابن حجر، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ومعه سبل السلام شرح بلوغ المرام، للإمام محمد بن اسماعيل الكحلاني الصنعاني (ت١١٨٢هـ)، ويليه نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر، ج١ ، دار الفكر، (بدون تاريخ)، ص .

١٠٠- الإمام إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (ت٢٥٦هـ)، التاريخ الكبير، ج١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ص٣٦٩-٣٧٠.

١٠١- الإمام أبومحمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي (ت٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، ج١، ط١، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٧١هـ-١٩٥٢م، ص١٩١-١٩٢.

١٠٢- الأمير علاء الدين علي بن بَلبان الفارسي (ت٧٣٩هـ)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبّان، ج٤، ط١، حققه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ=١٩٨٨م، ص١٨٨.

١٠٣- الامام البخاري ، صحيح البخاري، ومعه فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ج١، قرأ أصله

تصحيحاً وتحقيقاً: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، رقمه: محمد فؤاد عبدالباقي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٤٠٩.

١٠٤- مالك بن أنس، الموطأ، ج١، ط٢، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبدالباقي، المكتبة الثقافية، بيروت - لبنان، ١٤١٢هـ= ١٩٩٢م، ص٦١.

١٠٥- الإمام عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بَهرام الدارمي، سنن الدارمي، ج١، ط١، حققه د. مصطفى ديب البغا، دار القلم، بيروت، ١٤١٢هـ=١٩٩١م، ص٢٠٤.

١٠٦- أبوالطّيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، التعليق المغني على الدارقطني، ومعه سنن الدارقطني للإمام علي بن عمر الداقطني، ج١، ط٤، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م، ص٣٤.

١٠٧- الحافظ أبوبكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، كتاب مُوَضّح أوهام الجمع والتفريق، ومعه كتاب بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه، للإمام الرازي، ج١، طبع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٧٨هـ=١٩٥٩م، ص١٩٦.

١٠٨- الإمام أبوالفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، ج١، ط١، قدم له وضبطه الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ=١٩٨٣م

١٠٩- الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ط٢، ج٢، مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت - لبنان، ١٣٩٠هـ=١٩٧١م، ص٣٧٢.

١١٠- محمد بن علي الشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، ط٣، تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، ١٤٠٧هـ=١٩٨٧م، ص٢٩.

١١١- الإمام أبوزكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب، ومعه فتح العرين شرح الوجيز وهو الشرح الكبير، للإمام أبي القاسم عبدالكريم بن محمد الرافعي (ت٦٢٣)، ومعه التلخيص الحبير في "تخريج الرافعي الكبير، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، ح١، دار الفكر، (بدون تاريخ)، ص٨٧.

١١٢- الإمام أبوعمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر (ت٤٦٣هـ)، الاستيعاب في أسماء الأصحاب، ومعه الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، ج٤، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٧٠.

١١٣- الإمام أبوعَوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائيني (ت٣١٦هـ)، مسند أبي عَوانة، ج١، دار المعرفة، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ) ص٢٤٠.

١١٤- الحافظ أبومحمد عبدالله بن الجارود (ت٣٠٧هـ)، المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية ودار الجنان، بيروت - لبنان، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ص٣٠.

١١٥- الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من مقدمة ابن الصلاح، شرح علوم الحديث مقدمة ابن الصلاح، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ١٤١١هـ=١٩٩١م، ص١٢٥.

١١٦- الإمام جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، ج١، ط١، حققه عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ=١٩٨٦م، ص١٧١.

١١٧- الحافظ الطبراني (ت٣٦٠هـ)، المعجم الأوسط، ج١، ط١، تحقيق د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض - السعودية، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م، ص٢٩٨.

١١٨- الحافظ نورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي، موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبّان، حققه: محمد عبدالرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٧٨.

١١٩- الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى الموصلي، ج١، ط١، حققه حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق - بيروت، ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م، ص٤٠.

١٢٠-الحافظ أحمد بن عمرو بن عبدالخالق العتكي البزار، البحر الزخار المعروف بمسند البزار، ج٣، ط١، حققه: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ١٤٠٩هـ=١٩٨٨م، ص٤٠.

١٢١- الإمام أبومحمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت٥١٦هـ)، شرح السنة، ج١، ط١، حققه: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ=١٩٧١م، ص٤٣٣.

١٢٢- الحافظ أبوالقاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠هـ)، المعجم الصغير، ج٢، ط١، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ=١٩٨٦م، ص٣٣٧.

١٢٣- الإمام علاء الدين أبوبكر بن سعود الكاساني الحنفي (ت٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج١، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ=١٩٨٦م.

١٢٤- عبدالله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، الاختيار لتعليل المختار، ج١، وعليه تعليقات الشيخ محمود أبودقيقة، دار المعرفة، بيروت - لبنان.

١٢٥- الحافظ أبونعيم أحمد بن عبدالله بن الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج٤، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (بدون تاريخ)، ص٢١٩.

١٢٦- الإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ)،الحجة على أهل المدينة، ج١، رتب أصوله وعلق عليه العلامة مهدي حسن اليكلاني القادري، عالم الكتب، بيروت، ١٣٨٥هـ=١٩٦٥م، ص٦٦.

١٢٧- الإمام جلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت٩١١هـ)، اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ج٢، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، (بدون تاريخ)، ص٤٧٢.

١٢٨- أبوالحسن علي بن محمد بن عراق الكناني (ت٩٦٣هـ)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، ج١، ط٢، حققه عبدالوهاب عبداللطيف، وعبدالله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠١هـ=١٩٨١م، ص١٦.

٢- فهرس الأحاديث والآثار
على نسق حروف المعجم

"أ"

"ب"

"ت"

"ج"

"ح"

"خ"

"د"

"ر"

"س"

"ص-ط-ع"

"ف"

"ق"

"م"

"ن-هـ-و"

Abstract

The Defects mentioned in the Daraqutni's Sonan, Compilation, Categorization and Study

Section one : Book of Purity

Prepared by : Khalid Khaliel Yousf Alwan
Advisor : Dr. Amin Qudah

Imam Dararqutni is considered as one of the most famous Hadith scientists (Olama) namely in the secience of Hadith accuracy which is deminated by big Hadith men who had both Hadith and Figh and characterized by memory power and notice accuracy.

Imam Daraqutni left an outstanding legacy to ensure his progress in this field as:

1- "Kitab AL-Ilal" which means the defects included in Hadith.
2- "Kitab AL-tatabbo" which means pursuing and seeking soundness.
3- "Kitab AL-Sonan" which this work is concerned with its ill related Hadith.

Kitab AL-Sonan was authorized by Imam Daraqutni to refer to the defects of soundless Hadiths which other Olama took up without recognizing their weakness. Imam Daraqutni with great offerts and cleverness found out what these Hadith included both weak and ill related ones.

Olama declared that one can't take for sure all Daraqutni's Hadiths since he compiled all denied, irregular and weak Hadiths in his book.

Anyhow, this doesn't mean that all Hadiths in Daraqutni's book are defected and weak. There is a lot of good and sound ones ranked as Musnad with a complete chain of authorities.

Ilal science, with its various rules and different topics, forms a comprehensive theory that criticizes all aspects of Hadith authority and content. Daraqutni and Muslim Olama

were interested in Hadith criticizm concerning authority and content. So is essential to return to the references which are specialized in Hadith Ilal rather than only those of relators conditions.

In this project, I have done all my best to crystalize Imam Daraqutni's method in reasoning supporting my work with examples.

On the other hand, I have fried to restrict the cases that Imam Daraqutni causes Hadith to be ill. Som of these cases were a difference between Imam Daraqutni and other Olama. Through his methodlogy. I got acquasted with him.

finally Hadith must be closely related to the holy quran as a second source of legislation. I hope I have a perfect humble work on the subject.